



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خضراء - بسكرة -



كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

السياسات التجارية البيئية و دورها في تحقيق التنمية المستدامة

دراسة حالة: الاتحاد الأوروبي 1993-2013

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم تخصص تجارة دولية

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:

أ.ب بشير بن عيشي

من إعداد الطالب:

عبد الكامل بالحبيب

لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة الأصلية	الرتبة العلمية	اللجنة
رئيسا	جامعة بسكرة	أستاذ محاضر - أ-	د. لحسن دردورى
مشرفا و مقررا	جامعة بسكرة	أستاذ التعليم العالي	أ.ب بشير بن عيشي
متحنا	جامعة غارداية	أستاذ التعليم العالي	أ.ب عبد اللطيف مصطفى
متحنا	جامعة الوادي	أستاذ محاضر - أ-	د. عقبة عبد اللاوي
متحنا	جامعة الوادي	أستاذ محاضر - أ-	د. زكريا دموم
متحنا	جامعة بسكرة	أستاذ محاضر - أ-	د. فريد بن عبيد

الموسم الجامعي: 2018-2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حَلْمَةُ شَكْرٍ وَ تَقْدِيرٍ

الشَّكْرُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

أَتَقْدِمُ بِجَزِيلِ الشَّكْرِ وَ الْعِرْفَانِ وَ التَّقْدِيرِ

إِلَى الْأَسْتَاذِ الدَّكْتُورِ الْفَاضِلِ بَشِيرِ بْنِ حَمِيشِي

الَّذِي قَبْلَ الإِشْرَافِ عَلَى هَذِهِ الرِّسَالَةِ دَفَعَنِي إِنْشَغَالَاتِهِ الْعَدِيدَةِ

وَ كُلُّا تَوْبِيهَاتِهِ الْقِيمَةِ، نِصَائِحِهِ وَ تَشْبِيعَاتِهِ الْمُعْنَوِيَّةِ عَلَى الْمُواصِلَةِ

وَ الَّذِي كَانَ حَاضِرًا مَعِيَ فِي كُلِّ خطوةٍ خَطَوْتُهَا فِي إِنْجَازِ هَذَا الْعَمَلِ الْمُتَوَاضِعِ

كُلُّمَا أَتَقْدِمُ بِالشَّكْرِ إِلَى كُلِّ مَنْ عَلِمْنِي بِرِفْقِهِ فِي مَسِيرِتِي

لـ

إلى روح والدي الطاهرتين..... تغمدهما الله برحمته

إلى الزوجة الغالية

إلى أمل الحياة و بريقها ولدي... جوري و محمد

إلى السنن في هذه الحياة....

ابراهيم عبد الله سليم حمزه

حلقة هوارية سلامة مدينة أم كلثوم الشائعة

المُلْخَص

الملخص:

تزايد الاهتمام العالمي بقضايا البيئة و المشاكل التي تعاني منها، هذا الاهتمام ركز على عدة جوانب منها الأسباب و مظاهر تدهور البيئة، و النتائج، و كذا محاولة تقديم عدة حلول للحد من الظاهرة، كل حسب وجهة نظره، و كثيرون أرجعوا سبب التدهور البيئي إلى النمو في النشاط الاقتصادي؛ و مع انتشار الوعي البيئي بسبب الدراسات و الأبحاث، و كذا حدوث كوارث بيئية بسبب الأنشطة الاقتصادية المت坦مية لزيادة الإنتاج، تصاعدت أصوات عبر العالم متهمة أنشطة التجارة الدولية بالمساهمة في الاختلال البيئي الذي يشهده العالم. هذا كان سبباً لدفع الباحثين نحو البحث في العلاقة بين نشاط التجارة و البيئة، و كذا استحداث شروط و معايير للسلع و الخدمات من أجل السماح لها بالعبور نحو الأسواق العالمية، أما بالنسبة لمنظمة التجارة العالمية فإنها و من خلال لجنتي التجارة و البيئة و لجنة تسوية المنازعات سعت إلى التوفيق بين حماية البيئة و تحرير التجارة و حل الخلافات الناشئة عن ذلك.

حيث يتناول هذا البحث العلاقة بين كل من السياسات التجارية و التنمية المستدامة من خلال البعد البيئي، بدءاً بالتأصيل النظري للعلاقة بين نشاط التجارة الدولية و البيئة، و الآراء المختلفة حول التأثير الإيجابي و السلبي، و كذا مفهوم التنمية المستدامة، إضافة إلى حماية البيئة في ظل الاتفاقيات الدولية و المنظمة العالمية للتجارة، و كذا جهودها لاحتواء الآثار السلبية الممكنة لتحرير التجارة على البيئة العالمية،

كما تناول البحث موضوع إدراج المعايير البيئية كأدوات للسياسة التجارية، من أجل جعل نشاط التجارة الدولية يهدف إلى المحافظة على البيئة و ترقيتها، حيث ركزنا على معيار إيزو 14001. حيث تناولنا في الفصل الأخير دراسة حالة الاتحاد الأوروبي من خلال تجربته في التكامل الاقتصادي و تنظيم و تنسيق السياسات التجارية للدول الأعضاء فيما تعلق بالتجارة الأوروبية البيئية أو بالتجارة الخارجية للاتحاد مركزين على مكانة الاعتبارات البيئية في رسم سياسته التجارية من أجل حماية البيئة و تحقيق التنمية المستدامة، الموصفة الأوروبية للإدارة البيئية و التخطيط *EMAS* التي استحدثها الاتحاد الأوروبي كنظام متكامل للإدارة يوفق بين الأهداف الاقتصادية للمؤسسة و الاعتبارات البيئية.

الكلمات المفتاحية: السياسات التجارية، البيئة، التنمية المستدامة، الاتحاد الأوروبي،

. *EMAS*

Abstract:

The global concern about the issues and the problems of ecology has increased. This concern focuses on many points as causes and aspects of ecological deterioration , its results and attempts to find solutions to this phenomenon . There are many points of view, but many people think that the reason behind the environmental degradation is the economic activity. This research deals with the link between trade policies and sustainable development in relation to the ecological dimension starting with the theoretical rooting of the relation between the activity of the international trade and ecology; the different opinions about the positive and the negative influence , the definition of sustainable development , the preservation of ecology considering the international conventions and World Trade Organization as well as its efforts to diminish the negative effects of world trade liberalization on global ecology. Also this research tackles the insertion of the ecological standards as tools for trade policy in order to make the activity of international trade aims at preserving and promoting ecology focusing on ISO s standard 14001. In the last chapter, we examined the case study of the European Union through its experience in economic integration and the organization and coordination of the trade policies of member countries in relation to the European trade or the external trade of the Union, focusing on the role of environmental considerations in formulating its trade policy for the protection of the environment and achieving sustainable development. (EMAS), developed by the European Union as an integrated management system that aligns the organization's economic objectives with environmental considerations.

Key Words : *trade policies, environment, sustainable development, European Union, EMAS.*

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	شكر
	الإهداء
	ملخص بالعربية – بالإنجليزية
	فهرس المحتويات
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
	مقدمة
الفصل الأول: اطار نظري حول البيئة و التنمية المستدامة	
2	تمهيد:
3	المبحث الأول: ماهية البيئة
3	المطلب الأول: مفهوم البيئة
3	الفرع الأول: تعريف البيئة
5	الفرع الثاني: عناصر البيئة
6	المطلب الثاني: النظام البيئي
6	الفرع الأول: تعريف النظام البيئي
7	الفرع الثاني: مكونات النظام البيئي
9	الفرع الثالث: أنواع الأنظمة البيئية و خصائصها
10	المطلب الثالث: السياسات البيئية
10	الفرع الأول: تعريف السياسة البيئية
11	الفرع الثاني: أهداف السياسة البيئية
13	الفرع الثالث: أدوات السياسة البيئية
16	المبحث الثاني: تدهور النظام البيئي
16	المطلب الأول: توازن و اختلال النظام البيئي
16	الفرع الأول: مفهوم توازن النظام البيئي
17	الفرع الثاني: اختلال النظام البيئي
18	المطلب الثاني: أشكال الاختلال البيئي
19	الفرع الأول: التلوث بأنواعه
21	الفرع الثاني: تآكل طبقة الأوزون
22	الفرع الثالث: الاحتباس الحراري
23	الفرع الرابع: تدني مستوى التنوع البيولوجي
24	المطلب الثالث: أسباب الاختلال البيئي
24	الفرع الأول: الأسباب الطبيعية لاختلال التوازن البيئي
26	الفرع الثاني: الأسباب البشرية لاختلال التوازن البيئي
27	المبحث الثالث: أساسيات حول التنمية المستدامة
27	المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة
27	الفرع الأول: تعريف التنمية المستدامة
30	الفرع الثاني: تطور مفهوم التنمية المستدامة
32	الفرع الثالث: مبادئ التنمية المستدامة
34	المطلب الثاني: خصائص التنمية المستدامة و مؤشرات قياسها

35	الفرع الأول: خصائص التنمية المستدامة
36	الفرع الثاني: أهداف التنمية المستدامة
38	الفرع الثالث: مؤشرات قياس التنمية المستدامة
41	المطلب الثالث: البيئة كبعد أساسى للتنمية المستدامة
41	الفرع الأول: البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة
42	الفرع الثاني: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة
43	الفرع الثالث: البعد البيئي للتنمية المستدامة
46	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني: إدراج البيئة في التجارة الدولية و اشكالية ضبط المتطلبات البيئية
48	تمهيد
49	المبحث الأول: الدراسة النظرية للعلاقة بين التجارة و البيئة
49	المطلب الأول: البيئة في الفكر التجاري
49	الفرع الأول: مكانة البيئة في النظرية الاقتصادية
51	الفرع الثاني: التأصيل النظري للعلاقة بين التجارة و البيئة
53	الفرع الثالث: إدراج البيئة كأحد عناصر التجارة الدولية
55	المطلب الثاني: حماية البيئة في ظل الانفتاح التجاري
56	الفرع الأول: الأثر الإيجابي للتجارة على البيئة
56	الفرع الثاني: الأثر السلبي للانفتاح التجاري على البيئة
58	المطلب الثالث: تأثير السياسات البيئية على التجارة الدولية
58	الفرع الأول: الأثر البيئي على الاستثمار و توطين الصناعة
60	الفرع الثاني: الأثر البيئي على نمط التجارة الدولية
62	المبحث الثاني: المعايير والاشتراطات البيئية في التجارة الدولية
62	المطلب الأول: ماهية الاشتراطات البيئية
62	الفرع الأول: تعريف المعايير البيئية
64	الفرع الثاني: أنواع المعايير البيئية
66	المطلب الثاني: تطبيقات المعايير البيئية في التجارة الدولية
66	الفرع الأول: متطلبات التعبئة و التغليف
68	الفرع الثاني: العلامة (العنونة) البيئية
71	الفرع الثالث: مخطوطات الشهادة (شهادة التوافق البيئي)
72	المبحث الثالث: الموافقة الدولية للبيئة الأيزو ISO 14000
72	المطلب الأول: ماهية الموافقة ايزو 14000
72	الفرع الأول: نشأة الموافقة
74	الفرع الثاني: تعريف الموافقة الدولية ISO 14000
75	الفرع الثالث: عناصر و مزايا سلسلة الموافقة ISO 14000
77	المطلب الثاني: نظام الإدارة البيئية الإيزو 14001
77	الفرع الأول: التعريف بالموافقة
79	الفرع الثاني: متطلبات الحصول على الموافقة ISO 14001
82	الفرع الثالث: مزايا و عيوب الموافقة الدولية للبيئة ISO 14001
84	المطلب الثالث: التسجيل في موافقة الإدارة البيئية ISO 14001
84	الفرع الأول: دوافع التسجيل
86	الفرع الثاني: التسجيل في الموافقة ISO 14001

88	الفرع الثالث: الآثار المترتبة من الحصول على المواصفة ISO 14001
91	ملخص الفصل الثاني
الفصل الثالث: دور المنظمة العالمية للتجارة في حماية البيئة	
93	تمهيد
94	المبحث الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة
94	المطلب الأول: الاتفاقية العامة للتعرفة الجمركية و التجارة
94	الفرع الأول: الخلفية و النساء
96	الفرع الثاني: صدور الاتفاقية العامة للتعرفات و التجارة
98	الفرع الثالث: مكانة البيئة ضمن الاتفاقية العامة للتعرفات و التجارة
100	المطلب الثاني: ميلاد المنظمة العالمية للتجارة
100	الفرع الأول: الجولات التفاوضية للجات
102	الفرع الثاني: اتفاقية مراكش
104	الفرع الثالث: أهداف و مهام المنظمة العالمية للتجارة
105	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي و المبادي
106	الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للمنظمة
108	الفرع الثاني: مبادي المنظمة العامة للتجارة
110	المبحث الثاني: الاتفاقيات و المؤتمرات الوزارية
110	المطلب الأول: الاتفاقيات متعددة الأطراف
110	الفرع الأول: الاتفاقيات متعددة الأطراف بشأن التجارة في السلع
113	الفرع الثاني: الاتفاق العام بشأن التجارة الدولية في الخدمات و حقوق الملكية الفكرية
114	الفرع الثالث: الاتفاق بشأن قواعد و إجراءات تسوية النزاع و آلية مراجعة السياسات التجارية
116	المطلب الثاني: المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة
116	الفرع الأول: المؤتمرات الوزارية للمنظمة قبل مؤتمر الدوحة 2001
118	الفرع الثاني: مؤتمر الدوحة 14-09 نوفمبر 2001
119	الفرع الثالث: المؤتمرات الوزارية بعد مؤتمر الدوحة
122	المبحث الثالث: لجنة التجارة و البيئة
122	المطلب الأول: إنشاء لجنة التجارة و البيئة
122	الفرع الأول: البيئة في اتفاقية الجات
126	الفرع الثاني: ميلاد لجنة التجارة و البيئة
128	الفرع الثالث: موضوع البيئة و التنمية المستدامة في مؤتمرات المنظمة
132	المطلب الثاني: الاشتراطات و المعايير البيئية في إطار المنظمة العالمية للتجارة
133	الفرع الأول: اتفاقية القيود الفنية على التجارة TBT
134	الفرع الثاني: الاتفاق بشأن تدابير الصحة و الصحة النباتية SPS
137	المطلب الثالث: واقع حماية البيئة في المنظمة
137	الفرع الأول: آلية تسوية المنازعات البيئية في المنظمة
139	الفرع الثاني: تجارب عملية عن حل الخلافات البيئية داخل المنظمة
142	خلاصة الفصل الثالث
الفصل الرابع: السياسات التجارية للاتحاد الأوروبي و دورها في حماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة	
144	تمهيد
145	المبحث الأول: ماهية الاتحاد الأوروبي
145	المطلب الأول: النساء و المراحل
145	الفرع الأول: التعريف و المراحل

148	الفرع الثاني: متطلبات الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي
150	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للاتحاد الأوروبي
150	الفرع الأول: البنية التنظيمية للاتحاد الأوروبي
152	الفرع الثاني: مؤسسات الاتحاد الأوروبي
154	المطلب الثالث: النظام النقدي الأوروبي
154	الفرع الأول: النشأة
156	الفرع الثاني: ميلاد العملة النقدية الأوروبية اليورو
159	المبحث الثاني: السياسة التجارية الأوروبية و حماية البيئة
159	المطلب الأول: تنظيم التجارة الأوروبية
159	الفرع الأول: السياسة التجارية البيئية
161	الفرع الثاني: السياسة التجارية للاتحاد الأوروبي مع الدول غير الأعضاء
164	الفرع الثالث: الشراكة الأور و متوسطية
166	المطلب الثاني: إدراج البيئة و التنمية المستدامة في السياسة التجارية الأوروبية
166	الفرع الأول: مكانة البيئة في السياسة التجارية الأوروبية
169	الفرع الثاني: العلامة البيئية الأوروبية شهادة التوافق أو العنونة البيئية
171	الفرع الثالث: متطلبات التعبئة و التغليف الأوروبي و معايير الانبعاث
173	المطلب الثالث: المواصفة الأوروبية لإدارة البيئة و خطة التدقيق EMAS
173	الفرع الأول: التعريف بالمواصفة
175	الفرع الثاني: مراحل و متطلبات التسجيل في المواصفة الأوروبية EMAS
178	الفرع الثالث: المواصفة البريطانية لنظام الإدارة البيئية BS 7755
179	المبحث الثالث: واقع التجارة الأوروبية و التنمية المستدامة في ظل المتطلبات البيئية
179	المطلب الأول: أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد الأوروبي
180	الفرع الأول: الناتج المحلي الإجمالي و نمو السكان
181	الفرع الثاني: الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي
184	المطلب الثاني: واقع المتطلبات البيئية في الاتحاد الأوروبي EMAS
184	الفرع الأول: واقع الانتساب للمواصفة الأوروبية EMAS
187	الفرع الثاني: واقع العنونة البيئية داخل الاتحاد الأوروبي
189	الفرع الثالث: واقع التنمية المستدامة في الاتحاد الأوروبي
193	المطلب الثالث: واقع السياسة التجارية الأوروبية مع التحديات البيئية
193	الفرع الأول: أهم النزاعات البيئية للاتحاد في منظمة التجارة العالمية
196	الفرع الثاني: آفاق صادرات الدول النامية أمام المتطلبات البيئية الأوروبية
199	ملخص الفصل الرابع:
201	خاتمة
206	قائمة المصادر و المراجع

فهرس الجداول

فهرس الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
31	تطور مفهوم التنمية المستدامة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية	1-1
37	الأهداف الرئيسية للتنمية المستدامة	2-1
38	مؤشرات التنمية المستدامة وفق هيئة الأمم المتحدة	3-1
76	هيكل سلسلة المواصفة ISO 14000	1-2
101	الجولات التفاوضية للجات 1947-1993	1-3
132	ملخص عمل لجنة التجارة و البيئة لمنظمة التجارة العالمية	2-3
177	أوجه الاختلاف بين المواصفة EMAS و المواصفة ISO 14001	1-4
179	أهم مواصفات نظم الإدارة البيئية	2-4
174	تطور الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوروبي	3-4
174	تطور حجم سكان الاتحاد الأوروبي	4-4
175	تطور الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي	4-4
176	رصيد الميزان التجاري الأوروبي مع أهم الشركاء التجاريين	5-4
183	رصيد الميزان التجاري السمعي للاتحاد الأوروبي	6-4
189	تطور السن المتوقع للحياة عند الميلاد في الاتحاد الأوروبي	7-4
190	نسبة خريجي التعليم العالي من الفئة العمرية 30-34 سنة	8-4
191	نسبة المناصب السامية التي تشغله النساء في الاتحاد الأوروبي	9-4
192	حجم الاستهلاك للمنتجات السامة و الخطيرة داخل الاتحاد الأوروبي	10-4
192	تطور نسبة المساحات الغابية في الاتحاد الأوروبي	11-4
193	نسبة السكان المحروميين من المياه النظيفة داخل الاتحاد الأوروبي	12-4

فهرس الأشكال

فهرس الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
45	تداخل أبعاد التنمية المستدامة	1-1
82	متطلبات المعاصفة البيئية الدولية ISO 14001	1-2
106	الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية	1-3
175	بنية المعاصفة EMAS	1-4
178	تطور التسجيل في المعاصفة الأوروبية EMAS	2-4
183	عدد المؤسسات الخدمية المسجل ضمن المعاصفة حسب النشاط EMAS الأوروبية	3-4
183	عدد المؤسسات الصناعية المسجل ضمن المعاصفة حسب النشاط EMAS الأوروبية	4-4
186	نسبة المؤسسات المسجلة ضمن المعاصفة الأوروبية EMAS حسب الحجم	5-4
187	عدد المؤسسات المتحصلة على العلامة البيئية الأوروبية	6-4
188	عدد السلع و الخدمات المتحصلة على العلامة البيئية الأوروبية حسب كل دولة	5-4

مقدمة

تمهيد:

مع نهاية الحرب العالمية الثانية و عقد مؤتمر بريتون وودز بالولايات المتحدة الأمريكية، و ما تلاه من إنشاء مؤسسات اقتصادية دولية هي صندوق النقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء والتعمير؛ تمت أولى الخطوات نحو عولمة النظام الاقتصادي العالمي. حيث سيطرت المنظمتان على كل من النظام النقدي والمالي الدوليين، و هذا من أجل دعوة دول العالم إلى الاندماج و التعاون في النظام الاقتصادي العالمي الجديد و الذي يتميز بكثير من الانفتاح و الحرية، من خلال تبني نظام اقتصاد السوق و تحرير القطاعات الاقتصادية و التعاملات مع العالم الخارجي.

رغم هذا فقد بقيت الحاجة إلى اكتمال النظام الاقتصادي العالمي بضرل ثالث، و الذي يتمثل في إرساء نظام تجاري عالمي يكفل حسن تنظيم و تنشيط حركة التجارة الدولية بين دول العالم بما يحقق لكل الدول المشاركة فيه المنفعة المرجوة أو المنشودة من التبادل الدولي؛ و هذا من خلال مجموعة قواعد و إجراءات، و اتفاقيات و قرارات، و مؤتمرات و منظمات تحكم تدفقات السلع و الخدمات بين دول العالم.

إلا أن الاتفاق حول هذا النظام التجاري العالمي لم يتم بالسرعة التي تم بها النظمتين النقدي و المالي الدوليين نظراً لتصادم و تعارض المصالح بين أوروبا و الولايات المتحدة الأمريكية بشكل كبير و التأثير الكبير لنشاط التجارة الدولية على اقتصاد هذه البلدان و اعتمادها عليه في خلق الثروة لديها.

و من مبدأ كون التجارة الدولية محرك للنمو الاقتصادي تم التوصل إلى اتفاقية حول التعريفات الجمركية و القواعد المنظمة لحركة التجارة الدولية في 20 أكتوبر سنة 1947 و دخلت حيز التنفيذ في أول جانفي 1948، تحت مسمى الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية و التجارة، و بعدها تم عقد العديد من الجولات التفاوضية إلى غاية حوالي نصف قرن توجت بميلاد المنظمة العالمية للتجارة، و التي كلفت بمهمة قيادة و إدارة النظام التجاري العالمي، نظام يتميز بالحرية و التحرير المتزايد للتجارة الدولية بين دول العالم و فك كل القيود التي قد تحول دون قيام شروط التبادل الدولي.

فازداد عدد الدول المنضمة لمنظمة التجارة العالمية حتى بلغ 153 دولة في 28 جويلية من عام 2008. حيث إن الدول تسعى للانضمام من أجل التمتع بالميزات داخل المنظمة، فبعد توسيع المفاوضات بالانضمام يحق للدولة الدخول لأسواق أي دولة عضو و تتکفل المنظمة بفض النزاعات التي قد تنشأ و تقدم للدول النامية معاملة تفضيلية كلها أسباب أدت إلى استحواذ التبادل الدولي الذي يتم بين دول المنظمة على جل التبادل التجاري العالمي. فازدادت معها وتيرة تحرير التجارة الدولية و نمو الأسواق الدولية بشكل كبير.

حيث شملت الموضوعات التي تتناولها المنظمة العالمية للتجارة والاتفاقيات و المنظمات التجارية العالمية جل نواحي الحياة الاقتصادية، رغم هذا فقد بدأ يثار جدل حول تأثير العلاقات التجارية الدولية على البيئة؛ حيث إنه و في ظل سعي الكثير من البلدان إلى زيادة قدراتها التصديرية عن طريق زيادة الإنتاج أو عن طريق زيادة استخراج المواد الأولية قد تقوم بأنشطة تضر بالبيئة، كزيادة انبعاثات التلوث أو القضاء على الحياة البرية مثلاً؛ و هذا من شأنه أن يضر بظروف الحياة البشرية و مستقبل و حق الأجيال القادمة في بيئه صحية آمنة.

في حين يرى البعض أن التطور التكنولوجي الصناعي و السياسات و التشريعات البيئية كفيلين بحماية البيئة و طمانة أي مخاوف حولها، و نظرا لأهمية موضوع البيئة في العلاقات التجارية الدولية استحدثت المنظمة العالمية للتجارة لجنة خاصة تدعى لجنة التجارة و البيئة و ذلك في البيان الختامي لجولة أوروغواي في مراكش سنة 1994. و التي من بين مهامها تحديد العلاقة بين الأحكام الواردة بالنظام التجاري المتعدد الأطراف و الإجراءات التجارية المتخذة لأغراض بيئية، و ذلك من أجل تحقيق التنمية المستدامة. و أيضا تقوم اللجنة بضبط السياسات البيئية في إطار قطاع التجارة الخارجية و التي على جميع الدول الأعضاء التقيد بها. و حل النزاعات البيئية التي قد تنشأ في هذا المجال خاصة اتهام بعض الدول باستعمال السياسات البيئية كوسيلة حماية جديدة.

و الاتحاد الأوروبي المتمثل في أكبر وأهم تكتل اقتصادي في العالم، و الذي يتميز بضخامة حجم المبادرات التجارية داخل التكتل، و بين التكتل و العالم الخارجي يسعى إلى التوفيق بين سياساته التجارية الصارمة و المتطلبات البيئية من أجل تحقيق تنمية مستدامة.

كما يتميز الاتحاد الأوروبي بكثرة الاتفاques والاشتراءات و المعايير البيئية التي يفرضها على السلع القادمة منه أو التي تتحرك داخل حدوده؛ مما أدى في كثير من الأحيان إلى نشوب نزاعات داخل الأعضاء بسبب اتهام السياسات البيئية بكونها أسلوب حماية جديد. و أيضاً كثيراً ما تشتكى الدول النامية من صعوبة ولوج صادراتها إلى الاتحاد الأوروبي نظراً للقائمة الطويلة من الشروط البيئية المفروضة عليها.

في ضوء ما تقدم تتمثل إشكالية البحث فيما يلي:

كيف يمكن أن تسهم السياسات التجارية في حماية البيئة من أجل تحقيق التنمية المستدامة دون استغلالها كأسلوب حماية جديد؟

و للإجابة علة هذه الإشكالية نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي حقيقة الأثر البيئي في نشاط التجارة الخارجية؟
- هل تحد التدابير البيئية من تنافسية المؤسسات؟
- هل للجنة التجارة و البيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية دور حقيقي في حماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة؟
- كيف يمكن لمنظمة التجارة العالمية أن توفق بين تحرير التجارة العالمية و حماية البيئة؟
- كيف يمكن أن تسهم السياسات البيئية التي يتبعها الاتحاد الأوروبي في تحقيق تنمية مستدامة دون أن يعارض ذلك الحرية التجارية؟ أو دون كونها أسلوب حماية جديد؟

فرضيات الدراسة:

و تتمثل فرضيات الدراسة التي سوف نحاول التأكد من صحتها فيما يلي:

- موضوع البيئة يُعتبر من أحدث المواضيع التي تم تناولها في إطار النظام التجاري العالمي، و ما زال يثير جدلاً دائماً حوله.
- تتمتع المنظمة العالمية للتجارة؛ و من خلال لجنة التجارة و البيئة المنبثقة منها بصلاحيات واسعة، تخول لها التدخل و التعديل في السياسات التجارية البيئية للدول الأعضاء وقتما وكيما شاءت.
- قدرة المؤسسات الاقتصادية على التكيف و تلبية المتطلبات و المعايير البيئية يجعلها تتمتع بميزة تنافسية إضافية؛ سواء مع الدول أو المستهلكين.
- يتم استعمال التدابير البيئية في كثير من الأحيان كذرعية فقط و كأسلوب حمائي في السياسات التجارية كأسلوب حمائي في السياسات التجارية.

دوافع اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب ومبررات أدت بنا إلى اختيار هذا الموضوع، و من بينها:

- موضوع السياسات التجارية و البيئة و التنمية المستدامة صار يأخذ حيزاً كبيراً من الجدل، خاصة من قبل الداعين إلى حماية البيئة، حيث يتهمون الحرية التجارية بالتسبب في استنزاف المقدرات الطبيعية، و التلوث.
- كثرة اللجوء إلى المنظمة العالمية للتجارة من أجل الاحتكام حول الخلافات الناشئة بين الدول الأعضاء بسبب الاشتراطات البيئية (التعجيزية) أحياناً.
- ظهور تحدي جديد أمام صادرات المؤسسات الاقتصادية يتمثل في قدرتها على إنتاج سلع صديقة للبيئة و تتمتع بكل مواصفات الجودة الأخرى.
- ارتباط الموضوع بتخصص الطالب و ميوله البحثية خاصة ربط الظواهر الاقتصادية بموضوع البيئة.
- قلة البحوث التي تتناول و تربط موضوع العلاقات التجارية الدولية بموضوع البيئة.

حدود الدراسة:

الإطار الزمني للدراسة: يتمثل في الفترة 1993-2013 حيث تبدأ بدخول معاهدة ماستريخت المؤسسة لقيام الاتحاد الأوروبي حيز التنفيذ.

الإطار المكاني: الاتحاد الأوروبي يتميز بكونه أكبر تكتل اقتصادي في العالم، و يتم في إطاره جزء كبير من المبادلات التجارية، سواء بين الدول الأعضاء، أو بين الدول الأعضاء وبقي دول العالم، كما يتميز الاتحاد الأوروبي بتنوع و صرامة السياسات الاقتصادية التي يطرحها، بما فيها السياسات و المعايير البيئية، و التي كثيرة ما أدت إلى نشوب خلافات بين الدول حول هذه المعايير خاصة ما تميز منها باستعمال السياسات البيئية كأسلوب حماية. و لهذا تم تحديد الإطار المكاني للدراسة في الاتحاد الأوروبي، أما الإطار الزمني للدراسة.

أهداف البحث:

نحاول في هذا البحث الوصول إلى مجموعة أهداف، من بينها:

- معرفة مكانة البيئة في السياسات التجارية، خاصة بعد أن شهدت تطويرا و شمولًا كبيرين.
- معرفة سبل تحقيق تنمية مستدامة، أي تحرير التجارة العالمية و نموها دون الإضرار بالمقدرات الطبيعية و حق الأجيال القادمة في بيئه سليمة.
- معرفة مدى نجاعة السياسات البيئية في تحقيق أهدافها، خاصة تلك السياسات الصادرة عن لجنة التجارة و البيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية.
- معرفة فرص المؤسسات الاقتصادية في ظل تزايد الاشتراطات و المعايير المفروضة من قبل الدول المتقدمة على المنتجات المصدرة إلى أسواقها.
- معرفة جهود و سياسات الاتحاد الأوروبي في سبيل تحقيق تنمية مستدامة من خلال تبني سياسات تجارية تهدف إلى الحفاظ على البيئة.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية البحث في كونه محاولة لمعرفة مدى و حجم المجهودات المبذولة في إطار السياسات التجارية من أجل المحافظة على البيئة العالمية، و ذلك من أجل تنمية مستدامة

بحيث يكون هناك إنتاج وفير و حركة تجارية عالمية كبيرة و استغلال أمثل للموارد بشرط
ألا يكون هناك إضرار بحق الأجيال القادمة، أو مستقبل الحياة على الكره الأرضية.

و أيضاً تتجلّى أهمية البحث في كونها محاولة لاختبار نية الدول تجاه السياسات و التدابير و
المعايير البيئية التي تشرطها على السلع القادمة إلى أراضيها، و معرفة مدى قدرة
المؤسسات الاقتصادية على استيفاء الاشتراطات البيئية التي تفرضها المنظمة العالمية
للتجارة و الاتحاد الأوروبي.

كما يهم البحث تلك المؤسسات الاقتصادية التي تشتمل في مجال التصدير، خاصة نحو
الاتحاد الأوروبي، من خلال معرفة المعايير البيئية المفروضة حتى يتسمى لها تلبيتها و
الرفع من قدراتها التنافسية.

منهج الدراسة:

- المنهج الوصفي: لمعالجة موضوع البحث و الإجابة على الإشكالية المطروحة
واختبار صحة الفرضيات المتبناة، كمفهوم السياسات التجارية البيئية، و مفهوم
التنمية المستدامة، و غيرها من المفاهيم.
- المنهج التحليلي: حيث تتناول بشيء من التحليل البعد البيئي في السياسات التجارية، و
التشريعية البيئية المبنية عن المنظمة العالمية للتجارة و كذا الآثار المتبادلة بين
النشاط التجاري و البيئة.

مصادر جمع البيانات و الأدوات المستخدمة:

للوصول إلى الأهداف المرجوة من البحث تمت الاستعانة بمجموعة من الكتب و المجلات و
التقارير الصادرة عن هيئات مختصة وطنية و أجنبية مختصة، كما استعنا بالرجوع لعدة
دراسات سابقة مثل أطروحات الدكتوراه و رسائل الماجستير، و القوانين و التشريعات
الموضوعة في إطار المنظمة العالمية للتجارة، و كذا موقع انترنت متخصصة، كما تم

استخدام أدوات إحصائية كالجداول والأشكال البيانية لفهم و تفسير الظواهر، و تبسيط عملية قراءتها.

صعوبات البحث:

تكمن الصعوبات التي واجهتنا أثناء إنجاز هذا البحث في قلة المراجع المتخصصة، أي تلك التي تربط بين نشاط التجارة الدولية و حماية البيئة بشكل مباشر، ما ضاعف من الجهد في جمع البيانات و المعلومات حول موضوع البحث.

موقع البحث من الدراسات السابقة:

حسب علم الطالب، تتمثل الدراسات السابقة و التي لها صلة بالموضوع بما يلي:

- الاتجاهات الجديدة في التجارة الدولية في ظل العولمة الاقتصادية: للباحث حشماوي محمد، البحث عبارة عن أطروحة دكتوراه دولة مقدمة على مستوى كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بجامعة الجزائر سنة 2006. فترة الدراسة: 1971-2003، حيث كانت الإشكالية كما يلي: ما هي الاتجاهات الجديدة للتجارة في ظل النظام التجاري العالمي الجديد و ما رافقه من تقسيم عالمي للعمل؟ حيث تم تقسيم البحث إلى ستة فصول؛ تناول الفصل الأول النظام الاقتصادي الدولي بعد الحرب العالمية الثانية من خلال مراحل تطور النظام الاقتصادي بعد الحرب العالمية الثانية، و انعكاسات أزمة النظام الاقتصادي على التنمية و اتجاهات التجارة الدولية و التصنيع و التجارة الدولية للمصنوعات. أما الفصل الثاني فتناول موضوع النظام الاقتصادي من العالمية إلى العولمة من خلال نشأة و تطور النظام العالمي الجديد و انعكاسات التقسيم الدولي للعمل على الدول النامية، العولمة في ظل النظام العالمي الجديد. أما الفصل الثالث فتناول معلم و آليات و أدوات العولمة الاقتصادية من خلال التحول في آليات العولمة الاقتصادية و أدواتها و الأشكال الجديدة للاندماج الاقتصادي، أما الفصل الرابع فتناول النظام التجاري الجديد من خلال نشأة و تطور الجات، و ميلاد المنظمة العالمية للتجارة و كذا أهم اتفاقياتها، أما الفصل الخامس

فتناول المؤتمرات الوزارية للمنظمة و نتائجها، أما الفصل السادس فتناول الاتجاهات الجديدة للتجارة و الاستثمارات الدولية من خلال موضوع تحرير التجارة و الاستثمار الدولي و الاتجاهات الراهنة للتجارة الدولية و الاستثمار الأجنبي المباشر، و كذا النظام التجاري الجديد و الدول النامية. و من أهم النتائج التي توصل إليها هذا البحث هي أن نظام تحرير التجارة الدولية تم توسيعه ليشمل موضوعات جديدة كالمنتجات الزراعية والمنسوجات و الملابس، بالإضافة إلى تحرير تجارة الخدمات التي تعتبر نقطة تحول في العلاقات الاقتصادية الدولية، تنامي و تعاظم دور الشركات المتعددة الجنسيات و التكتلات الاقتصادية العملاقة والعابرة للإقليم و تأثيراتها على اتجاهات التجارة الدولية و الاستثمارات الأجنبية المباشرة، تناقص دور البلدان النامية في التجارة الدولية و ضعف تدفقات الاستثمارات إليها بسبب المنافسة الشديدة من البلدان المتقدمة و البلدان حديثة التصنيع.

و الملاحظ أنها من الدراسات القليلة التي تناولت موضوع العلاقات التجارية الدولية، إلا أن الملاحظ فيها أنها لم تولي اهتماماً كبيراً باتجاه جديد و هو اتجاه ربط موضوع النظام التجاري العالمي الجديد بالبيئة.

- **المنظمة العالمية للتجارة و النظام التجاري العالمي الجديد:** للباحث بن موسى كمال، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر سنة 2004. حيث عالجت الإشكالية تطور النظام التجاري العالمي و كذا إمكانية سيطرة المنظمة العالمية للتجارة على الصراع شمال-جنوب و تحقيق مكاسب للدول النامية وفق آليات عملها، حيث تم تقسيم البحث إلى سبعة فصول؛ تناول الأول منها تطور النظمتين الاقتصادي و التجاري العالميين الجديدين، أما الفصل الثاني فتناول خطوات الانتقال من الجات إلى المنظمة العالمية للتجارة من خلال النشأة وأهم الجولات و القواعد التنظيمية للمنظمة، و الفصل الثالث تناول أهداف و مبادئ و اتفاقيات المنظمة و كذا مكاسب الدول النامية منها، أما الفصل الرابع فتناول سياسة الإغراق وآليات المنظمة العالمية للتجارة في معالجة القضايا المطروحة عليها و سبل فض المنازعات، أما الفصل الخامس فتناول علاقة المنظمة العالمية للتجارة بالمنظمات و المؤسسات

الدولية ودول العالم كالمنظمة العالمية لتوحيد القياس (ISO). و من أهم النتائج التي توصل لها هذا البحث نجد: شمولية النظام الجديد شبه الكلية لكل قطاعات التجارة العالمية، إذ طبقت القواعد الدولية للتجارة على تجارة السلع الرئيسية (الزراعة، المنتسوجات...) والتجارة في الخدمات والقضايا التجارية ذات الصلة بالاستثمارات الأجنبية وحقوق الملكية الفكرية، إحراز الدول النامية إعادة التأكيد على الالتزام الدولي بمنها معاملة خاصة تميزها عن غيرها، والتي من شأنها أن تساعدها في تحقيق الخناق المفروض عليها، كمطالبة الدول المصنعة بتقديم العون المالي والفنى. إلا أن الملاحظ في الدراسة عدم تركيزها على قضية جديدة نسبياً و هي قضايا البيئة كالاشتراطات و المعايير البيئية التي تقف سداً منيعاً أمام ولوح صادرات الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة.

رغم كون الدراسة تحاول التنبؤ بالآثار المحتملة للنظام التجاري العالمي الجديد على كافة الأصعدة، إلا أنها لم تشر إلى الآثار المرتقبة على البيئة العالمية.

- **أثر السياسات البيئية على القدرات التنافسية ل الصادرات الدول النامية – دراسة حالة الجزائر، للباحثة سامية سرحان،** البحث هو رسالة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الدولي و التنمية المستدامة، جامعة سطيف، 2010-2011، حيث كانت إشكالية كما يلي: ما هو أثر السياسات البيئية على تنافسية صادرات الدول النامية عامة و الجزائر خاصة؟ حيث تم تقسيم البحث إلى أربعة فصول، تناول الأول منها المفاهيم الأساسية حول البيئة و السياسات البيئية، و الفصل الثاني تناول القدرات التنافسية ل الصادرات الدول النامية في الأسواق الدولية من خلال ماهية القدرات التنافسية و تنافسية صادرات الدول النامية و الأهمية الاقتصادية لل الصادرات، و الفصل الثالث تناول انعكاسات السياسات البيئية على تنافسية صادرات الدول النامية، من خلال دراسة العلاقة بين التجارة و البيئة و التنمية المستدامة و أثر السياسات البيئية على تنافسية الصادرات و خاصة صادرات الدول النامية، و الفصل الرابع تناول الآثار المتوقعة للسياسات البيئية على تنافسية الصادرات الجزائرية من خلال واقع سياسات حماية البيئة في الجزائر و هيكل الصادرات الجزائرية و الآثار المتوقعة للسياسات البيئية

على تنافسية الصادرات الجزائرية. حيث خلص البحث إلى عدة نتائج، أهمها: التأثير الكبير و للسياسات البيئية على مستوى تنافسية الصادرات خاصة بالنسبة للدول النامية، سواء تعلق الأمر بتكليف الإنتاج أو أسعار المنتجات.

إلا أن هذا البحث لم يتناول دور المنظمة العالمية للتجارة في مراقبة تأثير السياسات البيئية ذات العلاقة بالتجارة الدولية، وكذا تركيزه على حالة الدول النامية والجزائر.

• **البيئة و التجارة و التنافسية**، للباحث مصطفى بابكر، البحث عبارة عن مقال صادر في مجلة جسر التنمية، الصادرة عن المعهد العربي للتخطيط بالكويت، العدد 49، جانفي 2006، السنة الخامسة، حيث تناولت إشكالية البحث موضوع تنامي استخدام الموصفات و المعايير البيئية في الأسواق الدولية، كذلك الخاصة بشروط المنتج فيما تعلق بالصحة و حماية البيئة و رفض الصادرات غير المستوفية للشروط. تم تقسيم البحث إلى ثلاث محاور أساسية أولها طبيعة العلاقة بين التجارة الدولية و البيئة، و المحور الثاني تناول التشريعات البيئية و الاتفاقيات البيئية ذات العلاقة، و المحور الثالث تناول دراسة تطبيقية حول أثر التشريعات البيئية على تنافسية صادرات الكويت في المنتجات الكيماوية و البتروكيميائية. و خلص البحث لعدة نتائج أهمها ما تعلق بالتحفيز من الآثار السلبية للسياسات البيئية على تنافسية الصناعات الوطنية حيث وجد أن ذلك يعتمد على تشجيع و تكوين المؤسسات الاقتصادية على تبني المعايير الدولية في العنونة و التعبئة و أنظمة شهادات الإنتاج الدولية كشهادة الإيزو 14000 الخاصة بالمعايير البيئية.

• **سياسة الانفتاح التجاري بين محاربة الفقر وحماية البيئة، الوجه الآخر للباحث عبدوس عبد الجليل**، البحث عبارة عن مقال صادر في مجلة الباحث العدد 2010/08 بجامعة ورقلة، حيث يهدف البحث إلى تسليط الضوء على مدى تحقيق اثنين من أهم الغايات الإنمائية للألفية الثالثة المتمثلة في الغاية الأولى القضاء على الفقر المدقع والجوع، والغاية السابعة: ضمان الاستدامة البيئية، و تم تقسيم البحث إلى ثلاثة محاور أساسية، تناول الأول منها مدى الاهتمام العالمي بسياسة الانفتاح التجاري، و

المحور الثاني تناول الانفتاح التجاري و التنمية غير العادلة، أما المحور الثالث فتناول الانفتاح التجاري وادعاءات حماية البيئة. و خلص البحث إلى عدة نتائج، أهمها: أن الانفتاح التجاري يُعتبر أحد الأسباب الرئيسية لتدحرج البيئة، المستفيد الأكبر من سياسة الانفتاح التجاري سواء من ناحية تأثيره على الفقر وتوزيع الدخول أو البيئة هي الدول المتقدمة.

أما بالنسبة لهذا البحث فهو يحاول تناول تأثير أنشطة التجارة الدولية على البيئة إمكانية تحقيق التنمية المستدامة، كما يتناول دور منظمة التجارة العالمية في ذلك بحكم كونها تضطلع بإدارة النظام التجاري العالمي، من خلال التوفيق بين تحرير التجارة العالمية و جهود حماية البيئة في الكون لتحقيق التنمية المستدامة و ضمان عدم استغلال سياسات حماية البيئة كآلية حماية جديدة، و كانت دراسة الحالة على الاتحاد الأوروبي لكنه أكبر و أقوى تكتل اقتصادي في العالم يتمتع بسياسات بيئية صارمة، و لديه تجارب في الدخول في نزاعات بيئية و تجارية داخل المنظمة.

هيكل البحث:

على ضوء الفرضيات المتبناة و الأهداف الأساسية للبحث سوف تم تقسيم الدراسة إلى أربعة فصول، كما يلي:

- **الفصل الأول:** يتناول السياسات البيئية، من خلال مفهومها و أدوات تحقيقها، و كذا أشكال الاختلال البيئي التي يعاني منها الكوكب و أسبابه. كما يتناول موضوع التنمية المستدامة كهدف اقتصادي، من خلال مفهومها و موضوعاتها، و الصعوبات و العرقل التي يمكن أن تحول دون تحقيقها على ارض الواقع.

- **الفصل الثاني:** يتناول إدراج عنصر البيئة في السياسات التجارية لتحقيق التنمية المستدامة، من خلال موضوعاتها، كتنمية الدخول و الأسعار، و يتناول المعايير و الاشتراطات البيئية في التجارة الدولية، حيث يؤثر ذلك مباشرة في المستهلك، و

يتناول مساهمة السياسات البيئية في مجال الصحة، كما يتناول أثر السياسات التجارية البيئية على تنافسية المؤسسات الاقتصادية.

- **الفصل الثاني:** يتناول الدور و الصلاحيات البيئية للمنظمة العالمية للتجارة بصفتها تقوم بقيادة النظام التجاري العالمي من خلال الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف ذات العلاقة، كما يتناول دور لجنة البيئة في المنظمة و النزاعات البيئية التي تنشأ في إطار المنظمة و بين أصحابها و آليات فضها بما لا يتعارض مع تحرير التجارة و حماية البيئة.
- **الفصل الرابع:** يتناول تحديات تحقيق تنمية مستدامة للاتحاد الأوروبي، بمساهمة السياسات التجارية البيئية، دون الإخلال بمبدأ الحرية التجارية، و دون استعمالها كأسلوب حمايي جديد، كما يتناول واقع السياسات البيئية للاتحاد الأوروبي، و أهم النزاعات التجارية التي خاضها الاتحاد جراء تبنيه للسياسات البيئية.

الفصل الأول:

إطار نظري حول البيئة و التنمية المستدامة

تمهيد:

البيئة هي الوسط الذي يعيش فيه الإنسان و الحيوان و النبات، و لها عديد المكونات و العناصر، و تؤثر و تتأثر بما يحدث من نشاطات، و لهذا فمسؤولية إدارة هذه البيئة و المحافظة عليها تقع على عاتق الإنسان لأنه الكائن الحي العاقل في النظام البيئي، فمنذ وعي الإنسان بأهمية الحفاظ على البيئة سعى إلى نشر الوعي بذلك، و من ثم محاولة رسم سياسات للحفاظ عليها و على نظمها من أي خلل أو تلوث، و استحدث لتحقيق ذلك عديد الأدوات لتحقيق أهداف هذه السياسات، هذه الأدوات التي تختلف حسب بيئه كل دولة أو إقليم، و مستوى الوعي فيها، و كذا طبيعة نظام كل دولة.

و في هذا الفصل نتناول ثلاثة مباحث، هي:

- **المبحث الأول: ماهية البيئة؛**
- **المبحث الثاني: تدهور النظام البيئي؛**
- **المبحث الثالث: أساسيات حول التنمية المستدامة؛**

المبحث الأول: ماهية البيئة

من خلال هذا المبحث نتطرق إلى ماهية البيئة من خلال تعاريفها المختلفة و عناصرها في مطلب أول، ثم نتناول مفهوم النظام البيئي و خصائصه في المطلب الثاني، و كذا ماهية السياسات البيئية من خلال مفهومها و أهدافها و أدواتها المختلفة في مطلب ثالث.

المطلب الأول: مفهوم البيئة

في هذا المطلب سنتناول مفهوم البيئة من خلال تعريفها في الفرع الأول و عناصرها في الفرع الثاني.

الفرع الأول: تعريف البيئة

سنحاول في الفرع تناول تعريف البيئة من الناحية اللغوية و الاصطلاحية؛ فالبيئة كمصطلح ليس من السهل وضع تعريف محدد له، و ذلك بسبب طبيعتها الهلامية التي كانت سببا في تعدد المفاهيم المستخدمة لهذا المصطلح في كل فرع من فروع العلوم المختلفة؛ فكل باحث يعرف البيئة وفق رؤيته الصادرة عن زاوية تخصصه الدقيق و ذلك بالنظر لطبيعة المشكلات البيئية التي تتسم عموماً بصبغة تراكمية عبر أزمنة متعاقبة.¹

1- التعريف اللغوي للبيئة: حيث يرجع أصل الكلمة (البيئة) في اللغة العربية إلى الجذر (بوا) الذي أخذ منه الفعل الماضي (باء)، كما جاء في معجم لسان العرب لابن منظور،² باء إلى الشيء أي رجع إليه، و ذكر المعجم نفسه معنيين قريبين من بعضهما البعض لكلمة تبوا، أولهما في معنى الإصلاح لأن يقول تبوا المكان: أي أصلحه و هيأه للمبيت و الإقامة، و المعنى الثاني: هو النزول و الإقامة لأن يقول تبوا مكاناً أي نزل و أقام فيه.

إلا أن الملاحظ في هذا التعريف اللغوي أنه يقتصر على مكان و محل إقامة و نزول الفرد و الذي هو جزء بسيط من البيئة.

1 - سالمي رشيد، أثر تلوث البيئة على التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التسبيير، جامعة الجزائر، 2005/2006، ص 14.

2 - العلامة ابن منظور، لسان العرب المحيط، المجلد الأول، إعداد و تصنيف يوسف خياط، دار لسان العرب، لبنان، بيروت، دون سنة النشر، ص .284

2- التعريف الاصطلاحي للبيئة: أُنعقد سنة 1972 في مدينة ستوكهولم بالسويد، مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية، بمشاركة كل من الدول الصناعية الكبرى و الدول النامية، و رغم الخلافات فيما بينهم، إلا أنهم اظهروا وعيًا مشتركاً بشأن مستقبل التنمية وبقاء الجنس البشري الذي صار محفوفاً بمخاطر متزايدة بسبب التصرفات الخاطئة و اللامسؤولة للإنسان في البيئة و التي أظهرت عجزاً عن احتواء و امتصاص النفايات و التلوث.

و بالنسبة لمصطلح البيئة فمؤتمر ستوكهولم لعام 1972 لم يعطه تعريفاً محدداً، إلا أنه كان قد أبرز مضمونه و أهميته في المبدأ 2- من إعلانه النهائي، و الذي جاء فيه: «الموارد الطبيعية للكون، بما في ذلك الهواء، الماء، التربة، الحيوانات و النباتات و خاصة النماذج الممثلة لأنظمة الإيكولوجية الطبيعية يجب أن يُحافظ عليها لمصلحة الأجيال الحاضرة و القادمة... الإنسان هو مخلوق و خالق لبيئته التي تضمن بقاءه المادي و تمنح له مكانية التطور الفكري، المعنوي، الاجتماعي و الروحي»¹. و الملاحظ في هذا التعريف لمؤتمر ستوكهولم أنه أعطى لمصطلح البيئة مفهوماً واسعاً؛ حيث إنها صارت تدل على أكثر من مجرد عناصر طبيعية (ماء و هواء و تربة و معادن و مصادر للطاقة و نباتات و حيوانات) ... بل هي رصيد الموارد المادية و الاجتماعية المتاحة في وقت ما و في مكان ما لإشباع حاجات الإنسان و تطلعاته².

و من بين التعريفات الأخرى للبيئة نجد: « هي الإطار الذي يعيش فيه الإنسان و يحصل منه على مقومات حياته من غذاء و كساء و دواء و مأوى، و يمارس فيه علاقاته مع أقرانه من بني البشر». ³ فهذا التعريف ركز على عنصر الإنسان في البيئة و علاقاته مع بقية البشر.

و تعريف الوكالة الأوروبية للبيئة هو كما يلي: «هي مجلل الأشياء التي تحيط بحياة الإنسان و تؤثر في الأفراد و المجتمعات، و تشمل الموارد الطبيعية (البيئة الطبيعية) من الهواء و التربة، و المباني الحضرية (البيئة الحضرية)، و الظروف المحيطة بمكان العمل (بيئة العمل)، و تشمل كذلك الكائنات الحية من نبات و حيوان و كائنات مجهرية».⁴

1 - Report of The United Nations Conference On The Human Environment, Stockholm, 5-16 June 1972, p 04.

2 - ورقة رقم 8- المشكلات البيئية الرئيسية في المجتمع المعاصر، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المؤتمر الدولي الحكومي للتربية البيئية، تبليسي، الاتحاد السوفيتي، 1977.

3 - رشيد الحمد محمد سعيد صباريني، البيئة و مشكلاتها، عالم المعرفة، الكويت، 1979، ص ص 24-25.

4 - <http://glossary.eea.europa.eu//terminology/sitesearch?term=environment>, 06/02/17, 14:52.

كما نجد تعريفا آخر للبيئة صدر عن هيئة الأمم المتحدة و هو: «البيئة هي ذلك النظام الفيزيائي و البيولوجي الذي يحيا فيه الإنسان و الكائنات الأخرى، و هي كل متكامل و إن كانت معقدة تشمل على عناصر متداخلة و مترابطة»¹.

مما سبق يمكن استخلاص تعريف للبيئة يتمثل في: «البيئة هي مجمل ما يحيط بنا من أشياء سواء كانت كائنات حية أو غير حية، و تؤثر و تتأثر بما هو موجود في سطح الأرض و حولها، مثل الماء، و الهواء، و التربة، و المعادن و المناخ و الكائنات الحية، و يمكن إذا القول أن البيئة عبارة عن كل متكامل يشتمل على الكمة الأرضية و ما يؤثر فيها من بقية مكونات الكون و ما تؤثر هي فيه».

الفرع الثاني: عناصر البيئة

يمكن اعتماد عدة تقسيمات لعناصر البيئة، منها عناصر حيوية كالإنسان و الحيوان و النبات مثلا، و عناصر غير حية مثل التربة و الغازات و المعادن و الصخور، و بيئه ثقافية و صناعية.

و بالرجوع إلى مؤتمر و إعلان ستوكهولم؛ فإنه كان قد قسم البيئة إلى مجموعة العناصر التالية:²

1- البيئة الطبيعية: تكون من أربعة أنظمة، و هي: الغلاف الجوي Atmosphère، الغلاف الصخري (اليابسة) Hydrosphère، الغلاف الحيوي Biosphère، الذي يضم مجموعة من العناصر الحيوية التي تتقدمها الأغلفة الثلاثة و متمثلة في التكوين النباتي و الحيواني، و العناصر غير العضوية.

2- البيئة البيولوجية: تشمل الإنسان (الفرد) و أسرته و مجتمعه، و كذلك الكائنات الحية في المحيط الحيوي، و تعد البيئة البيولوجية جزءا من البيئة الطبيعية.

3- البيئة الاجتماعية: هي ذلك الإطار من العلاقات الذي يحدد ماهية علاقته حياة الإنسان مع غيره، ذلك الإطار من العلاقات هو الأساس في تنظيم أي جماعة من الجماعات سواء بين أفرادها بعضهم البعض في بيئه ما، أو بين جماعات متباعدة أو متشابهة معاً

1 - نجم العزاوي، عبد الله حكمت النقار، إدارة البيئة (نظم و متطلبات و تطبيقات ISO 14000)، ط1، دار المسيرة، الأردن، 2007، ص 94.
2 - رمضان محمد مقد، أحمد رمضان نعمة الله، عفاف عبد العزيز غايد، اقتصاديات الموارد البيئية، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص 363.

حضارة في بيوت متباينة، و تؤلف أنماط تلك العلاقات ما يُعرف بالنظم الاجتماعية، و استحدث الإنسان خلال رحلة حياته الطويلة بيئه حضارية لكي تساعده في حياته.

4- البيئة المشيدة: و تكون من البنية الأساسية التي شيدتها الإنسان و من النظم الاجتماعية و المؤسسات التي أقامها، و من ثم يمكن النظر إلى البيئة المشيدة من خلال الطريقة التي نظمت بها المجتمعات حياتها، و التي غيرت البيئة الطبيعية لخدمة الحاجات البشرية، و تشمل استعمالات الأراضي للزراعة و المناطق السكنية و التنقيب فيها على الثروات الطبيعية و المناطق الصناعية و الطرق، و غيرها.¹

و البيئة بشقيها الطبيعي و المشيد هي كل متكامل يشمل إطارها الكره الأرضية، أو لنقل كوكب الحياة، و ما يؤثر فيها من مكونات الكون الأخرى و محتويات هذا الإطار ليست جامدة بل إنها دائمة التفاعل مؤثرة و متأثرة و الإنسان نفسه أحد مكونات البيئة يتفاعل مع مكوناتها بما في ذلك أقرانه من بني البشر.²

و منه فإن ما يميز عناصر البيئة هذه هو تفاعಲها و ترابطها ببعضها البعض، أي أن كل عنصر يؤثر و يتأثر بما يحدث لأحد أو بقية العناصر الأخرى، فما يحدث من تحسن أو تدهور في البيئة الطبيعية مثلاً يؤثر مباشرة في البيئة البيولوجية بالسلب أو بالإيجاب من خلال زيادة أو نقص التنوع الحيوي كما و نوعاً.

المطلب الثاني: النظام البيئي

نتناول في هذا المطلب ماهية النظام البيئي من خلال ثلاث فروع، بدءاً بتعريفه، ثم عناصره، و من بعد ذلك نتناول خصائص و صفات النظام البيئي؛

الفرع الأول: تعريف النظام البيئي

وردت عدة تعريفات تتناول موضوع النظام البيئي، نورد بعضها فيما يلي:

- "هو نظام ترتبط مكوناته الفيزيائية و النباتية و الحيوانية بعلاقات عضوية و وظيفية على النحو الذي يجعله قادراً على أداء مهمته التسخيرية بتوفير مقومات الحياة و عوامل البقاء للكائنات الحية التي تعيش فيه دون أي تدخل غير رشيد من جانب الإنسان في هذه العلاقات، يمكن أن يفضي إلى التلوث، أو إلى غير ذلك من المشكلات

¹ - نوال علي تعالبي، الموسوعة البيئية العالمية، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، ط1، 2014، ص 52.

² - علي عبد الفتاح، الإعلام البيئي، دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن، ط1، 2014، ، ص 40.

البيئة، كنضوب الموارد الطبيعية و استنزافها، أو تعطيلها عن أداء وظيفتها التي أناطها الله بها.¹

- "هو مجموعة من العناصر التي تتكامل و تتفاعل بشكل منظم لتكون وحدة متكاملة."²
- "هو مجموعة من العناصر المتفاعلة فيما بينها و هو يكتسب مدخلاته من البيئة و يجري عليها عمليات التحويل، و من ثم تُعاد المخرجات إلى البيئة الخارجية، و هذا يعكس الحاجة إلى الاعتماد على المدخلات و المخرجات البيئية."³
- "أية مساحة من الطبيعة و ما تحويه من كائنات حية و مواد غير حية في تفاعلها مع بعضها البعض و مع الظروف البيئية و ما تولده من تبادل بين الأجزاء الحية و غير الحياة، و من أمثلة النظم البيئية؛ الغابة، النهر و البحر."⁴

فمن جملة هذه التعريفات يمكن استخلاص تعريف للنظام البيئي كما يلي: «النظام البيئي هو عبارة عن حيز أو مساحة طبيعية، بما تحتويه من كائنات حية (إنسان، حيوان، نبات)، و كائنات غير حية (كالتربة و الصخور و الغازات)، و يمكن أن يكون هذا النظام البيئي غابة أو بركة، بحيرة أو غير ذلك» كما يمكننا القول أن «النظام البيئي هو تجمع لمجموعة من الكائنات الحية و الكائنات غير الحية، بحيث تتفاعل مع بعضها البعض بشكل حيوي في بيئتها، وفق نظام بالغ الدقة، حتى تصل إلى حالة من الاستقرار و التوازن».

الفرع الثاني: مكونات النظام البيئي

البيئة بنية واضحة المعالم و الأبعاد و تتمتع بكل خصائص و معايير الأنظمة.. فهي كنظام تتكون من مجموعة أركان، الماء و الهواء و اليابسة و الطاقة و المخلوقات الحية... و كل ركن فيها يوجد في أكثر صورة أو حالة، فالماء صلب و سائل و غاز، و الأكسجين يكون حرا في الهواء أو داخلا في بناء الكثير من المركبات كالماء و ثاني أكسيد الكربون و الكثير من خامات المعادن، و الطاقة تكون على شكل ضوء أو حرارة كامنة، و أركان النظام كلها تبادل التأثيرات متخذة صورة لولب من علاقات الأخذ و العطاء.⁵

1 - حسين مصطفى غانم، الإسلام و حماية البيئة من التلوث، ط١، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1997، ص 19.

2 - نجم العزاوي، عبد الله حكمت النقار، إدارة البيئة (نظم و متطلبات و تطبيقات Iso 14000)، ط١، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2007، ص 95.

3 - نفس المرجع، ص 96.

4 - فراس أحمد الخرجي، الإدارة البيئية، ط١، دار كنوز المعرفة، عمان، الأردن، 2007، ص 19.

5 - رشيد الحمد محمد سعيد صباريني، مرجع سابق ص 63-64.

و منه فالنظام البيئي يتكون من العناصر التالية:

1- المكونات غير الحية (العوامل الطبيعية): تؤثر و تتأثر بالمكونات الحية، و هي العوامل الجوية (الحرارة و الرطوبة و الغاز و الضغط و الضوء)، و عوامل التربة (حيث تختلف تركيبتها من منطقة إلى أخرى)، و عوامل مائية (المياه العذبة و المياه المالحة و مكوناتها).

كما يمكن القول أن المكونات غير الحية (Abiotic components) تشمل ما يلي:¹

✓ **المواد غير العضوية:** مثل الكربون، الأكسجين، الأزوت، الفسفور، و باقي العناصر الطبيعية.

✓ **المواد العضوية:** مثل البروتينات، الكربوهيدرات، الدهون، الفيتامينات.

✓ **عناصر المناخ:** مثل الحرارة، الرطوبة، الرياح و الضوء.

✓ **عناصر فيزيائية:** مثل الجاذبية و الإشعاع.

2- المكونات الحية (العوامل الحيوية): تنقسم هذه المكونات إلى ثلاثة أقسام، هي:

- **كائنات حية ذاتية التغذية (Producers):** و هي التي تبني غذائها بنفسها بمواد عضوية و غير عضوية عن طريق التركيب الضوئي و البناء الكيميائي، و هي المصدر الرئيسي لجميع الكائنات الحية الأخرى بمختلف أنواعها، و من أمثلتها النباتات و الطحالب و بعض البكتيريا.

- **كائنات حية مستهلكة (Consumers):** و هي التي لا تستطيع صنع غذائها بنفسها، و تأخذها جاهزاً من الوسط، حيث تتغذى على النباتات و اللحوم أو عليها معاً كالإنسان.

- **المحللات:** تضم العديد من الكائنات الحية التي تعيش في التربة مثل: الفطريات و البكتيريا، حيث تقوم بتحليل المواد العضوية و تحويلها إلى مواد بسيطة، حتى يسهل امتصاصها من قبل النباتات و بقية الكائنات ذاتية التغذية.²

¹ - أيمن سليمان م Zahra، البيئة و المجتمع، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2010، ص 47.

² - وليد رفيق العياصرة، التربية البيئية، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2012، ص 30.

الفرع الثالث: أنواع الأنظمة البيئية و خصائصها

1- أنواع الأنظمة البيئية: تنقسم النظم البيئية حسب توفر المكونات الحية وغير الحية إلى

قسمين هما:¹

أ- نظام بيئي طبيعي متكامل: أو ما يعرف أحياناً بالنظام البيئي المفتوح Open system و هو الذي يحتوي على جميع المكونات الأساسية الأولية الحية وغير الحية مثل الغابة و المستنقع و النهر و البحيرة، فالعوامل غير الحية تشمل المواد العضوية و غير العضوية كالماء و ثاني أكسيد الكربون و الأكسجين وغيرها، أما العوامل الحية فتشمل المنتجات من نباتات، و مستهلكات الحشرات و الأسماك و الحيوانات و المخللات.

ب-نظام بيئي غير متكامل: يُعرف أحياناً بالنظام البيئي المغلق Closed Ecosystem، حيث يفقد إلى واحد أو أكثر من المكونات الأساسية، مثل الأعمق السحرية للبحار و الكهوف المغلقة و هذه الأماكن لا توجد فيها كائنات منتجة لعدم توفر مصدر للطاقة الشمسية.

2- خصائص الأنظمة البيئية تتميز الأنظمة البيئية بعدة خصائص، و هي:

- يحتوي على عناصر حية و غير حية متداخلة في نظام واحد.
- يحكم هذا النظام تناغم و تماسك متقن.
- يتبادل النظام البيئي مدخلاته و مخرجاته مع البيئة المحيطة به.
- أي اختلال كبير في توازن هذا النظام يؤدي به إلى الضعف و من ثم الإضمحلال.
- مجموعة الأنساق تشكل نظاماً كبيراً الحجم يمتد من أصغر وحدة التي هي نظام الذرة وصولاً إلى نظام الكون العظيم.
- يحتل الإنسان مكانة خاصة في النظام البيئي على خلاف الكائنات الأخرى، و ذلك لتطوره الفكري و النفسي كما أنه المسيطر على النظام البيئي، و حسن تصرفه يحافظ على توازنه.²

¹ - إبراهيم عبد الرحمن إبراهيم، أساسيات علم البيئة، دار زهران للنشر، عمان،الأردن، ط1 ، ص 50 .

² - نجم العزاوي، عبد الله حكمت النقار، مرجع سابق، ص 96.

• و من خصائص النظام البيئي ما يُسمى (التنقية الذاتية) حيث تفرز الكائنات المجهرية مواد كيميائية مضادة للبكتيريا التي تلوث الوسط فتلتهمها، إلا أن التمادي في التلوث قد يحد من قدرة هذه الكائنات على التنقية الذاتية مما قد يؤدي إلى حدوث خلل بيئي.¹ فمنه يمكن القول أن النظام البيئي من أهم صفاته الثراء و التنوع في الكائنات الحية و غير الحية، و القدرة على التوازن التلقائي ما لم يكن الضرر كبيراً جداً، كالتدخل الصارخ للإنسان، أو الكوارث الطبيعية القاهرة، و ذلك كلّه لقدرة و حكمة الخالق عز و جل.

المطلب الثالث: السياسات البيئية

نتناول في هذا المطلب ماهية السياسات البيئية، انطلاقاً من تعريفها في الفرع الأول، ثم أهدافها في الفرع الثاني، ثم أدواتها في الفرع الثالث.

الفرع الأول: تعريف السياسة البيئية

تمثل السياسة البيئية جزءاً من السياسة العامة للدولة، و بالتالي فهي ضرورية لمستقبل إنساني أفضل؛ لأن مهمتها لا تتحصر فقط في معالجة الأضرار البيئية المتواجدة أصلاً، و إنما تتعدى ذلك إلى المطالبة بتجنب المشاكل البيئية، و تقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان، كما تسعى السياسة البيئية فضلاً عن ذلك إلى إيجاد و تطوير الإجراءات الضرورية و الفعالة لحماية صحة الإنسان و حياته و قيمته من كافة أشكال التلوث.²

و هناك عدة تعريفات لمفهوم السياسة البيئية منها ما يلي:

1- "السياسة البيئية هي تلك الحزمة من القواعد و الإجراءات التي تحدد أسلوب تنفيذ الاستراتيجية البيئية مع تحديد مهام المؤسسات و الجهات و الوحدات المختلفة المشاركة و المسؤولة عن النتائج الاستراتيجية. و ذلك تحت مظلة الأوامر التشريعية الملزمة لكل هذه الجهات و هي في النهاية توضح أسلوب تقويم النتائج وفق الأهداف التي تم تحديدها مسبقاً مع توضيح لآليات التصحيح و التنمية."³

2- "السياسة البيئية هي مجمل الاجراءات الضرورية الالزامية للمحافظة على البيئة و تحسين نوعيتها، بهدف تجنب الأضرار الحالية، و العمل على إزالتها بشكل مناسب و

¹ - محمد علي سيد امبابي، الاقتصاد و البيئة، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، مصر، ط١، 1998، ص 85.

² - علي دريوسي، السياسة البيئية و مهامها الأساسية، مجلة الحوار المتمدن، 2004، العدد 956.

³ - عاشور مزرقق، دور الجماعات المحلية في إحلال تنمية بيئية متوازنة:

محاولة صد الأضرار عن الإنسان و البيئة بشكل عام، و جعل الأخطار التي تهدد وجود الإنسان و الكائنات الحية الأخرى عند أقل مستوى، في سبيل إفساح المجال لحياة أفضل للأجيال المقبلة و لتطور الحياة الطبيعية.¹

3 - "هي مجموعة الوسائل و الطرق و الاجراءات التي تستخدمها أو تسنها السلطات من أجل تنظيم علاقة الإنسان بالبيئة، و هذه العلاقة تشمل كافة الأنشطة و العمليات سواء المتعلقة بالإنتاج أو بالاستهلاك أو التوزيع أو المخلفات."²

و مما سبق يمكن استنتاج تعريف للسياسة البيئية على أنها مجموعة القواعد و الاجراءات العامة و المتعلقة بالتنظيم و التسيير و المحافظة على البيئة تتقييد بها المنظمات (شركة، مؤسسة، جمعية أو هيئة ما)، و يتم سنها بشكل رسمي من أعلى سلطة و هي الحكومة أو الوزارة المخولة بالبيئة، كما تسهر نفس السلطة على مراقبة مدى الالتزام بهذه السياسة، و ردع المخالفين لها بالوسائل التنظيمية المناسبة.

الفرع الثاني: أهداف السياسة البيئية

تسعى السياسة البيئية إلى تحقيق جملة من الأهداف مع محاولة أن لا يقوض ذلك على الأنشطة الإنسانية، أو يؤدي إلى عرقلتها أي خلق نوع من التوازن بين المنافع و التكاليف. فهي تسعى لموازنة الفوائد التي تعود على المجتمع من الأنشطة الاقتصادية مع الأضرار الناجمة عن التلوث، أو ما يُعرف بمساواة المنفعة الحدية بالتكلفة الحدية للتلوث البيئي في القاموس الاقتصادي. و يمكن إيجاز أهم هذه الأهداف فيما يلي:

1 - **تطوير الإجراءات الضرورية و الفعالة لحماية الإنسان من أشكال التلوث؛** و ذلك من خلال سن إجراءات واضحة، مطبقة على مستويات مختلفة، و تنفذها سلطات رسمية، حيث تبدأ من التخطيط ثم التنفيذ ثم التقييم و التقويم، و يكون ذلك على مرحلتين؛ الأولى سن المعايير الالزمة لحماية البيئة، و الثانية سن نظام تشريعي يتضمن وسائل تحقيق الجودة البيئية.³.

1 - أيهم أديب تقاحة، التطور الاقتصادي و التكاليف البيئية للمشروعات الاقتصادية الصغيرة في سوريا و تأثيراتها البيئية أنموذجا، الهيئة العامة السورية للكتاب، و وزارة الثقافة، دمشق، سوريا، 2012، ص 19.

2 - حسين زاوش، السياسات التشريعية البيئية في الجزائر و أثرها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، دراسة حالة واحات الزيبان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في السياسات العامة المقارنة، قسم العلوم السياسية، جامعة فاسادي مرباح، ورقة 2012-2013، ص 28.

3 -Andrew J. Jordan, Andrea Lenschow, Innovation in Environmental Policy Integrating the Environment for Sustainability, Edward Elgar Publishing Limited, USA, 2008, p 27.

2- دمج الاهتمام بالبيئة و حمايتها في السياسات الوطنية؛ عن طريق وضع استراتيجية شاملة لصنع السياسات البيئية، و التي هي جزء من التنمية الاقتصادية و الاجتماعية كذلك، و ينبغي أن يؤدي ذلك إلى مزيد من الوعي بالبعد البيئي، لاسيما في مجالات الزراعة و الطاقة و النقل و السياحة و غيرها¹. يمعنى أن تشمل الاعتبارات البيئية كل المجالات و القطاعات في الدولة، و تؤخذ بعين الاعتبار في دراسات الجدوى لقبول و تقييم المشاريع سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو عسكرية أو غيرها.

3- الوصول إلى تحقيق التنمية المستدامة و منع الضرر البيئي؛ لأن مهمة السياسة البيئية لا تتحصر فقط في معالجة الأضرار البيئية المتواجدة أصلاً، و إنما تتعذر ذلك للمطالبة بتجنب المشاكل البيئية، و تقليل الأخطار قدر الإمكان. إنها جاءت للانتقال من نموذج التنمية التقليدية إلى نموذج التنمية المستدامة². و ذلك من أجل خلق نوع من التنسيق و الانسجام بين الأهداف أو الأنشطة الاقتصادية و البيئة، و لا يحول ذلك دون تحقيق مشاريع التنمية الاقتصادية.

كما تسعى السياسة البيئية إلى تحقيق أهداف أخرى، و هي:³

4- تحجيم الممارسات و الأنشطة التي أدت و تؤدي إلى تدهور موارد البيئة أو تنظيم تلك الأنشطة بما يكفل معالجة مصادر التلوث و تخفيض آثاره البيئية قدر الإمكان.

5- استعادة الوضع الأمثل لمكونات البيئة الهامة و خصائصها الفيزيائية و الكيميائية و الحيوية بما يكفل استمرارية قدراتها الاستيعابية و الانتاجية قدر الإمكان.

6- مراعاة الاعتبارات البيئية في القطاعات في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة و تضمين الآثار البيئية و كيفية معالجتها في المراحل الأولى لدراسة الجدوى للمشروعات الاقتصادية و الاجتماعية.

و يمكن القول أن أهداف السياسة البيئية يمكن أن تختلف من دولة إلى دولة، و يرجع ذلك إلى عدة عوامل، كالقدرات الاقتصادية و التقنية، و مدى اهتمام الأنظمة بها، و درجة تلوث كل دولة، و يجب أن يكون هناك تنسيق إقليمي و دولي في صياغتها. كما يجب أن تكون هذه

1 - Andrea Lenschow, Environmental Policy, Integration Greening Sectoral Policies in Europe, Earthscan, London, 2002, p 09.

2 - Tracey Strange Anne Bayley, le développement durable, a la croisée de l'économie, de la société et de l'environnement les essentiels de L'OSDE, 2008, p 134.

3 - مصطفى بابكر، السياسات البيئية، مجلة جسر التنمية، العدد 25، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، جانفي، 2004، ص 04.

الأهداف شاملة لنواحي الحياة الإنسانية، تتطور مع تطور الاحتياجات و الأنشطة و المخلفات البشرية.

الفرع الثالث: أدوات السياسة البيئية

بما أن السياسة البيئية عبارة عن مجموعة الإجراءات التي تم سنها للحفاظ على البيئة وقاليتها من الأضرار والتلوث، ودفع الملوثين إلى تبني سلوكيات إيجابية تجاه البيئة، وتحقيق أهداف أخرى تناولناها في الفرع السابق، فإنها بحاجة إلى مجموعة وسائل وأدوات تمكنها من تطبيق وتنفيذ هذه التدابير؛ وهذا ما سنتناوله في هذا الفرع. كما أكد "إعلان ريو" المتعلق بالبيئة و التنمية على أهمية تبني الدول لسياسات اقتصادية تشجع على الحفاظ على البيئة، عبر اتجاهين؛ الأول رادع للتلوث البيئي، و الثاني مشجع للحفاظ على البيئة.

أدوات السياسة البيئية تنقسم إلى ثلاثة أقسام أساسية، وهي أدوات تعليمية وتنفيذية، وأدوات مؤسساتية وتشريعية، وأدوات تنظيمية مباشرة، نتناولها فيما يلي:

1- الأدوات التعليمية و التثقيفية: تتمثل في المحاضرات و الندوات و البرامج التدريبية، و كذا البرامج التلفزيونية و الإذاعية، و الشبكية الهدافة إلى توعية المجتمع بضرورة الاهتمام بسلامة و نظافة البيئة، و تغيير العادات الاستهلاكية المضرة بالبيئة، و الاهتمام بتدوير المنتجات و إعادة رسكلتها، و أيضاً تثقيف المستهلك بأسباب التلوث و السلع الملوثة و كيفية التعامل معها، و تشجيعه على استهلاك المنتجات الصديقة للبيئة، و يقوم بهذا الدور كل من المؤسسات التعليمية و المنظمات الحكومية و غير الحكومية و الجمعيات لأنها مسؤولية الجميع.

2- الأدوات المؤسساتية و التشريعية: تشمل مجلـم القوانين و اللوائح و التشريعات الخاصة بحماية البيئة و ما يتبعها من مؤسسات و هيـاكل تنفيذية . و يـأتي في مقدمة ذلك وجود قانون لحماية البيئة و هـيـة مركـزـية مستقلـة و مؤـهـلة لـتـنـفـيـذـ القـانـون .¹ مثل هـيـة حـافـظـةـ الغـابـاتـ التي تسـهـرـ عـلـىـ حـماـيـةـ وـ تـنـمـيـةـ الثـرـوـةـ الغـابـيـةـ وـ ماـ تـحـويـهاـ منـ تـنـوـعـ حـيـوـيـ.

3- الأدوات التنظيمية المباشرة: تتمثل في كل الوسائل التي تتدخل بها السلطات الحكومية، من أجل معالجة أي خلل في السوق مثل غياب السلع البيئية، و وجود

1 - مصطفى بابكر، مرجع سابق، ص 10.

تأثيرات سلبية للأنشطة الاقتصادية على البيئة، و هذه الأدوات تتطلب وجود إطار مؤسسي و تشريعية ذكرناها سابقاً. و هناك ثلات أساليب للتنظيم المباشر لحفظ البيئة و مكافحة التلوث هي: التنظيم باستخدام الأوامر و التحكم، التنظيم باستخدام التكنولوجيا، و التنظيم المبني على آليات السوق، و هذا ما سنتناوله فيما يلي:

أ- التنظيم باستخدام الأوامر و التحكم: و يتمثل في تحديد المباشر لمستوى الملوثات المسموح به للأنشطة الاقتصادية مثل تحديد الحدود العليا للانبعاثات أو لمستويات تركيز الملوث في البيئة المسموح بها من كل مصدر. و يُعاب على هذا النوع من التنظيم أنه لا يأخذ في الاعتبار اختلاف التكلفة الحدية لخفض الملوثات من المصادر المختلفة و بالتالي يزيد من التكلفة الكلية لخفض الملوث و لا يشجع على ابتكار و استخدام التقنيات الكفؤة في خفض التلوث¹.

ب- التنظيم المبني على آليات السوق: تعتمد الدول ذات الاقتصاديات الحرة بدرجة كبيرة، و يأتي لتصحيح القوة السوقية للأخذ في الاعتبار آثار التلوث الناتج عن الأنشطة الاقتصادية، و تقسم هذه الأداة عموماً بدورها إلى أدوات سعرية (ضرائب و إعانات)، و أدوات كمية، و هي كما يلي:

(1) الضرائب البيئية: تفرض على التلوث، و تُعرف بـ "الضرائب البيجوفية" أو "Pigouvian Taxes"، المرتبطة بالتلويث، و التي جاءت لتعزيز مبدأ "الملوث يدفع"، و الذي هو المبدأ الأساسي للسياسات البيئية². و يمكن أن تكون ضرائب مباشرة أو غير مباشرة، كالضرائب المفروضة على انتاج أو استهلاك أو مدخلات انتاج ملوثة مثل الضرائب على الغاز المُسال و البنزين. و المقصود بهذه الضرائب هو إدراج تكلفة المقدرات البيئية ضمن ثمن السلع أو الخدمات المنتجة و المعروضة في السوق، لأن إلقاء نفايات ملوثة و سامة في الهواء أو الماء أو التربة هو شكل من أشكال استعمال هذه الموارد ضمن عوامل الإنتاج، لذلك وجب أن يُدرج استعمال هذه الموارد الطبيعية في تكلفة المنتج أو الخدمة المعروضة. و تؤدي مجانية و حرية الاستخدام لهذه المقدرات البيئية التي تدخل ضمن عناصر الإنتاج إلى تبذيرها و استنزافها، لذلك

1 - مصطفى بابكر، مرجع سابق، ص 10.

2 - Cohen Steven, **Understanding Environmental Policy**, Columbia Université Press, p 20.

يعتبر الاقتصاديون أن السبب الرئيسي لتدحرج البيئة يعود إلى مجانية استخدام الموارد البيئية.¹ فدفع الثمن يفرض نوع العقلانية في الاستغلال.

(2) الدعم البيئي والإعفاءات: على عكس ما هو عليه في حالة الضرائب التي تفرض على التلوث، فإن الإعانات موجهة للحد من عملية التلوث، و هي شكل من أشكال التحفيز للملوثين من أجل دفعهم إلى تخفيض التلوث؛ بمعنى أن الملوث يحصل على دعم وحدوي لكل وحدة من التلوث إلى أن يصل إلى المستوى المرجعي أو المقبول من التلوث². فهو يُمنح لتشجيع الإنتاج النظيف والصديق للبيئة، كالإنتاج الذي يقوم على إعادة التدوير للنفايات، و الطاقة المتجدد أو النظيفة.

(3) الأدوات الكمية (التراخيص والمحصص): حيث تم طرح فكرة تراخيص التلوث لأول مرة سنة 1986م، بموجبه تقوم الجهات المنظمة أو الحكومة بالسماح بحجم معين من إطلاقات التلوث و تصدر تراخيص بشأن ذلك. و هذه التراخيص قابلة للتجارة؛ أي أنه يمكن بيعها و شراؤها في سوق التراخيص³. أما بالنسبة للمحصص الكمية المسموح بها فتفرض إما مباشرة على مقدار الملوث أو غير مباشرة على مقدار المنتج أو كميات مدخلات الإنتاج أو واردات السلعة المرتبطة بالتلويث كالمحصص التي تفرض على واردات الكلور فلور كربوهيدرات المسبيبة لثقب الأوزون كما في الاتحاد الأوروبي و الولايات المتحدة الأمريكية⁴. حيث لا يُسمح لأي مشروع بإصدار تلوث يفوق ما اشتراه من حقوق أو تراخيص أو تحصل عليه في شكل حصة، و من الأمثلة على ذلك نجد تحديد وزن المواد القابلة للأكسدة الممكن رميها في المياه (كالبحر أو الأنهر)، و حدود الإصدار من غاز ثاني أكسيد الكربون في مصنع ما، أو تحديد مستوى الضجيج الصادر من مصنع أو ورشة ما.

1 - Jean Philippe Barde, *Economie et Politique De L'Environnement*, 2eme edition, Paris, 1992, p210.

2 - Mathieu Glachant, *Les Instruments De La Politique Environnemental*, Ecole National Supérieur Des Mines, Paris, 2004, p06.

3 - دوناتو رومانو، الاقتصاد البيئي و التنمية المستدامة، وزارة الزراعة و الإصلاح الزراعي، المركز الوطني للسياسات الزراعية، دمشق، سوريا، 2003، ص 137.

4 - مصطفى بابكر، مرجع سابق، ص 11.

المبحث الثاني: تدهور النظام البيئي

نتناول في هذا المبحث ماهية تدهور النظام البيئي من خلال ثلاث مطالب، المطلب الأول نتناول فيه توازن و اختلال النظام البيئي، والمطلب الثاني أشكال الاختلال البيئي، و المطلب الثالث أسباب الاختلال البيئي.

المطلب الأول: توازن و اختلال النظام البيئي

توازن و اختلال النظام البيئي نتناوله في هذا المطلب من خلال فرعين، حيث حُصص الفرع الأول لمفهوم توازن النظام البيئي، و الفرع الثاني لمفهوم اختلال النظام البيئي.

الفرع الأول: مفهوم توازن النظام البيئي

هناك عدة مفاهيم لمصطلح توازن النظام البيئي، اختلفت حسب وجهات النظر و تخصص كل باحث، فيما يلي نورد بعد المفاهيم الواردة في ذلك و التي هي:

- "النظام البيئي متوازن بطبيعته، و توازن النظام البيئي هو قدرة هذا النظام على العودة إلى وضعه الأول بعد كل تغيير يطرأ عليه دون خلل أساسى في تكوينه. و يرجع توازن النظام البيئي إلى تعدد مكوناته و تعقده؛ فكلما ازداد تعقد النظام البيئي كلما كان أثبت توازناً. و تعمل ظواهر التنافس و الافتراض و التوطن على توازن النظام البيئي."¹

- "إن طبيعة النظام البيئي هي التوازن بين العوامل و القوى المتقاعلة، فعندما يتغير أحد عناصر العوامل هناك استجابة تحدث لمواجهة ذلك التغيير، فإذا ما كان الإرباك في النظام البيئي ذو تأثير نسبي و حديث و مؤقت فإن النظام البيئي يعود إلى طبيعته الأصلية بعد زوال المؤثر أي علاقة طردية بين المؤثر على استقرار النظام البيئي و اتزان ذلك النظام."²

- "البيئة نظام كبير معقد، يتكون من مجموعة من العناصر (حية و غير حية) تتفاعل فيما بينها مؤثرة و متأثرة، تحكمها علاقات أساسية تحفظ لها تعقيدها و مرoneة اتزانها.

1 - محمد عبد البديع، الاقتصاد البيئي و التنمية، ط١، دار الأمين، القاهرة، مصر، 2006، ص 35.

2 - نجم العزاوي، عبد الله حكمت النقار، مرجع سابق، ص 95.

و تكون البيئة من مجموعة من الأنظمة الأصغر تجري مكوناتها في سلسلة دورات طبيعية تحفظ لها أيضا التعقيد و مرونة الازان.¹

- "أهم ما يميز البيئة الطبيعية هو ذلك التوازن الدقيق القائم بين عناصرها المختلفة، فلو أن ظروفاً ما أدت إلى إحداث تغيير من نوع ما في إحدى هذه البيئات، فإنه بعد فترة قليلة قد تؤدي بعض الظروف الطبيعية الأخرى إلى تلافي آثار هذا التغيير، و من أمثلة ذلك أن النار إذا دمرت جزءاً من إحدى الغابات، فإنه بعد عدة أعوام قليلة تعود هذه الأرض التي احترقت أشجارها إلى طبيعتها الأولى، فتتمو الحشائش والأعشاب، ثم سرعان ما تكتسي بالأشجار الباسقة مرة أخرى.²"

مما سبق نستخلص أن الأصل في النظام البيئي هو حالة التوازن بين عناصره، بمعنى أنه عند حدوث خلل غير جسيم ما فإنه مصمم على إصلاحه تلقائياً، و من أمثلة على ذلك حالة الشبكة الغذائية و الكائنات الحية، حيث إنه عندما تفني بعض الكائنات الحية أو يتم افتراسها تتحلل جثتها و بقائها إلى مواد بسيطة يتغذى عليها النبات و يزدهر، لتأتي الحيوانات و الحشرات و كذلك الإنسان، ليتغذوا من هذا النبات و ثماره، ثم تصبح هذه الحيوانات و الحشرات غذاء لحيوانات أخرى، و للإنسان كذلك، للتخلل بقائها من جديد و تصبح غذاء للنبات، و تبدأ دورة أخرى جديدة في سلسلة الشبكة الغذائية.

مثال آخر على توازن النظام البيئي نجده في عناصره غير الحية، دورة الماء: فهناك توازن كبير بين ما يفقده سطح الأرض من الماء، سواء بتبخّر مياه البحر بسبب أشعة الشمس، أو البخار الناتج عن نتح النبات للماء³، و تنفس الحيوان و النبات (تسمى دورة الصعود)، و بين ما يعود مرة أخرى إلى سطح الأرض في صورة أمطار و ثلوج (تسمى دورة الهبوط).

فتوازن النظام البيئي أمر حقيقي و قائم فعلاً بين العناصر المكونة له، و هو نظام متكامل يعيش فيه كل المساهمين في توازن و انسجام و تناسق تام، و يعتمد كل منهم على الآخر في جزء من حياته و احتياجاته و يقوم كل منهم بمهمته في هذا النظام على أكمل وجه.

1 - رشيد الحمد محمد سعيد صباريني، مرجع سابق ذكره، ص 111.

2 - أحمد مدحت إسلام، *التلوث مشكلة العصر*، ط 1، عالم المعرفة، الكويت، 1990، ص 09.

3 - النتح: هو عملية حيوية يقوم بها النبات، حيث يخرج الماء على شكل بخار من أجزاء النبات المعرضة للهواء و خصوصاً الأوراق، وقد يحدث النتح للسيقان أو الأزهار أو الجذور، و ذلك عن طريق المسامات النباتية.

الفرع الثاني: اختلال النظام البيئي

هناك الكثير من الدراسات التي تناولت موضوع اختلال النظام البيئي، كل من زاوية ما، فيما يلي بعض المفاهيم الواردة في هذا الصدد:

- "هو اضطراب البيئة و اختلال أنظمتها على نحو تعجز معه عن العمل طبقاً لأنساقها الطبيعية، كما تعجز عن استعادة توازنها التلقائي في زمن مناسب، و تضطرب الأنظمة البيئية لأسباب طبيعية، أي لأسباب راجعة للبيئة، أو لأسباب ترجع إلى نشاط الإنسان."¹
- "هو حدوث تغير جوهري في البيئة و خصائص عناصرها، سواء من الناحية الكمية أو النوعية و إحداث اضطراب في العلاقة ما بين عناصر النظام."²
- "هو حدوث تغيرات حيوية و فيزيائية و كيميائية غير مرغوب فيها تؤثر في الوسط المحيط بنا و الذي تعيش فيه جميع المخلوقات الحية الأخرى، و يمكن لهذه التغيرات أن تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر، و ذلك عن طريق الطعام و الهواء و الماء و المنتجات الزراعية المختلفة، بحيث ينتج عنها أضرار بالإنسان أو الكائنات الحية أو بالأوساط عاجلاً أم آجلاً."³

مما سبق يمكن القول أن عدم توازن أو اختلال النظام البيئي هو عبارة عن: فشل هذا النظام و عدم قدرته على الاستمرار و التجديد و إصلاح الخلل الذي حدث له، غالباً ما يكون هذا الخلل كبيراً ليعجز عنه، و يؤثر هذا الخلل في الوسط و الكائنات الحية المتواجدة به من إنسان و نبات و حيوان و كائنات مجهرية، و يمكن أن يكون هذا التأثير عن طريق الماء أو الهواء أو الطعام أو غيرها من الوسائل و الطرق.

المطلب الثاني: أشكال الاختلال البيئي

تناول في هذا المطلب أهم أشكال أو أعراض اختلال النظام البيئي بدءاً بالثلوث، ثم ظاهرة تأكل طبقة الأوزون و الاحتباس الحراري فاختفاء كائنات حية من قائمة التنوع الحيوي.

1 - محمد عبد البديع، مرجع سبق ذكره، ص 41.

2 - عبد الله الدبوسي و حنان خمشر و علي بدوي و عصام منصور، الإنسان و البيئة، ط3، دار المأمون، المملكة الأردنية الهاشمية، 2012، ص 19.

3 - الشحات حسن عبد اللطيف ناشي، الملوثات الكيميائية و آثارها على الصحة و البيئة، ط1، دار النشر للجامعات، القاهرة مصر، 2011، ص 20.

الفرع الأول: التلوث بأنواعه

1- مفهوم التلوث: "يُعرف التلوث البيئي بأنه التغير الذي يحدث في المميزات الطبيعية للعناصر المكونة للبيئة أين يعيش الكائن البشري سواء كان ماء، هواء، أو التربة، والخسائر الناتجة عن استعمال هذه العناصر إذا أضفنا لها مواد غير مناسبة، و التلوث قد يكون بيولوجياً أو كيميائياً أو حتى بسبب القمامات أو النفايات الضارة.¹ و بالتالي فالتلويث هو إفساد مباشر للخصائص العضوية أو الحرارية أو البيولوجية أو الإشعاعية لأي جزء من البيئة، بمعنى آخر يسبب وضعاً ضاراً أو يحمل أضراراً للصحة العامة أو سلامة الحيوانات و الطيور و كذلك الأسماك و الموارد الحية و النباتات.²

كما يمكن القول أن التلوث هو كل تغير كمي أو كيفي في مكونات البيئة الحية و غير الحية، بحيث لا تقدر الأنظمة البيئية على استيعابه دون أن يختل اتزانها من ذلك، فالإنسان في عصر ما قبل الثورة الصناعية لم يتعرض لمشكلة التلوث لأن كل مخلفات نشاطاته كانت تستطيع الدورات الطبيعية للأنظمة البيئية أن تستوعبه و تجريه في سلاسل تحولاتها.³ فالتلويث هو عبارة إدخال عناصر غريبة عن النظام البيئي بحيث يعجز عن استيعابها، كما أنه عبارة عن خلل كمي أو كيفي في العناصر المكونة للنظام البيئي كالكائنات غير الحية و الحياة بنحو يجعل النظام البيئي يعجز عن العودة إلى حالة التوازن بشكل تلقائي.

2- أشكال التلوث: هناك عدة تقسيمات لأشكال و أقسام التلوث حسب عدة اعتبارات،

فيما يلي نقتصر على تقسيم أنواع التلوث حسب البيئة:

أ- تلوث الهواء: "يُعرف على أنه إدخال مباشر أو غير مباشر لأية مادة في الغلاف الجوي بالكمية التي تؤثر على نوعيته وتركيبته، بحيث ينتج عن ذلك آثار ضارة على الإنسان والأنظمة البيئية وعلى إمكانية الانتفاع بالبيئة بوجه عام"⁴ فالتلويث الهوائي يعتبر أكثر أشكال التلوث البيئي انتشاراً نظراً لسهولة انتقاله وانتشاره من منطقة إلى أخرى وبفترة زمنية وجيزة نسبياً و يؤثر هذا النوع من التلوث على الإنسان والحيوان والنبات تأثيراً مباشراً، ويختلف آثاراً بيئية وصحية واقتصادية

1 -Ahmed Melha, *Les Enjeux Environnementaux en Algérie*, Population initiatives for peace, juin 2001, p150 .

2 - أحمد عبد الكريم سالم، التلوث النفطي و حماية البيئة، دار المعارف، الإسكندرية، مصر، 1981، ص 98.

3 - رشيد الحمد محمد سعيد صباريني، نرجع سبق ذكره، ص 120.

4- حسن أحمد شحاته، تلوث البيئة-السلوكيات وكيفية مواجهتها – الدار العربية للكتاب، مصر، 2004 ، ص 64.

واضحة متمثلة في التأثير على صحة الإنسان وانخفاض كفاءته الإنتاجية كما أن التأثير ينتقل إلى الحيوانات ويصيبها بالأمراض المختلفة ويقلل من قيمتها الاقتصادية¹.

إذا فالتلות الهوائي يحدث للغلاف الجوي بتعريضه و احتلاطه بمركبات بيولوجية أو جسيمات مادية تسبب الأذى و الضرر للكائنات حية و غير الحية الموجودة في الوسط أو النظام البيئي، على نحو تفقده التوازن و القدرة على الاستيعاب، مثل التلوث و احتلاط الهواء بثاني أكسيد الكربون و الغبار الناتج عن المدن و مصانعها، و التلوث الهوائي الناتج عن احتلاط الغلاف الجوي بمواد مشعة بسبب الحوادث و الحروب.

ب- تلوث التربة: "الترابة هي الجزء المتقكك من سطح الكرة الأرضية والداعمة التي ترتكز عليها الحياة النباتية، وهي مورد طبيعي هام والمقصود بتلوث التربة هو إدخال مواد غريبة في التربة تسبب تغيرا في الخواص الفيزيائية أو الكيميائية أو البيولوجية التي من شأنها القضاء على الكائنات الحية التي تستوطن في التربة وتساهم في عملية التحلل للمواد العضوية التي تنزع منها قيمتها وصحتها وقدرتها على الإنتاج². و المبيدات ليست الملوثات الوحيدة للتربة، فكل ما يلوث الماء و الهواء يلوث التربة لأن الماء و الهواء مكونان من مكونات التربة." ³ معنى ذلك أن تلوث التربة هو عbara عن دخول مواد غريبة فيها أو زيادة في تركيز أحد عناصرها الطبيعية، بما يغير في التركيب الكيميائي و الفيزيائي للتربة، مما يجعل عيش الكائنات الحية فيها صعبا أو مستحيلا، و يمكن أن تكون المبيدات و الأسمدة الكيميائية و النفايات (منزلية، صناعية،..) أو الاشعاعات الضارة هي السبب في ذلك.

ت- تلوث الماء: "هو تعرض الماء العذب و المالح على السواء لكثير من الملوثات؛ فالماء العذب في الأنهر و البحيرات و المياه الجوفية أيضا تتعرض للتلوث بمياه الصرف الصحي التي تحتوي على كثير من المواد و الجراثيم التي تفسد الماء و تضر بالكائنات الحية، و يتعرض الماء العذب أيضا للتلوث بمياه الصرف الصناعي

1 - وداد العلي، التلوث البيئي، مصادره و أشكاله، مجلة الخط الأخضر، 23.09 / 20/03/2017

2 - حسن أحمد شحاته، مرجع سبق ذكره، ص 104.

3 - رشيد الحمد محمد سعيد صباريني، نرجع سبق ذكره، ص 135.

التي تحتوي على ملوثات كثيرة أخطرها (الفلزات) * الكثيرة و المركبات العضوية الهالوجينية، أما البحار و المحيطات فأخطر ما تتعرض له هو التلوث بالنفط إلى جانب تعرضها أيضاً للتلوث بمياه الصرف بنوعيها.¹ بمعنى أن تلوث الماء هو كل تغير فيزيائي أو كيميائي يحدث لنوعية المياه، و يؤثر سلباً على الكائنات الحية، و يجعل الماء غير صالح لحياة الكائنات الحية فيه أو لاستخدامات المطلوبة، و يمكن أن يكون السبب في ذلك طبيعياً، كثوران البراكين و قذف الحمم فيه، أو بأسباب بشرية كصرف المياه الآسنة إليه، و حوادث التسرب للنفط في البحار و المحيطات، و حدوث إشعاعات مضرة.

ث- **تلوث الغذاء:** "هي مشكلة يتعرض لها الإنسان في شتى أنحاء المعمورة، فالغذاء يتلوث أحياناً بالكائنات الحية الممرضة مثل بكتيريا الكولييرا و السل، كما يتلوث أيضاً بالكيماويات التي تستعمل لحماية المزروعات و الأغذية المخزنة و الأسمدة التي توضع في التربة لزيادة خصوبتها و إنتاجيتها، كما يتلوث الغذاء أحياناً بمواد مشعة نتيجة لتساقط الغبار الذري على النباتات و التربة الزراعية أو نتيجة لتلوث الهواء و الماء بمخلفات التجارب النووية، حيث تدخل المواد المشعة في بناء جسم النبات و تنتقل عبر سلاسل الغذاء إلى الحيوان و الإنسان."²

الفرع الثاني: تأكل طبقة الأوزون

طبقة الأوزون هي طبقة ساخنة تصل درجة حرارتها إلى 95 درجة مئوية و أهم ما يميزها احتواها على الأوزون(*)، و تمثل الدرع الذي يحمي الحياة من الأثر المدمر للأشعة فوق البنفسجية و هي إحدى الأشعة غير المرئية لضوء الشمس، و العلماء تبينوا مصدرين للخطر على طبقة الأوزون؛ أولهما المبيدات التي يبالغ الإنسان في استخدامها، و ثانيةهما الطائرات ذات السرعة الفائقة و التي تطير على ارتفاعات فوق طبقة الستراتوسفير و تخرج من عوادمها مواد يساعد بعضها – في وجود الماء- إلى تحويل طبقة الأوزون إلى أكسجين

* : الفلزات هي عناصر كيميائية تتميز بالبريق المعدني و القابلية لتوصيل الحرارة و الكهرباء، و هي معدن.

1 - محمد عبد البديع بتصرف، مرجع سابق ذكره، ص 135.

2 - رشيد الحمد صابرini بتصرف، مرجع سابق ذكره، ص ص 124-125.

* : الأوزون هو نوع من الأكسجين يتكون جزيئه من ثلاثة ذرات، بينما جزيء الأكسجين العادي يتكون من ذرتين.

عادٍ¹. كما تجدر الإشارة إلى أن السبب في ارتفاع درجة حرارة طبقة الأوزون رغم ارتفاعها عن سطح البحر (30- 50 كلم) يرجع إلى امتصاصها و حجبها أشعة الشمس فوق البنفسجية و احتراق معظم النيازك و الشهب في هذه الطبقة، فالأسباب السالفة الذكر تؤدي إلى نقصان كمية الأوزون في الغلاف الجوي بسبب تحوله إلى أكسجين عادي، و هذا بدوره يعني تأكل الطبقة، مما يجعل الأشعة فوق البنفسجية الضارة تنفذ إلى سطح الكره الأرضية و ترتفع درجة الحرارة، و يجب أن نذكر بخطر تلك الأشعة على الكائنات الحية في النظام البيئي أولها الإنسان، حيث يمكن أن تؤدي إلى احتراق الجلد و إصابته ببعض الأمراض الخطيرة، كما يمكن أن تؤدي إلى حدوث خلل في الشفرات الوراثية مما ينعكس بظهور تشوهات في الأجنة.

الفرع الثالث: الاحتباس الحراري

يجب التمييز بين ظاهرة الاحتباس الحراري و بين مشكلة الاحتباس الحراري؛ فال الأولى هي ظاهرة طبيعية بدونها قد تصل درجة حرارة سطح الأرض إلى ما بين 15- 19 درجة مئوية تحت الصفر، حيث تقوم الغازات الموجودة في الغلاف الجوي للكرة الأرضية بامتصاص الأشعة تحت الحمراء التي تتبعث من سطح الأرض كانعكاس للأشعة الساقطة من الشمس و تحبسها في الغلاف الجوي و وبالتالي تعمل تلك الأشعة المحتبسة على تدفئة سطح الأرض و رفع درجة حرارته و من أهم الغازات (بخار الماء، ثاني أكسيد الكربون، الميثان، أكسيد النتروز)، أما الغازات الكيميائية تتضمن (الكلور، كarbonات الفلور)². أي أن حرارة الأرض المناسبة لعيش الكائنات الحية يتم حبسها في طريق انعكاسها و رجوعها تجاه الشمس من قبل هذه الغازات الموجودة في الغلاف الجوي بكميات مناسبة و متوازنة.

أما بالنسبة لمشكلة الاحتباس الحراري فسببها النشاط البشري الذي أصبح يؤثر بشكل كبير و يزيد من حجم الغازات التي تنظم ظاهرة الاحتباس الحراري، و يخل بالتوازن الطبيعي للظاهرة، و يهدد بمشاكل و تعقيدات بيئية و صحية بالغة الخطورة، هذه الغازات تترجم عن احتراق المواد القابلة للاشتعال و التي تستعمل كوقود مثل البترول و الغاز الطبيعي و الفحم، مما يؤدي إلى ارتفاع درجات الحرارة فوق سطح الأرض³. هذه الملوثات الغازية الضارة و الناتجة عن النشاطات الإنسانية على الأرض قد رفعت مستوى احتباس الحرارة أكثر من الحد

¹- رشيد الحمد صابريني، نفس المرجع، ص 40.

²- زياد حمد القطرانة، إدارة الكوارث، الأكاديميون للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، 2013، ص 198.

³- وليد رقيق العياصرة، التربية البيئية و استراتيجيات تدريسها، دارأسامة للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، ص 113.

المسموح به، بحيث أصبحت الحرارة عاملاً ضاراً للكائنات الحية و تهدد النظم البيئية و الحياة على الكوكب¹.

زيادة هذه الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي أكثر من حجمها الطبيعي صعب من انعكاس الأشعة و رجوعها لمصدرها مما رفع درجة الحرارة فوق سطح الأرض و هذا بدوره أنتج عدة ظواهر سلبية، مثل ارتفاع مستوى مياه البحر و المحيطات بسبب ذوبان الجليد في القطبين الجنوبي و الشمالي و هدد أيضاً الكائنات الحية هناك، و نتج أيضاً غمر سواحل و جزر منخفضة و تهديد سكانها، و من الظواهر السلبية كذلك زيادة التصحر مما ينقص من كميات الغذاء و التنوع البيولوجي.

الفرع الرابع: تدني مستوى التنوع البيولوجي

التنوع البيولوجي يعني تباين الكائنات العضوية الحية المستمدة من كافة المصادر، بما فيها ضمن مصادر أخرى، النظم الإيكولوجية الأرضية و البحرية و الأحياء المائية و المركبات الإيكولوجية التي تُعد جزءاً منها؛ و ذلك يتضمن التنوع داخل الأنواع و النظم الإيكولوجية².

فهو ذلك التفاعل الذي يحدث بين كل الكائنات الحية التي تعيش في الأنظمة البيئية، من أصغرها و أدقها إلى غاية الكائنات ضخمة الحجم من نباتات و حيوانات كالأشجار و الفيلة و الحيتان، في كل مناطق الكوكب كالغابات و البحار و الصحاري و الأنهر، حيث يبلغ عددها حوالي 8.7 مليون كائن حي في الأرض تتوزع عبر الأوساط المختلفة جواً و براً و بحراً.

إحدى أهم جوانب تدهور البيئة هو التقلص السريع في التنوع البيولوجي في الكثير من المنظومات البيئية، هذا التقلص لا يقتصر على تسريع وتيرة انقراض الأنواع، إنما أيضاً على فقدان في التنوع الوراثي و الوظيفي على مستوى الجماعة، المجتمع، المنظر الطبيعي و العالم، و هذا ينبع بشكل أساسي من التغيير و الهدم و التقطيع الذي يحدث في بيوت التنمية؛ من الازدياد في وتيرة غزو أنواع غير محلية من تلك التي تم احضارها عمداً أو عن طريق الخطأ؛ من الاستغلال المفرط و من تأثيرات أخرى يتسبب فيها الإنسان³.

¹ - فريد مصعب مهدي الدليمي، الطاقة الشمسية الاشعاعية الحرارية و الاحتباس الحراري، دار غيداء للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، 2013، ص 104.

² - منظمة الأمم المتحدة، نص اتفاقية التنوع البيولوجي، 1993، ص 109.

³ - ديار حسن كريم، الجغرافيا البيئية، دار الجنادرية للنشر و التوزيع، ط1، 2015، عمان،الأردن، ص 61.

فتدهور التنوع البيولوجي يعني انقراض أو اختفاء أحد الكائنات الحية من كوكب الأرض واستحالة ظهوره من جديد، و يرجع ذلك لعدة أسباب منها الطبيعية كالزلزال والفيضانات، ومنها الأسباب البشرية كالصيد الجائر، والحرائق، والقضاء على المساحات الغابية.

التنوع البيولوجي يقدم العديد من خدمات النظم الإيكولوجية ذات الأهمية البالغة لعافية الإنسان في الحاضر والمستقبل. و المناخ جزء لا يتجزأ من عمل النظام الإيكولوجي، و صحة الإنسان تتأثر بشكل مباشر وغير مباشر بنتائج الأحوال المناخية في النظمين الإيكولوجيين الأرضي والبحري. ويتأثر التنوع البيولوجي البحري بتحميس المحيطات المتعلق بمستويات الكربون في الغلاف الجوي. ويتأثر التنوع البيولوجي الأرضي بتقلب المناخ، كالظواهر الجوية الشديدة (أي الجفاف والفيضان) التي تؤثر تأثيراً مباشراً على صحة النظام الإيكولوجي وعلى إنتاجية سلع وخدمات النظم الإيكولوجية وتوافرها للاستخدام من قبل الإنسان. أما التغيرات الأطول أمداً في المناخ فتؤثر على استمرارية النظم الإيكولوجية وصحتها، الأمر الذي يؤثر بدوره على توزيع النباتات والممرضات والحيوانات وأيضاً المستوطنات البشرية.¹

المطلب الثالث: أسباب الاختلال البيئي

بعدما تناولنا أهم أشكال وأنواع الاختلال البيئي التي يشهدها كوكب الأرض، كالتلود و تأكل طبقة الأوزون، و انقراض للكائنات الحية، نتناول في هذا المطلب الأسباب المؤدية لذلك من خلال فرعين؛ حيث خصصنا الأول للعوامل الطبيعية و الثاني للعوامل البشرية.

الفرع الأول: الأسباب الطبيعية لاختلال التوازن البيئي

يمكن لتغير الظروف الطبيعية و تغير أشكال الأرض التي ترافق العصور الجيولوجية في كل مرة أن تؤدي إلى اختلال التوازن البيئي، ثم بعد فترة طويلة يحدث توازن من جديد ضمن ظروف جديدة²؛ و مثل ذلك اختفاء بعض الكائنات الحية من الكوكب كالزواحف الكبيرة بفعل الزلزال و البراكين و سقوط النيازك، حيث اخل النظام البيئي لفترة من الزمن، ثم عاد إلى التوازن بظروف و كائنات جديدة.

كما تشتراك كثير من العوامل الطبيعية في إحداث بعض الاختلال في البيئة، دون تدخل الإنسان، مثل البراكين التي تتدفق منها أنواع من الغازات الضارة، و كميات ضخمة من

¹ - منظمة الصحة العالمية، التنوع البيولوجي و صحة الإنسان:

/http://www.who.int/globalchange/ecosystems/biodiversity/ar, 10/10/2017, 10.18.

² - على بدوي و آخرون، الإنسان و البيئة، دار المأمون للطباعة و النشر، عمان،الأردن، الطبعة الثالثة، 2012، ص 19.

الرماد و الحمم، و مثل العواصف التي قد تحمل معها كميات هائلة من الرمال، و تتألف المزروعات و المحاصيل، كما قد ينشأ هذا الاختلال كنتيجة لتكوين بعض أكاسيد النتروجين عند حدوث تفريغ كهربائي في السحب الرعدية، أو نتيجة وجود بعض أنواع البكتيريا و الجراثيم في الماء أو الهواء عند تعفن الطيور و الحيوانات¹.

هناك أيضاً أسباب طبيعية أخرى كثيرة لاختلال الأنظمة البيئية، فالكوارث كالسيول و الحرائق و ظواهر الجفاف و التصحر و هبوب الرمال كلها أسباب طبيعية لاضطراب الأنظمة البيئية. ولكي نتبين خطورة اضطراب البيئة نتأمل ما يتتابع من نتائج عن احتراق غابة لأسباب طبيعية كالرعد و البرق أو انبعاث غاز الميثان القابل للاشتعال من المخلفات، و تتعرض التربة لانجراف و تقل قدرتها على امتصاص الماء، كما تقل نسبة بخار الماء في الجو لانقطاع مصدر هام له هو عملية النتح التي تقوم بها الأشجار و النباتات، و تختل دورة الأكسجين و ثاني أكسيد الكربون لأن أشجار الغابة و نباتاتها تمتص في الضوء ثاني أكسيد الكربون و تطلق الأكسجين... و غير ذلك من النتائج الضارة بالبيئة².

فالتصحر أو زحف الرمال على يؤدي إلى اختلال بيئي خطير و مقلق، فمساحات الصحاري العالمية في اتساع دائم على حساب الغابات و المناطق الزراعية، مما يعني نقصاً في الغذاء المنتج و انقراضاً للكائنات الحية و تدميراً لأنظمتها البيئية و أوساطها التي تعيش فيها.

و تقع الملوثات البيولوجية في نطاق الأسباب الطبيعية لاضطراب البيئة، و هي كائنات حية تضر بالإنسان و الحيوان و النبات، مثل الفيروسات و البكتيريا التي تسبب أمراضاً كالسل و الالتهاب الرئوي، و الحشرات الضارة كالجراد، التي تلوث الماء و الهواء و التربة و تسبب الأمراض و تفتت بالإنسان و باقي الكائنات الحية و تنقل العدوى بينها مما يؤدي إلى تدمير و إخلال بتوازن النظام البيئي³. حيث إنها يمكن أن تؤدي إلى القضاء و انقراض نوع من الكائنات الحية بمجمله، أو تؤدي إلى القضاء على مساحات زراعية و غابات، كآفة الجراد.

إلا أن الملاحظ في الأسباب الطبيعية لاختلال التوازن البيئي كونها – غالباً في الحدود الاستيعابية للبيئة، بمعنى أن النظام البيئي يمكن أن يعود للتوازن تلقائياً و بعد فترة زمنية معينة قد تختلف حسب مستوى الضرر الذي لحق بها.

¹ - أحمد مدحت إسلام بتصريف، التلوث مشكلة العصر، عالم المعرفة، الكويت، 1990، ص 81.

² - محمد عبد البديع، مرجع سابق، ص 41.

³ - محمد عبد البديع، بتصريف، مرجع سابق، ص 42.

الفرع الثاني: الأسباب البشرية لاختلال التوازن البيئي

التفاعل بين الإنسان و البيئة قديم قدم ظهور الجنس البشري على كوكب الأرض.. و البيئة منذ أن استوطنها الإنسان منذ حوالي مليون عام تلبي مطالبه و تشبع الكثير من رغباته و احتياجاته، و كان من نتائج السعي إلى إشباع مختلف الحاجات البشرية مع الزيادة السريعة في عدد السكان، تزايد الضغوط على البيئة الطبيعية باستهلاك مواردها و تجاوز طاقتها على استيعاب النفايات الناتجة عن الأنشطة البشرية¹.

فالإنسان أكثر الكائنات تأثيرا في البيئة، و قد كان للتطور العلمي و التقني و النمو الاجتماعي و الاقتصادي أثره على النظم البيئية حيث أدت أنشطة الإنسان، الوعائية أو غير الوعائية في شتى المجالات إلى الإخلال بتوازن الكثير من النظم البيئية، فالتوازن البيئي يرتبط بشكل كبير بسلوك الإنسان الصحيح نحو مكونات البيئة² حيث يؤدي تدخل الإنسان غير العقلاني في البيئة إلى الإخلال بتوازنها، فتجفيف البحيرات و اقتلاع الغابات و ردم البرك و المستنقعات، كل هذا يؤدي إلى اختلال التوازن البيئي الذي يستمر أثره إلى أن تستعيد البيئة اتزانها مرة أخرى في ضوء ظروف جديدة³. و فيما يلي أهم الأنشطة البشرية التي تخل بالنظام البيئي:

- ✓ النمو السكاني المتزايد ينتج عنه نمو في الحاجات، مما يزيد في حجم الطلب للموارد الطبيعية كالنفط و الغاز و الفحم و الخشب و المعادن، و هذا بدوره يؤدي إلى استنزاف الموارد الطبيعية خاصة بالنسبة للموارد الناضبة.
- ✓ الحروب و الأنشطة الإشعاعية تؤدي إلى تدمير الأنظمة البيئية و إضعاف قدراتها من أجل إعادة التوازن البيئي بفعل الآثار التي تبقى في الجو أو التربة أو المياه كالمخلفات المشعة.
- ✓ الرعي الجائر و اقتلاع الأشجار للحصول على الحطب؛ فهذه الأنشطة تؤدي إلى إزالة الغطاء النباتي و تدهور التنوع البيئي فيه، مما يزيد من خطر حدوث انجرافات للتربة السطحية نتيجة تعريتها.

¹ - رشيد الحمد محمد صباريني، مرجع سابق، ص 108.

² - كريم على حافظ، الإعلام و قضايا البيئة، دار الجنادرية للنشر و التوزيع،الأردن، الطبعة الأولى، 2017، ص 17.

³ - محمد علي سيد امبابي، الاقتصاد و البيئة، المكتبة الأكاديمية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 1998، ص 49.

- ✓ الزراعة غير المتوازنة التي تؤدي إلى استنزاف خصوبة التربة و تفككها مما يؤدي إلى سهولة انجرافها؛ حيث يتم إزالة الغطاء النباتي الطبيعي لفسح المجال أمام المحاصيل الزراعية.¹
- ✓ استنزاف و تبذير المياه الصالحة للشرب و السقي.
- ✓ تسبب الأنشطة البشرية بتلوث كبير يؤثر بالسلب على توازن النظام البيئي، و تبقى آثاره لمدة طويلة.
- ✓ التوسع العمراني المتزايد على حساب الأنظمة البيئية، كتحويل مناطق زراعية أو غابات إلى مدن و قرى سكنية، و رمي مخلفاتها في مناطق التنوع الحيوى.

المبحث الثالث: أساسيات حول التنمية المستدامة

انتشر استعمال مصطلح التنمية المستدامة بشكل كبير في أنحاء العالم و في كل التخصصات و المجالات، حيث سنتناول في هذا المبحث ماهية التنمية المستدامة من خلال مفهومها و أبعادها و متطلبات تحقيقها و أهدافها.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة

يتضمن مفهوم التنمية المستدامة أهم التعريفات التي تناولتها في فرع أول، ثم تطور الاهتمام بالتنمية الاقتصادية حتىأخذت المعنى الحالي في فرع ثان، ثم نتناول في الفرع الثالث مبادئ التنمية المستدامة.

الفرع الأول: تعريف التنمية المستدامة

نتناول تعريف التنمية المستدامة لغة ثم اصطلاحا

1- **لغة:** من الناحية اللغوية، يعود أصل مصطلح الاستدامة sustainable إلى علم الإيكولوجيا Ecology، حيث استخدمت الاستدامة للتعبير عن تشكل و تطور النظم الديناميكية التي تكون عرضة للتغيرات هيكلية تؤدي إلى حدوث تغير في خصائص و عناصر العلاقات ببعضها، في المفهوم التنموي أستخدم مصطلح الاستدامة للتعبير عن طبيعة العلاقة بين علم الاقتصاد Economy و علم الإيكولوجيا على اعتبار أن العلمين مشتقين من نفس الأصل الإغريقي، أما بالرجوع للغة العربية، فقد جاء الفعل

¹ - محمد بن عبد الكريم علي حبيب بتصرف، دور النشاط البشري في التغير البيئي، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي للموارد المائية و البيئة الجافة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2004، ص 12.

استدام الذي جذره (دوم) معان متعددة: منها التأني في الشيء و المواظبة عليه، أما المصطلح الإنجليزي لـ: sustainable development، هناك من ترجمة بالتنمية المستدامة أكثر المستدامة و البعض الآخر بالتنمية المستديمة، و يعتبر مصطلح التنمية المستديمة أكثر دقة ، لأن الآخر يعكس فقط مبدأ استمرارية عملية التنمية، بينما يشتمل الثاني على مبدأ الاستمرارية و يشير إلى قوى الدفع الذاتي لهذه التنمية و التي تضمن استمراريتها، لكن يتم اختيار مصطلح التنمية المستدامة لأنه الأكثر استعمالا¹.

2- اصطلاحا: تأتي التنمية المستدامة لتحتوي جميع المواضيع المحددة التي يكثر حولها الجدل نظراً لتنوع جوانب هذا المفهوم، و لمدى أهمية هذه المواضيع للخروج من الأزمات الاقتصادية و الاجتماعية لهذه الدول، و جاء الاهتمام عالمياً بهذا المفهوم الجديد من خلال الندوات و اللقاءات العالمية بدءاً من مؤتمر ستوكهولم حول التنمية البشرية عام 1972، مروراً بقمة الأرض في ريو دي جانيرو حول البيئة و التنمية عام 1992، وصولاً إلى قمة جوهانسبرغ سنة 2002، اصافة إلى المؤتمرات المحلية و القارية². حيث ناقشت هذه اللقاءات كأول خطوة العلاقة ما بين القضايا البيئية و الفقر و غياب التنمية في العالم، و من بين ما توصلوا إليه أن الفقر و غياب التنمية هما أشد أعداء البيئة، كما انتقدوا تجاهل الدول و الحكومات للبيئة عند التخطيط للتنمية. و فيما يلي نوجز عدة تعريفات للتنمية المستدامة من منظور اقتصادي؛

✓ عرفت لجنة بروتلاند التنمية المستدامة على أنها التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة بدون المساس بحقوق الأجيال القادمة في الوفاء باحتياجاتها. و اتفقت دول العالم في مؤتمر الأرض عام 1992 على تعريف للتنمية المستدامة في المبدأ الثالث الذي أقره مؤتمر البيئة و التنمية في ريو دي جانيرو البرازيلية عام 1992 على أنها: ضرورة إنجاز الحق في التنمية بحيث تتحقق على نحو متساو الحاجات التنموية و البيئية لأجيال الحاضر و المستقبل³.

¹ - عثمان محمد غنيم و ماجدة أحمد أبو زنط، التنمية المستدامة، فلسفتها و أساليب تخطييها و أدوات قياسها، ط 1، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 1995، ص 23.

² - مصطفى يوسف كافي، التنمية المستدامة، دار الأكاديميون للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ص 43.

³ - عثمان محمد غنيم و ماجدة أبو زنط، التنمية المستدامة من منظور الثقافة العربية الإسلامية، مجلة دراسات العلوم الإدارية، مجلة علمية محكمة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، الجلد 36، العدد 1، جانفي 2009، ص 23.

✓ التنمية المستدامة هي تنمية حقيقة مستمرة و متواصلة هدفها و غايتها الإنسان تؤكد على التوازن بين البيئة بأبعادها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية بما يسهم في تنمية الموارد الطبيعية و تمكين و تنمية الموارد البشرية و إحداث تحولات في القاعدة الصناعية و التنمية على أساس علمي مخطط وفق استراتيجية محدد لتلبية احتياجات الحاضر و المستقبل على أساس من المشاركة المجتمعية مع الإبقاء على الخصوصية الحضارية للمجتمعات¹.

✓ هي عملية مجتمعية واعية و دائمة موجهة وفق إرادة وطنية مستقلة من أجل إيجاد تحولات هيكلية و إحداث تغيرات سياسية و اجتماعية و اقتصادية تسمح بتحقيق نمو مطرد لقدرات المجتمع المعنى و تحسين مستمر لنوعية الحياة فيه².

✓ عرفها البنك الدولي بكونها التنمية التي تلبي احتياجات المجتمعات في الوقت الحالي دون المساس بقدرة الأجيال المستقبلية على تحقيق أهدافها، بما يسمح بتوفير فرص أفضل تلك المتاحة للأجيال الحالية لإنجاز تقدم اقتصادي و اجتماعي و بشري، و التنمية المستدامة تعتبر حلقة الوصل التي لا غنى عنها بين الأهداف قصيرة الأجل و الأهداف طويلة الأجل³.

✓ هي عملية تعتمد بدرجة كبيرة على التدرج و الشمولية و التكامل بين أبعاد التنمية المختلفة العمرانية و البيئية و الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية، و يجب فهم الاستدامة و التواصل و تطبيقهما من خلال مجتمع متغير مفتوح خاصة خلال فترات التحرك نحو العالمية، و لكن في نفس الوقت يجب تطبيق التواصل و الاستدامة في إطار اقتصadiات و سياسات و ثقافات خاصة بكل مجتمع، و كذلك الوقت أو الزمان الحادث⁴.

✓ هي تنمية قابلة للاستمرار و تهدف إلى الاهتمام بالعلاقة المتبادلة ما بين الإنسان و محیطه الطبيعي و بين المجتمع و تنموته، و التركيز ليس فقط على الكم بل النوع؛ مثل

¹ - مدحت أبو النصر و ياسمين مدحت محمد، التنمية المستدامة - مفهومها- أبعادها - مؤشراتها، المجموعة العربية للتدريب و النشر، القاهرة، مصر، 2017، ص 81.

² - سحر قورى الرفاعى، التنمية المستدامة مع تركيز خاص على الإدارة البيئية، المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، تونس، سبتمبر 2007، ص 24.

³ - مبارك بوعشة، التنمية المستدامة مقاربة اقتصادية في إشكالية المفاهيم و الأبعاد، مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية علوم التسبيير، جامعة سطيف، مخبر الشراكة و الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأوروبي مغاربي، دار الهوى للطباعة و النشر، سطيف، 2008، ص 54.

⁴ - شكري عبد المنعم السعيد، التنمية المستدامة بين المفهوم و التطبيق، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، 1997، ص 21.

تحسين توزيع الدخل بين أفراد المجتمع و توفير فرص العمل و الصحة و التربية و الإسكان¹.

رغم تعدد تعاريف التنمية المستدامة، إلا أننا نجدها تتضمن و تشارك في نقاط أساسية تمثل جوهرها، و هي:

- تلبية حاجات الجيل الحاضر دون التأثير سلبا على قدرة الأجيال القادمة في ذلك؛
- الاستعمال العقلي للموارد المتاحة، بما في ذلك المقدرات الطبيعية، و إعادة تأهيل ما تضرر من البيئة بسبب الاستخدام الخاطئ؛
- العدالة الاجتماعية العالمية حاضرا و مستقبلا، من خلال توفير الغذاء و العلاج و التعليم و ضروريات الحياة لأكبر عدد ممكن من البشر؛

و مما سبق يمكننا تقديم تعريف للتنمية المستدامة كما يلي:

هي عملية إنسانية إرادية مستمرة تهدف إلى تحقيق و تلبية احتياجات الجيل الحاضر من البشر مع الأخذ بعين الاعتبار متغيرات أخرى تتمثل في حق الأجيال القادمة من هذا الكون، و عدالة التوزيع الحاضرة و المستقبلية، المحافظة على البيئة من أي استغلال أو نشاط يمكن أن يؤدي إلى تدهورها، و إصلاحها في حال حدوث ذلك.

الفرع الثاني: تطور مفهوم التنمية المستدامة

نتناول في هذا الفرع مراحل تبلور و ظهور مفهوم التنمية المستدامة، انطلاقا من فترة ما بعد الحرب الثانية إلى غاية عصرنا الحاضر من خلال الجدول التالي:

¹ - فراس أحمد الخرجي، الإدارة البيئية، ط1، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، 2007، ص 137.

الجدول رقم 1-1: تطور مفهوم التنمية المستدامة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية

المبدأ العام للتنمية بالنسبة للإنسان	أسلوب المعالجة	محتوى التنمية و درجة التركيز	الفترة الزمنية بالتقريب	مفهوم التنمية	المرحلة
الإنسان هدف التنمية (تنمية من أجل الإنسان)	- معالجة كل جانب من الجوانب معالجة مستقلة عن الجوانب الأخرى (افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعية)	- اهتمام كبير و رئيس بالجوانب الاقتصادية. - اهتمام ضعيف بالجوانب الاجتماعية. - إهمال الجوانب البيئية.	نهاية الحرب العالمية الثانية- منتصف ستينيات القرن العشرين	التنمية= النمو الاقتصادي	1
الإنسان هدف التنمية/تنمية من أجل الإنسان الإنسان وسيلة التنمية/تنمية الإنسان	معالجة كل جانب من الجوانب معالجة مستقلة عن الجوانب الأخرى (افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعية)	- اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية - اهتمام متوسط بالجوانب الاجتماعية - اهتمام ضعيف بالجوانب البيئية	منتصف السبعينات- منتصف سبعينيات القرن العشرين	التنمية= النمو الاقتصادي + التوزيع العادى	2
الإنسان هدف التنمية/تنمية من أجل الإنسان الإنسان وسيلة التنمية/تنمية الإنسان الإنسان صانع التنمية/تنمية بواسطة الإنسان	معالجة كل جانب من الجوانب معالجة مستقلة عن الجوانب الأخرى (افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعية)	- اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية - اهتمام كبير بالجوانب الاجتماعية - اهتمام متوسط بالجوانب البيئية	منتصف السبعينات- منتصف ثمانينيات القرن العشرين	التنمية الشاملة= الاهتمام بجميع الجوانب الاقتصادية و الاجتماعية بالمستوى نفسه	3
الإنسان هدف التنمية/تنمية من أجل الإنسان الإنسان وسيلة التنمية/تنمية الإنسان الإنسان صانع التنمية/تنمية بواسطة الإنسان	معالجة كل جانب من الجوانب معالجة تعاملية مع الجوانب الأخرى (افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعية)	- اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية - اهتمام كبير بالجوانب الاجتماعية - اهتمام كبير بالجوانب البيئية اهتمام كبير بالجوانب الروحية و الثقافية	النصف الثاني من ثمانينيات القرن العشرين حتى وقتنا الحاضر	التنمية المستدامة= الاهتمام بجميع الجوانب الاقتصادية و الاجتماعية و البيئية بنفس المستوى	4

المصدر: عثمان محمد غنيم و ماجدة أحمد أبو زنط، التنمية المستدامة، فلسفتها و أساليب تحظيطها و أدوات قياسها،

ط 1، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 1995، ص 34.

انطلاقاً من الجدول يمكن القول أن نموذج مفهوم التنمية المستدامة لم يكن ولد صدفة، و إنما كان حصيلة لعقود من الجهود و البحث بدأت من منطلق النمو و التنمية الاقتصادية، بعد الحرب العالمية الثانية، حيث كان مقاربة التنمية الاقتصادية صرفة حيث يرجع ذلك لظروف

أغلب دول العالم التي خرجت منهكة و مدمرة من الحرب و كان همها الرئيس تحقيق مستوى من الإنتاج و الدخل القومي يتجاوز مستوى التعداد السكاني مع إهمال عنصر النوعية، و مع بداية السبعينيات أظهرت تجارب بعض الدول إمكانية تحقيق نمو اقتصادي مع بقاء الدولة المعنية مختلفة، مما عزز القناعة بأن التنمية الاقتصادية لوحدها غير كافية للنهوض بالدولة، من هنا ظهر ما يسمى بالتنمية الشاملة و التي تأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الاجتماعية و الثقافية؛ و الملاحظ إلى غاية هذه الفترة كان هناك اهتمام من ضعيف إلى متوسط بالمتغير البيئي في مقاربات التنمية، و يعود ذلك أساساً لنقص الوعي و عدم حدوث مشاكل بيئية ذات صدى عالمي.

و في المرحلة الرابعة والأخيرة التي تبدأ من منتصف ثمانينات القرن العشرين تم إدراج عدة متغيرات في مفهوم التنمية أهمها الجوانب البيئية و الاجتماعية بنفس مستوى الجوانب الاقتصادية، حين حاولت رئيسة وزراء النرويج و رئيسة لجنة البيئة و التنمية التابعة لهيئة الأمم المتحدة "قرو هارلم بروتلاند" (Gro Harlem Brundtland) سنة 1987 تقديم مفهوم للتنمية المستدامة في تقرير يحمل عنوان "مستقبلنا المشترك" أو "تقرير بروتلاند" نسبة لها، باعتبار التنمية المستدامة هي تلك العملية التي تسعى لتلبية حاجات الحاضر دون الإضرار بقدرة الأجيال القادمة في ذلك؛ حيث راعى هذا المفهوم الاعتبارات الإنسانية و البيئية و الاقتصادية و الاجتماعية للتنمية، و هو ما لم يكن في مفاهيم سابقة لمصطلح التنمية.

الفرع الثالث: مبادئ التنمية المستدامة

سنة 1992م انعقدت قمة الأرض بريو دي جانيرو بالبرازيل، بمشاركة 172 دولة، برعاية هيئة الأمم المتحدة، و نتج عنها ما يُسمى إعلان ريو بشأن البيئة و التنمية و قدم سلسلة مبادئ تخص التنمية المستدامة و الجهات الفاعلة فيها على المستوى العالمي، و منذ ذلك الحين طرأت عدة تغييرات و تعديلات على هذه المبادئ، و فيما يلي نوجز أهم هذه المبادئ:

- **مبدأ الملوث الدافع:** يُعد من أهم مبادئ التنمية المستدامة و التي تسهم في فعالية تحقيقها، حيث يهدف إلى جعل تكاليف معالجة التلوث كرادع، يجعل المؤسسات الملوثة تقوم بأعمالها بأسلوب ينسجم مع فلسفة التنمية المستدامة، حيث و بمقتضى هذا المبدأ يخصص

الملوث أموالاً لإعادة البيئة لحالتها النقية أو تقديم تعويض للمتضررين من تدهورها جراء نشاطه.

- مبدأ المشاركة: و يعني أن التنمية المستدامة عبارة عن ميثاق يقر بمشاركة جميع الجهات ذات العلاقة في اتخاذ قرارات جماعية من خلال الحوار، خصوصاً في مجال التخطيط وضع السياسات وتنفيذها، فالتنمية المستدامة تبدأ في المستوى المحلي، وهذا يعني أنها تنمية من أسفل، يتطلب تحقيقها بشكل فاعل توفير شكل مناسب من أشكال الامركزية، و التي تمكن الهيئات الرسمية و الشعبية بوجه عام من المشاركة في خطوات إعداد و تنفيذ و متابعة خطط التنمية.¹ و هذه الهيئات يمكن أن تكون سلطات حكومية، خواص، جمعيات، أفراد، مؤسسات البحث و التكوين.

- مبدأ الإدماج: "المقصود به إدماج عنصر البيئة من البداية عند التخطيط للتنمية، حيث لم متعرفاً في السابق اعتماد الاعتبارات البيئية و الاجتماعية كجزء من المعطيات التي يتم تصميم الخطط الاقتصادية الإنمائية عليها، إلا أنه أصبح من الواضح وضع الاعتبارات البيئية في حسابات المخططات الإنمائية بما في ذلك تقييم الآثار البيئية للمشروع قبل البدء في تنفيذه يعطي أبعاداً جديدة لقيمة الموارد و استخدامها على أساس تحليل التكلفة و الفائدة و كيف يمكن المحافظة عليها، فضلاً عما سيعود عن ذلك من فوائد اقتصادية، بالإضافة طبعاً لتحقيق هدف المحافظة على البيئة".²

- مبدأ استخدام أسلوب النظم في إعداد و تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية: يُعد هذا الأسلوب أساس التخطيط و التطبيق للتنمية المستدامة، و هذا انطلاقاً من كون أي بيئة إنسانية ما هي في الحقيقة إلا جزء ينتمي إلى النظام العالمي الكوني الكلي، و أن أي تغير يحدث على المستوى الجرئي مهما كان مقداره، إلا و يؤثر في النظم الفرعية الأخرى أو الأجزاء الكونية، مما يؤدي في النهاية إلى تغيير في المستوى الكلي و الذي هو النظام الكوني الكلي. و وفق هذا الأسلوب عند تخطيط و تنفيذ التنمية يجب السعي إلى المحافظة على التوازنات البيئية الجزئية حتى نحقق و نحافظ على التوازن الكلي و الذي يعني توازن بيئية الكون كله.

¹ - عثمان محمد غنيم و ماجدة أبو زنط، مرجع سابق، ص 31.

² - المرجع السابق، ص 31.

- **مبدأ الحيطة البيئي:** و الذي يمكن من تجنب الكوارث البيئية و يمكن من قياس الآثار و تحديد التكاليف¹. منصوص عليه في المبدئين 15 و 25 من تقرير قمة الأرض 1992. و حسب هذا المبدأ يجب على كافة الدول تجنب تدهور البيئة، حتى في حالة عدم التأكد من الأثر السلبي للنشاط المزمع القيام به. فهذا المبدأ يعتمد على التنبؤ و توقع الأسوأ و محاولة تجنبه من خلال عدم القيام بأي نشاط غير مضمون النتائج و التأثيرات على البيئة.
- **مبدأ الإفصاح و الشفافية:** "و الذي يعتبر حلقة الوصل الأساسية بين كل المبادئ سالفة الذكر، لما يضفيه من شرعية و مصداقية على سياسات التنمية المستدامة، بتمكين الجميع من معرفة كل جوانب العملية التنموية، و بالتالي المساهمة في إنجاحها و مراقبة الساهرين على تطبيق برامجها".²
- **مبدأ المسؤولية و المساعلة:** أي أن يتحمل كل صانعي القرار المسؤولية الكاملة عن أي قرار استراتيجي أو مصيري يصدرونه و يؤثر على البيئة و لا ينسجم مع التنمية المستدامة مسؤولية كاملة، مع ضمان أن يعرضوا للمسائلة من أجل محاسبتهم.
- **مبدأ حماية الخصوصيات الثقافية:** "و هو من المبادئ الهامة للتنمية المستدامة التي يجب احترامها، حيث يجب حسنه احترام العادات و التقاليد و الديانات لجميع الشعوب، و لا يجب أن يكون النموذج التنموي المرتكز على التحديث و عمليات التغريب هو السائد، بل أن تكون التنمية شاملة و متكاملة مع متطلبات العولمة لكن باحترام الجوانب الثقافية و خصوصياتها دون تمييز".³

المطلب الثاني: خصائص التنمية المستدامة و مؤشرات قياسها
 تتناول خصائص التنمية المستدامة و مؤشرات قياسها في هذا المطلب من خلال فرعين، حيث يتناول الأول الخصائص، و الفرع الثاني يتناول مؤشرات القياس.

¹ - كمال دبيب، أساسيات التنمية المستدامة، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، ط 1، 2015، الجزائر، ص 91.
² - المرجع السابق، ص 91-92.

³ - صالح صالح، التنمية الشاملة المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للثروة البترولية في الجزائر، مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، منشورات مخبر الشراكة و الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأوروبي و مغاربي، دار الهدى للطباعة و النشر، سطيف، 2008، ص 871.

الفرع الأول: خصائص التنمية المستدامة

من بين أهم أسباب ظهور مفهوم التنمية المستدامة قناعة المفكرين و الباحثين بفشل النماذج التنموية السابقة، إذ أنهم يرون أن تلك النماذج لم تحقق كثيراً من الأهداف، أو حققت بعضها على حساب أخرى، كالتوزيع العادل للثروة و المحافظة على البيئة، من هنا يأتي تميز نموذج التنمية المستدامة على النماذج السابقة، و فيما يلي نورد أهم الخصائص التي تتميز بها:

- 1- الاستمرارية: فالبعد الزمني هو الأساس فيها، و هي عملية طويلة الأمد يتم التخطيط و التنبؤ لها لأطول فترة زمنية ممكنة بما يضمن مصلحة الأجيال القادمة.
- 2- السعي لتحقيق التوازن البيئي من خلال المحافظة على البيئة التشجيع على استعمال الموارد المتتجدة مع عدم استنزاف الثروات غير المتتجدة.
- 3- تنمية نوعية تسعى لترقية المستوى المعيشي للمجتمع من كل الجوانب مادياً و نفسياً و اجتماعياً و روحياً و بيئياً.
- 4- محورها الأساسي هو الإنسان مهما كانت جنسية بلده و الطبقة التي ينتمي إليها، فهي تسعى لتحقيق رغباته و حاجاته الأساسية من مأكل و ملبي و مشرب و تعليم و صحة و وسط بيئي نظيف.
- 5- تراعي الجانب الاجتماعي بسعتها إلى التوزيع العادل للدخل بين فئات المجتمع.
- 6- تسعى إلى تحقيق العدالة و المساواة بين الجنسين و تمكين المرأة من الفرص في الحياة كالتي يحظى بها الرجل.
- 7- ذات بعد روحي و ثقافي؛ إذ أنه من مبادئها احترام عادات الأقليات و دياناتهم مهما كانت انتماءاتهم.
- 8- ذات بعد دولي من خلال تعاون كافة الدول الغنية و الفقيرة لتحقيق التنمية و انتقال أثرها البيئي من دولة لأخرى سلباً أو إيجاباً.
- 9- تنمية شاملة و مسؤولية مشتركة محلياً (بين قطاعات الدولة) و عالمياً بين مختلف دول العالم.
- 10- تنمية تعاونية و تشاركية تعتمد بشكل كبير على مستوى الوعي بين أطياف المجتمع بحقيقة التحديات البيئية التي يواجهها الكون.

الفرع الثاني: أهداف التنمية المستدامة

التنمية المستدامة عملية واعية و مستمرة، شاملة و متكاملة في غایاتها، و التي تدور حول محور واحد و هو الإنسان، ذلك الذي عيش الحاضر و الذي سيولد مستقبلا، و لا ينجح إلا بتحقيق مجموعة أهداف أخرى مرافقه، نوجزها فيما يلي:

1- تحقيق مستوى و نوعية حياة أفضل للإنسان: من خلال ربط زيادة الدخل الوطني بتنظيم الزيادة السكانية و التحكم في معدلات المواليد و تحقيق توزيع عادل للثروة، و عليه تعمل التنمية المستدامة على تحسين نوعية حياة أفراد المجتمع عن طريق التركيز على الجوانب النوعية للنمو، و في هذا السياق يجب العمل على إشباع الحاجات الأساسية للأفراد الحالية و المستقبلية و تحسين جودة الحياة من خلال توفير فرص العمل و التعليم و العناية الصحية و الخدمات الاجتماعية و السكن و احترام حقوق الأفراد و تمكينهم من المشاركة في اتخاذ القرار.¹

2- تحقيق الاستغلال العقلاني و الرشيد للموارد المتاحة: باعتبار الموارد الطبيعية محدودة و أغلبها غير متتجدة، تسعى التنمية المستدامة إلى الحد من استنزافها و تدهورها من خلال الاستغلال الأمثل لها و إعادة تدوير ما أمكن من النفايات، و إصلاح ما تم تدميره منها.

3- تعزيزوعي السكان بالمشاكل البيئية القائمة: و ذلك انطلاقا من مبدأ المشاركة المشار إليه سابقا، تعول التنمية المستدامة كثيرا على مساهمة المجتمع في الحفاظ على البيئة، و لا يتأتى ذلك إلا من خلال تثقيفه و تعليميه و توعيته بالواقع البيئي في الكرة الأرضية.

4- ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف المجتمع: حيث تحاول التنمية المستدامة إظهار مزايا استخدام التقنيات الحديثة في تحسين ظروف عيش السكان، و ذلك لما لهذه التكنولوجيا من فوائد سواء في اقتصاد الوقت، الطاقة أو في عدم تلوينها للمناخ.²

و فيما يلي نورد الأهداف الرئيسية للتنمية المستدامة مفصلاً حسب القطاعات من خلال الجدول رقم 2-1:

¹ - مراد ناصر، التنمية المستدامة و تحدياتها في الجزائر، مجلة التواصل، مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة عنابة، جوان 2010، العدد 26، ص 138.

² - ديب كمال، مرجع سابق ص 55.

جدول 1-2: الأهداف الرئيسية للتنمية المستدامة

الموارد	اقتصاديا	اجتماعيا	بيئيا
المياه	ضمان إمداد كافي و رفع كفاءة استخدام المياه في التنمية الزراعية، الصناعية، الحضرية و الريفية	تأمين الحصول على المياه للاستعمال المنزلي و الزراعي للفئة الفقيرة	ضمان الحماية الكافية للمجتمعات المائية و المياه الجوفية مصادر المياه و أنظمتها الإيكولوجية
الغذاء	رفع الانتاجية الزراعية لتحقيق الأمن الغذائي و زيادة الصادرات	تحسين الانتاجية و أرباح الزراعة الصغيرة و ضمان الأمن الغذائي المنزلي	ضمان الاستخدام المستدام و الحفاظ على الأراضي و الغابات و المياه و الحياة البرية و موارد المياه
الصحة	زيادة الانتاجية خلل الرعاية الصحية و الوقائية و تحسين الصحة و الأمان في أماكن العمل	فرض معايير للهواء و المياه و الضووضاء لحماية صحة البشر و ضمان الرعاية الصحية للأغلبية الفقيرة	ضمان الحماية الكافية للموارد البيولوجية و الأنظمة الإيكولوجية و الداعمة للحماية
المأوى و الخدمات	ضمان الإمداد الكافي و الاستخدام الكفاء لموارد البناء و نظام المواصلات	ضمان الحصول على السكن المناسب، و توفير المواصلات	ضمان الاستخدام المستدام المثالي للأراضي و الغابات و الطاقة و الموارد المعدنية
الطاقة	ضمان الإمداد الكافي و الاستعمال الكفاء للطاقة في مجالات التنمية الصناعية و المواصلات و الاستعمال المنزلي	ضمان الحصول على الطاقة الكافية للأغلبية الفقيرة خاصة بداول الوقود الخشبي و تعليم الكهرباء	خفض الآثار البيئية للوقود الأحفوري محليا و عالميا و التوسع في تنمية و استعمال الغابات و الوسائل المتعددة الأخرى
التعليم	ضمان وفرة المتدربين لكافة القطاعات الاقتصادية الأساسية	ضمان الإلتحاق الكافية للتعليم للجميع من أجل حياة صحية و منتجة	إدخال البيئة في المعلومات العامة و الرامج التعليمية
الدخل	زيادة الكفاءة الاقتصادية و النمو و فرص العمل في القطاع الرسمي	دعم المشاريع الصغيرة و إيجاد الوظائف للأغلبية الفقيرة في مختلف القطاعات	ضمان الاستعمال المستدام للموارد الطبيعية الضرورية للنمو الاقتصادي في القطاعات الرسمية و غير الرسمية

المصدر: أحمد أبو اليزيد الرسول، التنمية المتواصلة، الأبعاد و المنهج، مكتبة بستان للمعرفة، مصر،

2007، ص 90-91.

مما سبق يتضح لنا أن الإنسان هو جوهر التنمية المستدامة و غايتها، و يكون ذلك من خلال ما يلي:

- التشدد و الصرامة في تطبيق إجراءات حماية البيئة و المحافظة على الموارد الطبيعية و استغلالها بشكل عقلاني؛
- معالجة المشاكل الاجتماعية بأساليب صحيحة كالبطالة و الفقر و الجريمة؛
- تطوير و استغلال الموارد المحلية بما يخدم الاقتصاد الوطني و يحقق معدل نمو مقبول؛
- مكافحة كل أشكال التدهور البيئي كالالتلوث بأنواعه و انقراض الكائنات الحية؛
- استحداث و استقدام تكنولوجيا نظيفة تشبّع الحاجات و تحافظ على البيئة.

الفرع الثالث: مؤشرات قياس التنمية المستدامة

مع اتضاح مفهوم التنمية المستدامة صار لزاماً وجود مجموعة من المؤشرات لقياس مدى التقدم الحاصل في تحقيق أهدافها و تقييم سياساتها، إلا أن الملاحظ في هذه المؤشرات أنها خضعت لتطوير مستمر و تباين حسب الزمن و المكان و جهة القياس و الغرض من ذلك؛ و لهذا سنحاول تقديم أو اعتماد مؤشرات لجنة التنمية المستدامة التابعة لـ هيئة الأمم المتحدة، في

الجدول التالي:

جدول 1-3 : مؤشرات التنمية المستدامة وفق هيئة الأمم المتحدة

نوعه	المؤشر	الرقم
اجتماعي	نسبة السكان دون خط الفقر	1
	معامل جيني لتوزيع الدخل	2
	معدل البطالة	3
	نسبة معدل أجور الإناث إلى أجور الذكور	4
	مستوى التغذية للأطفال	5
	معدل الخصوبة	6
	العمر المتوقع عند الميلاد	7
	السكان المستفيدين من الصرف الصحي	8
	السكان المستفيدين من المياه الصالحة للشرب	9
	الأطفال الملحقون ضد الأمراض	10
	الأطفال في مرحلة التعليم الأساسي	11

بيئي	الشباب في مرحلة التعليم الثانوي	12
	معدل الأمية	13
	مساحة المسكن (متر مربع للفرد)	14
	عدد الجرائم لكل 100.000 من السكان	15
	معدل النمو السكاني	16
	سكان الحضر في التجمعات الرسمية و غير الرسمية	17
	انبعاث غازات البيوت البلاستيكية	18
	درجة استهلاك طبقة الأوزون	19
	درجة تركز الملوثات في المناطق الحضرية	20
	مساحة الأرضي الزراعية الدائمة	21
	استعمال المخصبات الزراعية	22
	استعمال المبيدات الزراعية	23
	نسبة مساحة الغابات إلى المساحة الكلية	24
	كثافة استغلال أخشاب الغابات	25
	مساحة الأرضي المتصرحة	26
	نسبة السكان المقيمين في المناطق الساحلية	27
	معدلات الصيد حسب النوع	28
معدلات تراجع مستوى المياه الجوفية	29	
نسبة مساحة محميات الطبيعية من المساحة الكلية	30	
أنواع النباتات و الحيوانات المنقرضة	31	
اقتصادي	نصيب الفرد من الدخل	32
	نسبة الاستثمار من الناتج الإجمالي	33
	الميزان التجاري	34
	نسبة الديون من الناتج الإجمالي	35
	كثافة استخدام المواد و المعادن	36
	نسبة المساعدات الخارجية من الناتج الإجمالي	37
	نسبة معدل الاستهلاك السنوي للطاقة للفرد	38
	نسبة استهلاك الطاقة من المصادر المتعددة	39
	كثافة استغلال و استهلاك الطاقة	40
	كميات النفايات الصناعية و المنزلية	41

	كميات النفايات الخطرة	42
	إدارة النفايات المشعة	43
	تدوير النفايات	44
	المسافة المقطوعة للفرد بواسطه وسائل النقل	45
مؤسس	الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة	46
	تطبيق المعاهدات الدولية الخاصة بالاستدامة	47
	نسبة عدد المشتركين بشبكة الانترنت إلى مجموع السكان	48
	عدد خطوط الهاتف لكل 1000 فرد	49
	نسبة الإنفاق على البحث العلمي	50
	الخسائر البشرية و المادية بسبب الكوارث الطبيعية	51

المصدر: لجنة التنمية المستدامة التابعة لهيئة الأمم المتحدة 2003

انطلاقاً من الجدول نلاحظ أن لجنة التنمية المستدامة التابعة لهيئة الأمم المتحدة اعتمدت 51 مؤشراً مختلفاً لقياس و تشخيص حالة التنمية المستدامة، و تختلف هذه المؤشرات حسب النوع إلى مؤشرات اجتماعية تهتم بالحالة الاجتماعية للسكان و مستوى خدمات الرعاية الصحية المقدمة لهم منذ الولادة، و مؤشرات بيئية تقيس مدى مراعاة الأنشطة البشرية لحفظ على البيئة و كذا التنوع الحيوي، و أخرى اقتصادية و مؤسساتية تقيس المتغيرات الاقتصادية للدولة و مدى التزام قطاع المؤسسات بالمعايير البيئية و الاتفاقيات و المعاهدات المبرمة في نفس المجال.

و في إطار التطوير الدائم لهذه المؤشرات اعتمدت اللجنة اطاراً فنياً يصنف مؤشرات التنمية المستدامة إلى ثلاثة فئات رئيسية تسمى عادة بمؤشرات الضغط و الحالة و الاستجابة

¹ (Pressure- state- reponse Indicators)

- **مؤشرات الضغط:** أو القوة الدافعة و التي تصنف الأنشطة و العمليات و الأنماط
- **مؤشرات الحالة:** تي التي توفر أو تعطي صورة و ميزة للحالة الراهنة، و هي توفر معلومات عن وضع النظام القائم في اللحظة التي شُوهد فيها، مثل نوعية المياه و الهواء.
- **مؤشرات الاستجابة:** توضح التدابير المتخذة أو التي تم العمل بها من قبل الدولة التي بقصد تحقيق تنمية مستدامة.

¹ - عدنان داود محمد العذاري، الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية و التنمية المستدامة في بعض الدول الإسلامية، دار غيداء للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، ط1، 2016، ص .51

المطلب الثالث: البيئة كبعد أساسى للتنمية المستدامة

انطلاقاً من تناولنا سابقاً لتطور مفهوم التنمية المستدامة رأينا أنه يتميز عن سابقيه من المفاهيم باهتمامه بالجانب الاقتصادي مضافاً إليه اهتمام بالجانب الاجتماعي لحياة السكان و كذلك الجانب البيئي و هو كل ما يخص الظروف البيئية المحيطة بالكوكب كل هذا من أجل الرقي بتنوعية حياة البشر؛ هذه الجوانب الثلاث تشكل الأبعاد الرئيسية للتنمية المستدامة، سنتناولها في فروع ثلاثة، حيث يتناول الفرع الأول البعد الاقتصادي و الفرع الثاني يتناول البعد الاجتماعي، أما الفرع الثالث فيتناول البعد البيئي للتنمية المستدامة.

الفرع الأول: البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة

تقوم التنمية المستدامة على الفكرة القائلة بأن «استخدام الموارد اليوم ينبغي أن لا يقل عن الدخل الحقيقي في المستقبل»، و هذا يعني أن النظم الاقتصادية يجب أن تدار بحيث نعيش على أرباح مواردنا، و نحتفظ بقاعدة الأصول المادية، و نعمل على تجسيدها، و يطرح هذا بعد مسألة اختيار و تمويل و تحسين التقنيات الصناعية في مجال توظيف الموارد الطبيعية، مما يعني استخدام أفضل للتكنولوجيا و المعرف و القيم التي تضع في الأولوية الديمومة الكبرى¹.

كما يستند هذا البعد إلى المبدأ الذي يقضى بزيادة رفاهية المجتمع إلى أقصى حد، و القضاء على الفقر من خلال استغلال الموارد الطبيعية على النحو الأمثل، و ذلك من خلال لإيقاف تبذيد الموارد إذ أنه لأجل تحقيق التنمية في مراحلها الأولى فإنه يحتاج إلى استخدام كبير لهذه الموارد و هذا يؤدي إلى استنزافها من هنا جاءت التنمية المستدامة بصفتها حاجة ملحة لترشيد استهلاك الموارد و تغيير أنماط الاستهلاك التي تهدد التنوع البيولوجي². و حتى تنجح عملية الانتقال هذه إلى أنماط إنتاج و استهلاك و توزيع مستدامة يجب تبني مجموعة شروط هي:

- الاقتصاد في استهلاك الطاقة و الاستثمار في الطاقات المتعددة.
- إدراج التكاليف الصحية، الاجتماعية و البيئية في عملية تحديد الأسعار.
- التقلص من إنتاج الأشياء التافهة و تفضيل إصلاح الخلل في المنتج بدل رميه.
- ترقية التربية و الثقافة و الخدمات الاجتماعية.

¹ - إيزابيل بياجوتى و آخرون، العولمة و التنمية المستدامة، أي هيئات للضبط؟ ترجمة محمد عائم و آخرون، المركز الوطني للبحوث الأنثropolوجية الاجتماعية و الثقافية، وهران، البطاقة 2، ص 4.

² - عدنان داود محمد العذاري، مرجع سابق، ص 36.

- التقليل من النفايات عند المصدر و تطوير عمليات الاسترجاع و الرسكلة.
- الاقتصاد في استخدام الماء و المحافظة عليه من التبذير.¹

كما يتناول هذا البعد أيضا مسؤولية الدول المتقدمة عن التلوث و معالجته كونها هي أكبر مستهلك للموارد الطبيعية و منتج للنفايات مع توفرها على موارد مالية و مادية و تقنية و بشرية كفيلة بالحد من مشكلات التلوث العالمي، إضافة إلى هذا تسعى التنمية المستدامة إلى الحد من الإنفاق العسكري المتزايد و المتتسارع و إعادة تخصيص جزء من تلك الموارد نحو تمويل التنمية.

الفرع الثاني: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة

وفق هذا المبدأ تعتمد التنمية المستدامة اعتمادا كبيرا على مشاركة جميع أفراد المجتمع فيها، لذا يمكن القول عنها بأنها تنمية الناس من أجل الناس بواسطة الناس، و تنمية الناس معناها الاستثمار في قدرات البشر و توسيع نطاق الخيرات المتاحة لهم سواء في التعليم أو الصحة أو المهارات حتى يمكنهم العمل على نحو منتج خلاق.² فكونها تنمية من أجل الناس معناه التوزيع العادل للثروة بين كافة أفراد المجتمع، أما كونها تنمية بواسطة الناس فمعناه يحق لكل فرد مهما كان مركزه الحصول على فرصة المشاركة في تحقيقها.

كما يتحدد البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة من خلال:³

- الإنفاق بين الأفراد والأمم والأجيال على جانب تقليل الفجوة بين الشمال و الجنوب عن طريق التعاون الدولي لمحاربة الفقر و الماجاعة.
- التوازن بين النمو الاقتصادي و النمو الديموغرافي بمعنى تحقيق تقدم كبير في سبيل تثبيت نمو السكان لأن النمو السريع له ضغوطا حادة على الموارد الطبيعية و على قدرة الحكومات على توفير الخدمات.
- الاستخدام الكامل للموارد البشرية، بمعنى إعادة توجيه الموارد أو إعادة تخصيصها لضمان الوفاء بالاحتياجات البشرية الأساسية كالتعليم و المياه و الرعاية الصحية.

¹ - ديب كمال، أساسيات التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص 75.

² - زرnoch ياسمينة، إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، 2005، ص 124.

³ - مصطفى يوسف كافى، التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص 79.

كما أن لتوزيع السكان أهميته؛ فالاتجاهات الحالية نحو توسيع المناطق الحضرية و لا سيما تطور المدن الكبيرة لها عواقب بيئية ضخمة، فالمدن تقوم بتركيز النفايات و المواد الملوثة فتساهم في كثير من الأحيان في أوضاع لها خطورتها على الناس و تدمر النظم الطبيعية المحيطة بها و من هنا فإن التنمية المستدامة تعني النهوض بالتنمية القروية النشطة لمساعدة على إبطاء حركة الهجرة نحو المدن¹. و يكون ذلك بإيلاء المناطق الريفية حقها من التنمية و المرافق الضرورية و الخدمات و اعتماد الإصلاح الزراعي، مع السعي إلى تقليص الآثار السلبية للمدن على البيئة.

كما تولي التنمية المستدامة أهمية بالغة لمكان المرأة في المجتمع؛ حيث إنها خاصة في المجتمعات الريفية و في كثير من البدان النامية تقوم النساء و الأطفال بأعمال شاقة كالزراعة و جمع الحطب و الرعي و الأعمال المنزلية، مع غياب أو نقص الرعاية الصحية و فرص التعليم و الحصول على وظيفة مناسبة تضمن حقوق المرأة.

إضافة لما سبق يتطلب إرساء تنمية مستدامة إقراراً لحقوق الإنسان و الديمقراطية، و معناه حق المواطن في المشاركة السياسية و حقه في الانتخاب و الترشح و إبداء رأيه بكل حرية و فرصه في الوصول إلى الوظائف العامة للدولة.

الفرع الثالث: البعد البيئي للتنمية المستدامة

يعنى البعد البيئي للتنمية المستدامة اهتمامها بتحقيق التوازن بين جهود و أنشطة الإنسان و البيئة و دعم الجهود الإيجابية و التغلب على السلبية التي تحدث خلا في التوازن البيئي و منع استنزاف الإنسان لموارد البيئة، حتى لا يؤثر القيام بذلك على مستقبل التنمية في المجتمع كما يعني هذا البعد الاهتمام بحماية و صيانة و تنمية الموارد الطبيعية اللازمة لإنتاج المواد الغذائية و الوقود.² و فيما يلى نورد أهم محاور البعد البيئي للتنمية المستدامة:

- **المحافظة على التنوع البيولوجي و الأنظمة البيئية:** حيث تسعى التنمية المستدامة إلى صيانة ثراء الأرض في التنوع البيولوجي للأجيال المقبلة، و ذلك بإبطاء عمليات الانقراض و تدمير الملاجئ و النظم الإيكولوجية بدرجة كبيرة و إن أمكن وقفها.³ و

¹ - نزار عوني اللبيدي، التنمية المستدامة، استغلال الموارد الطبيعية و الطاقة المتتجدة، دار مجلة، الأردن، ط1، 2015، ص 156.

² - مدحت محمد أبو النصر و ياسمين مدحت محمد، التنمية المستدامة مفهومها أبعادها و مؤشراتها، المجموعة العربية للنشر و التدريب، القاهرة، 2015، ط1، ص 105.

³ - كمال ديب، أساسيات التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص 89.

المقصود بالحفظ على التنوع البيولوجي هنا هو مكافحة انقراض الكائنات الحية، والأنظمة البيئية هي تلك المناطق التي تستوطنها الكائنات الحية سواء محميات أو مناطق مأهولة كالشعب المرجانية.

- **الحد من التلوث و الانبعاثات السامة:** من خلال تقليل الآثار البيئية في كل المشروعات التنموية الأساسية في المجتمع مع الإقلال من النفايات بإعادة استخدام الموارد مما يقلل من التلف و بما يزيد من مساهمة الموارد المعاد استخدامها في الانتاج و الاستهلاك و الاهتمام بتحقيق و زيادة الوعي البيئي بما يضمن المشاركة المحلية لجميع سكان المجتمع في المحافظة على البيئة و عدم الإضرار بها.¹

- **الاعتماد على الطاقات المتجددة:** من خلال استخدام التكنولوجيا الأنف و الأكفاء و التي تكون قريبة قدر المستطاع من انبعاثات الصفر أو العمليات المغلقة و تقليل من استهلاك الطاقة و غيرها من الموارد الطبيعية إلى أدنى حد و ترفع كفاءتها، أو تحد من استخدام الوقود الأحفوري غير المتجدد (البترول و الفحم)، و تسرع في استخدام موارد الطاقة المتجددة مع زيادة الإنفاق على أنشطة البحث و التطوير.²

- **المحافظة على المياه و ترشيد استهلاكها:** بصيانتها و وضع حد لاستخدامات المبددة و تحسين كفاءة شبكات المياه، و تحسين نوعية المياه و اقتصار المسحوبات من المياه السطحية على معدل لا يُحدث اضطرابا في النظم الإيكولوجية التي تعتمد على هذه المياه، و اقتصار السحب من المياه الجوفية على معدل تجدها.³

- **حماية المناخ من الاحتباس الحراري:** بمعنى عدم المخاطرة بإجراء تغييرات كبيرة في البيئة العالمية – بزيادة مستوى سطح البحر، تغير أنماط سقوط الأمطار و الغطاء النباتي، زيادة الأشعة فوق البنفسجية. يكون من شأنها إحداث تغييرات في الفرص المتاحة للأجيال المقبلة، و الحيلولة دون زعزعة استقرار المناخ، أو النظم الجغرافية الفيزيائية و البيولوجية أو تدمير طبقة الأوزون الحامية للأرض من جراء أفعال الإنسان.⁴

¹ - مدحت أبو النصر و ياسمين مدحت محمد، مرجع سابق، ص 106.


² - عدنان داود محمد العذاري، الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية و التنمية المستدامة في بعض الدول الإسلامية، دار غيداء للنشر و التوزيع، الأردن، ط 1، 2016، ص 38.

³ - ديب كمال، أساسيات التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص 90.

⁴ - نزار عوني اللبدي، مرجع سابق، ص 160.

و فيما يلي شكل بياني يبين مدى التداخل و الترابط بين أبعاد التنمية المستدامة الأساسية:

الشكل 1-1: تداخل أبعاد التنمية المستدامة



المصدر: Beat burgenmeie, Politique économique du développement durable, Edition de boeck université, Bruxelles, 2008, p43.

يوضح الشكل أعلاه ترابط أبعاد التنمية المستدامة، فالبعد البيئي هو القاعدة و الداعمة باعتباره أساساً للمحافظة على الحياة، و البعد الاجتماعي يعبر عن احتياجات المجتمع ككل، أما البعد الاقتصادي يعبر عن سبل تحقيق أعظم المنافع و الرفاه؛ فما ينتج في منطقة التقاطع للأبعاد الثلاثة هو تحقيق التنمية المستدامة.

حيث إن التنمية المستدامة تتحقق في ظل توفر الأبعاد الثلاثة، و ينجم عن تقاطع كلا من البعد الاقتصادي و البعد الاجتماعي تحقق مبدأ الرفاه في ظل المساءلة و العطالة الاجتماعية في حين نجد أن تقاطع البعد الاقتصادي و البيئي فهو يبحث في إيجاد الطرق و الأساليب المعرفية من أجل توفير الطرق السليمة لعمليات الإنتاج و التوزيع، أما تقاطع البعد الاجتماعي و البيئي يعبر عن مدى نشر التوعية و الثقافة البيئية.¹

¹ - مصطفى يوسف كافي، التنمية المستدامة، دار الأكاديميون للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، ط1، 2017، ص 75

خلاصة الفصل الأول:

تناولنا في الفصل النظري أهم المفاهيم الأساسية حول البيئة و التنمية و التنمية المستدامة، و يمكننا تلخيص ما جاء فيه حسب ما يلي:

البيئة هي مجمل ما يحيط بنا من أشياء سواء كانت كائنات حية أو غير حية، و تؤثر و تتأثر بما هو موجود في سطح الأرض و حولها، مثل الماء، و الهواء، و التربة، و المعادن و المناخ و الكائنات الحية، و يمكن إذا القول أن البيئة عبارة عن كل متكامل يشتمل على الكره الأرضية و ما يؤثر فيها من بقية مكونات الكون و ما تؤثر هي فيه، إلا أنه و في العقود شهدت الأنظمة البيئية اختلالات كبيرة لم تستطع استيعابها، أغلبها كان المتسبب الرئيسي هو الإنسان، هذه الاختلالات تعددت أشكالها كالثلوث و انقراض بعض الكائنات الحية و الاحتباس الحراري.

و التنمية المستدامة هي التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة بدون المساس بحقوق الأجيال القادمة في الوفاء باحتياجاتها. و اتفقت دول العالم في مؤتمر الأرض عام 1992 على تعريف للتنمية المستدامة في المبدأ الثالث الذي أقره مؤتمر البيئة و التنمية في ريو دي جانيرو البرازيلية عام 1992 على أنها: ضرورة إنجاز الحق في التنمية بحيث تتحقق على نحو متساو الحاجات التنموية و البيئية لأجيال الحاضر و المستقبل، و يتميز البعد البيئي بأن له الأولوية الكبرى فيها، و الذي يعني المحافظة على الأنظمة البيئية أو تحسينها بما يكفل حصول الأجيال القادمة على حقهم منها. دون أن نغفل الأبعاد الأخرى و التي هي البعد الاقتصادي و البعد الاجتماعي.

الفصل الثاني:

**إدراج البيئة في التجارة الدولية و
إشكالية ضبط المتطلبات البيئية**

تمهيد:

اهتمت أغلب الدراسات الاقتصادية الأولى بسبل تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال زيادة الدخل القومي للدولة، كما اهتمت بالحسابات و المتغيرات الكلية للنظام الاقتصادي على حساب بعض المتغيرات الجزئية، كالدخل الفردي، أي أنها اهتمت بالكم على حساب الكيف، كما أن لم تول عناية كبيرة بمستوى معيشة الأفراد أو اختزلتها في الأجور و الادخار و الاستهلاك.

و مع تطور الحياة الاقتصادية و قيام الحرب العالمية الثانية و الثورة الصناعية، ظهر وضع جديد في الكوكب و هو حدوث كوارث و مشاكل بيئية كثقب الأوزون و الاحتباس الحراري، كثيرون عزوا ذلك إلى النشاط الاقتصادي المتamasى، فبدأت تظهر أبحاث حديثة تتناول العلاقة أو أثر النشاط الاقتصادي على البيئة، إلا أن أثر النشاط التجاري دراسته كانت أحدث بسبب العلاقة غير المباشرة بينهما.

حيث نتناول في هذا الفصل العلاقة بين نشاط التجارة الدولية و البيئة، من خلال ثلاثة مباحث كما يلي:

- المبحث الأول: التأصيل النظري للعلاقة بين نشاط التجارة الدولية و البيئة
- المبحث الثاني: المعايير و الاشتراطات البيئية في التجارة الدولية
- المبحث الثالث: الموصفة الدولية للإدارة البيئية ايزو 14000

المبحث الأول: الدراسة النظرية للعلاقة بين التجارة و البيئة

نتناول في هذا المبحث التأصيل النظري للعلاقة بين كل من نشاط التجارة الدولية و البيئية، من خلال ثلاثة مطالب، حيث تناولنا في الأول مكانة البيئة في الفكر الاقتصادي و إدراج البيئة كعنصر فاعل في التجارة الدولية، و في المطلب الثاني نتناول الآراء أو الاتجاهات المختلفة لأثر نمو التجارة الدولية على حماية البيئة، و المطلب الثالث نتناول فيه تأثير السياسات البيئية على التجارة الدولية من خلال كل من الاستثمار و توطين الصناعة و كذا على نمط التجارة الدولية.

المطلب الأول: البيئة في الفكر الاقتصادي

سنحاول في هذا المطلب تناول مكانة البيئة في الفكر الاقتصادي، من خلال ثلاث فروع؛ في الفرع الاول سنتناول البيئة في النظرية الاقتصادية وفي الفرع الثاني نتناول التأصيل النظري للعلاقة بين نشاط التجارة الدولية و البيئة؛ أما في الفرع الثالث فنتناول إدراج البيئة كمتغير في التجارة الدولية.

الفرع الاول: مكانة البيئة في النظرية الاقتصادية

يرجع اهتمام الفكر الاقتصادي بقضايا البيئة إلى مطلع القرن التاسع عشر، و خاصة إلى اسهامات رواد الفكر الكلاسيكي الأرثودوكسي. فقد تم وصف المشكلة الاقتصادية منذ البداية بأنها مشكلة ندرة، أي أن الموارد الاقتصادية ذات طابع محدود نسبياً، و أنها لا تكفي لإشباع الحاجات المتعددة، كما تم وصف هذه المواد بأنها موارد اقتصادية Economic Resources، و ليست موارد حرة Free Resources، و لقد لعب كل من ديفيد ريكاردو David Ricardo، و روبرت مالتوس Robert Maltus دوراً رئيسياً في تسليط الضوء على هذا الجانب، خاصة محدودية الموارد و الأرض الزراعية في مواجهة التزايد السكاني⁽¹⁾.

¹ - سامي عفيفي حاتم، الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي و التجارة الدولية، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2005، ص 303.

1- **نظريّة السكان لمالتوس 1798:** "يرى مالتوس أن المشكلة الأساسية تتمثل في أن قدرة الإنسان على التكاثر أكبر من قدرة الأرض على إنتاج الحد الأدنى الضروري من الغذاء للإنسان - حد الكفاف-. ولشرح الفكرة الأساسية افترض مالتوس أن السكان يتزايدون على شكل متتالية هندسية بينما يتزايد حد الكفاف من الغذاء على شكل متتالية حسابية"¹.

ما يجعل تلبية حاجيات هؤلاء السكان شبه مستحيلة؛ إلا بتوفر حللين أو مانعين؛ و هما:

- **موانع إيجابية:** كالحروب والمجاعات، و انتشار الوباء و الامراض و زيادة معدل الوفيات.

- **موانع سلبية:** كتأخير سن الزواج، و تنظيم النسل أو الامتناع مطلقاً عن الزواج لتخفيض معدل الولادات.

2- **قانون تناقص الغلة لريكاردو:** جاء هذا القانون ليدعم النزعة التشاومية لقانون السكان لمالتوس، و هو من أهم القوانين التي تنظر للإنتاج الزراعي في حدودي وأفقي و رأسي؛ فالحد الأفقي مقصود به أن الأرضي ليست متساوية الخصوبة، و محدودة الكمية، و مع الزيادات السكانية يل JACK الم المجتمع إلى استغلال الاراضي الأقل خصوبة؛ مما يؤدي إلى كمية أقل من الانتاج الزراعي.

أما الحد الرأسي فمقصود به أن الجرعات الإضافية المتتالية من عناصر الانتاج المستخدمة في قطعة زراعية معينة تؤدي إلى زيادات متناقصة في العائد.

3- **نظريّة حدود النمو (نادي روما 1972):** The Limits To Growth و تسمى أيضاً النظرية الكلاسيكية المعدلة للنمو الكلاسيكي، تبدأ هذه النظرية ببيان فكرة النمو الأسني موضحة أن العوامل الخمسة الأساسية موضع الدراسة: 1) استنزاف الموارد الطبيعية، 2) النمو السكاني، 3) التصنيع، 4) سوء التغذية، 5) تدهور البيئة، تنمو نمواً آسيا بفعل حلقات التغذية الاسترجاعية، ثم تعرض الدراسة النمو في النسق العالمي و العلاقات التي تنشأ بين المتغيرات المذكورة بالاعتماد على نموذج رياضي ضخم

¹ - فتحي محمد أبو عيانة، جغرافيا السكان، دار النهضة العربية، الطبعة الخامسة، بيروت، لبنان، 2000، ص 425.

يقوم على مجموعة فرضيات؛ و يسفر حل هذا النموذج عن مجموعة نماذج تتجه دائماً إلى توقف النمو و التدهور ثم الانهيار في كل الفرضيات التي تصاغ فيها علاقات النموذج¹.

حيث نلاحظ استمرار النظرة التشاورية لتحليل الاقتصاديين للبيئة، حيث تشير هذه النظرية إلى أن حدود النمو على الكره الأرضية سوف تبلغ منتهاها خلال المئة عام القادمة بداية من سنة 1972، إذا استمرت الاتجاهات الحالية للنمو في السكان، و إنتاج الغذاء، و التصنيع، و تلوث البيئة و نضوب الموارد. كما خلصت إلى نتيجة مشابهة لقانون مالتوس للسكان، بأن معدل نمو السكان يفوق بكثير معدل نمو الانتاج الغذائي، أما فيما يخص أهم الاسباب فنادي روما يرى أنها متعددة منها نضوب الموارد العالمية غير المتتجدة كالنفط و الغاز و بعض المعادن كالألمنيوم، اضافة إلى انتشار آثار التلوث بشكل كبير و واسع.

و في سنة 2004 قام باحثون بنشر تقرير يحمل عنوان "حدود النمو"، أي بعد 30 سنة، يحتوي على 12 سيناريو محتمل للتنمية في العالم من سنة 1990 إلى غاية 2100، حيث خلص التقرير إلى أن النمو السكاني الكبير و الاستخدام اللاعقلاني للموارد الطبيعية يؤدي إلى فرض حدود للنمو الصناعي، و قبلها قام الباحثون بتقديم كتاب بعنوان "ما وراء الحدود" سنة 1992، و خلص إلى أن التوسع في الطلب على الموارد الطبيعية يتجاوز الحدود التي يمكن أن تستمر على المدى الطويل، حيث كانت فكرة الباحثين كيفية العودة مجدداً إلى النطاق المستدام "Sustainable Territory"².

الفرع الثاني: التأصيل النظري للعلاقة بين التجارة و البيئة

رغم أن موضوع الارتباط بين الانتاج و البيئة أو بين الاقتصاد بصفة عامة و البيئة قد تم تناوله في عدة دراسات من قبل المفكرين و الباحثين و المهتمين بالسياسات الاقتصادية و من قبل بعض المنظمات منذ فترة طويلة نوعاً ما، و بينت في شكل توصيات كيف يمكن أن يخدم النشاط الاقتصادي البيئة محلياً أو دولياً، إلا أن موضوع الارتباط بين نشاط التجارة الدولية و

¹ - محمد عبد بديع، الاقتصاد البيئي و التنمية، دار الأمين، الطبعة الأولى، مصر، 2006، ص 295.

2- Donella Meadows, Jorgen Randers, Dennis Meadows, A Symopsis Limits To Growth: The 30- Years Update, Chelsea Green publishing company, USA,2004

البيئة هو موضوع حديث نسبيا، بدأ يزداد الاهتمام به أكثر بعد إنشاء المنظمة العالمية للتجارة.

هناك ارتباط وثيق بين النشاط التجاري و البيئة؛ حيث تعتمد كافة الأنشطة الاقتصادية على البيئة، إذ تُعتبر البيئة هي المصدر الرئيسي لكل مستلزمات الإنتاج، وفي المقابل فإن ما ينتج من نفايات عن العملية الإنتاجية تؤثر بشكل مباشر على البيئة، إضافة إلى أن حركة التجارة الدولية تتأثر بالقواعد التي تضمنها العديد من الاتفاقيات و التي تتدبر بتطبيق معايير معينة على إنتاج السلع و ترويجها في الأسواق العالمية.¹

تنشأ العلاقة بين التجارة و البيئة من كون أن التجارة هي في الأساس تبادل للسلع و الخدمات بسبل مختلفة بين الأفراد، و المجموعات و الأقاليم، و الدول، و هي تتأثر بالموارد الطبيعية، و البيئة، و تؤثر فيهما، و وبالتالي فكل الأنشطة الاقتصادية تعتمد على البيئة، و التي هي أساس المواد الأولية التي تدخل في الإنتاج، كما أن النفايات الناتجة عن النشاط الاقتصادي تؤثر في البيئة، و على الجانب الآخر تتأثر التجارة بالمخاوف المتعلقة بالبيئة؛ ذلك أن حركة التجارة تتأثر بقواعد السوق التي تتدبر بمنتجات نظيفة، أو صديقة للبيئة.²

يمكن القول بأن الارتباط بين التجارة الدولية و البيئة هو في حقيقة الأمر ارتباط غير مباشر؛ حيث إن التجارة في حد ذاتها لا تلوث البيئة، إلا أنه من ناحية أخرى فإن التوسع المستمر في التجارة الدولية و من ثم في الإنتاج و الاقتصاد العالمي يمكن أن يستمر على حساب تدهور البيئة العالمية؛ بمعنى أن التوسع المتوقع في التجارة العالمية بعد إنشاء المنظمة العالمية للتجارة سوف يتربّط عليه المزيد من الإنتاج و الاستهلاك غير المستدام Unsustainable

³. Production And Consumption

¹ - مالك حسين حواسدة، الأبعاد الاقتصادية للمشاكل البيئية و أثر التنمية المستدامة، دار دجلة، الطبعة الأولى، الأردن، 2014، ص ص 184-185.

² - قويديري محمد، إشكالية تحرير التجارة الدولية و قضايا البيئة و التنمية المستدامة، بحوث اقتصادية عربية، العددان 53-54، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية، مصر، شتاء- ربيع 2011، ص 09.

³ - جلال عبد الفتاح الملاح، التجارة الدولية و البيئة (في إطار منظومة عالمية و بعض الاعتبارات للدول النامية)، دراسات اقتصادية، المملكة العربية السعودية، 2001، المجلد 2، العدد 4، ص 7

هناك علاقة وطيدة بين التجارة و البيئة، لأن كل الأنشطة الاقتصادية تعتمد على البيئة، لأنها تحتاج و تستعمل مقدرات الطبيعة (المعادن و الفلزات، التربة، الغابات، صيد الأسماك،..)، تحتاج الأنشطة الاقتصادية أيضاً للطاقة التي تجدها في الطبيعة، كما أن أنشطة التصدير تستجيب للطلب المتزايد في الأسواق بالاستغلال المتزايد لموارد البيئة¹.

و من خلال هذه الدراسات التي تربط و تبحث عن العلاقة ما بين نشاط التجارة الدولية و البيئة، نلاحظ كما ذكرنا حداة الموضوع بالنسبة لفترة تناوله رغم أهميته؛ أي أن قطاع التجارة الدولية دائمًا كان يتم توجيهه أو محاولة استغلاله لتحقيق النمو الكمي أو المادي للمجتمع.

و يبرر البعض عدم اهتمام المفكرين الأوائل بموضوع التجارة و البيئة يرجع إلى أن العالم لم يشهد أزمات و كوارث بيئية خلال عهدهم، و حتى في فترة ما بعد الحرب و التي شهدت نشاطاً و غزارة في الانتاج الفكري الاقتصادي لم يول الموضوع أهمية، للسبب السابق، اضافة إلى تركيزهم على حل مشكلات التنمية و إعادة الاعمار و التمويل.

الفرع الثالث: إدراج البيئة كأحد عناصر التجارة الدولية

بما أن تلوث و تدهور البيئة و المحيط يؤدي إلى ظهور آثار ضارة على المجتمعات، كما أنه لا فرق ما بين التلوث المحلي و التلوث الدولي، لأن التلوث يمكن ينتقل عبر عدة طرق؛ عبر المياه الجوفية و عبر الهواء و عبر البحار، مثل الأمطار الحمضية و الاحتباس الحراري؛ أي أنه لا يعرف حدوداً دولية، كما يمكن أن ينتقل بصورة غير مباشرة عبر التجارة الدولية من خلال التصدير و انتقال السلع.

و مع انتشار و عولمة الوعي البيئي في ظل المشاكل و المخاطر البيئية التي تهدد الكره الأرضية صار لزاماً إدراج عنصر البيئة أو المتغيرات البيئية في دراسة نشاط التجارة الدولية؛ و يمكن إرجاع ذلك إلى:

1-The United Nations Environment Programme And International Institute for Sustainable Development, (Environment and Trade), 2nd Edition, CANADA, 2005, p-p 3,2.

1- تعتبر البيئة عنصر انتاج ضروري بنفس درجة ضرورة باقي عوامل الانتاج للعملية الإنتاجية، فالبيئة الطبيعية تعد مصدر خامات انتاجية هائلة لكافحة الأنشطة الاقتصادية، فهي تقدم المواد الخام التي تدخل في العملية الإنتاجية و الطاقة التي تولد وقوداً لتحويل هذه المواد الخام لسلع و منتجات مختلفة، و في النهاية تصرف ما يختلف عن هذه الأنشطة من انبعاثات و مخلفات، و نظراً لكون قدرة الطبيعة على امتصاص هذه الانبعاثات و المخلفات امتصاصاً ذاتياً هي قدرة محدودة، تم فرض قيود على الإنتاج و التجارة الخارجية، و هذا يُعد سبباً إضافياً لاختلاف تكاليف الإنتاج النسبي بين الدول،¹ مما يعكس إيجاباً و مباشرةً على القدرات التنافسية و الميزة النسبية في أنشطة التجارة الدولية.

2- يستلزم المحافظة على البيئة تسعي الموارد البيئية بما يتاسب مع التكاليف الاجتماعية، و ذلك من خلال تحويل كل سلعة بتكليف تلوثها للبيئة، عن طريق تحويل الوفورات البيئية السالبة إلى تكاليف داخلية في الأنشطة الإنتاجية و الاستهلاكية المتنسبة في التلوث.²

كما تتجلى مكانة البيئة في التجارة الخارجية أو بالأحرى علاقتها بالمبادلات التجارية الدولية من خلال زيادة اهتمام الجهات الساحرة على تنمية حجم المتبادلات الدولية و تحريرها بالجانب البيئي، خاصة بعد عولمة الاقتصاد، و تزايد الترابط بين الأسواق و التشابك بين القطاعات، و بالتالي تداخلت الجوانب البيئية مع الجوانب الاقتصادية كونهما من اهتمامات الإنسان.³

ففي حالة تضمين السلع و الخدمات لتكلفة استخدام الموارد البيئية فهذا يُعتبر بمثابة تصحيح لهيكل الأسعار المحلية و العالمية، و هذا بدوره يساهم في تحقيق التوازن ما بين استهلاك الموارد الطبيعية و البيئية للأجيال الحالية و الأجيال المقبلة من جهة، و بين قدرة البيئة على

¹- كمال ديب، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2015، ص 28.

²- سامي عفيفي حاتم، مرجع سابق، ص 314.

³- سفيان بن عبد العزيز، إشكالية تحرير التجارة الخارجية للاقتصادات النامية في ظل متطلبات التنمية المستدامة (حالة الاقتصاد الجزائري)، مجلة المثنى للعلوم الإدارية و الاقتصادية، المجلد 4، العدد 9، العراق، 2014، ص 6.

مواجهة هذا الطلب من جهة أخرى، بحيث إنه لا يحد من القدرة الامتصاصية الذاتية للبيئة، ولا يخوض من معدلات التنمية؛ لأن ضريبة التلوث تعتبر من أكفاء وأنفع أدوات السياسة البيئية للمحافظة على البيئة من سوء الاستغلال، حيث إنها تتضمن إدراج التكاليف الخارجية في قائمة التكاليف الداخلية و تحويلها على المتسبب.

المطلب الثاني: حماية البيئة في ظل الانفتاح التجاري

رغم أن أغلب الاقتصاديين يرون أو يعتقدون بفائدة التجارة الدولية والانفتاح الاقتصادي والتجاري على التنمية الاقتصادية للبلد، بما فيها مستوى معيشة و رفاهية الفرد، إلا أنه ظهر تياران اثنان فيما تعلق بأثر الانفتاح التجاري على البيئة، حيث إن التيار الأول يعتقد أن للتوسيع والانفتاح التجاري أثر إيجابي على البيئة، و التيار الثاني يعتقد العكس و يتسام من ذلك، بمعنى يعتقد أن الأثر سيكون سلبياً للانفتاح التجاري على البيئة، و هذا ما سنتناوله في هذا المبحث من خلال مطلبين اثنين؛

الفرع الأول: الأثر الإيجابي للتجارة على البيئة

زيادة تحرير الاقتصاد و التوسع العالمي في تحرير التجارة الدولية و ما صاحبها من انتشار للوعي البيئي لدى صناع القرار و المجتمع ، يؤدي إلى زيادة مستوى الكفاءة الاقتصادية للمؤسسات، مع رفع مستوى رفاهية المستهلك مما يجعله أكثر اهتماما بالاستهلاك العقلاني و الصديق للبيئة.

حيث يسود اعتقاد أنه توجد علاقة إيجابية بين التجارة الخارجية والبيئة ، حيث أن الدولة التي تفتح على التجارة الخارجية سيكون له أثر إيجابي على البيئة من خلال تهيئة أفضل الآليات اللازمة لحمايتها، في حين أن الحماية قد تقلل هذه الفرص، ويستدل هؤلاء إلى أن حرية التجارة تتيح للدول فرصاً أكبر للتصدير، ومن ثم الحصول على الموارد الضرورية اللازمة لعملية التنمية الاقتصادية ورفع مستوى المعيشة ومن ثم تحسين نوعية البيئة، إذ توجد دالة موجبة بين معدلات التنمية ومستويات المعيشة و المستويات البيئية، ويستدلون بذلك بارتفاع

التقدير لقيمة المقومات البيئية لدى الدول المتقدمة مقارنة بغيرها من الدول الأخرى⁽¹⁾، كما أن دعاة هذا الطرح يرون أن تحرير التجارة الخارجية يتيح الحصول على تكنولوجيا جد متطرفة و عالية الدقة و في نفس الوقت تكون نظيفة و منظفة للبيئة.

بعض مخاوف أنصار البيئة من آثار تحرير التجارة الدولية عليها غير مبرر أو غير منطقي؛ فمثلاً القلق من كون تحرير التجارة يؤدي إلى زيادة النمو الاقتصادي، و هذا النمو الاقتصادي بدوره يؤدي إلى إلحاق أضرار كبيرة بالبيئة هو قلق غير مبرر؛ لأنه في الواقع النمو الاقتصادي يمكن الحكومات من رفع المتحصلات الضريبية و المداخليل الأخرى بسبب انتعاش النشاط الاقتصادي، و هذه المتحصلات و المداخليل يتم إنفاقها في نشاطات الحكومة و التي تتضمن أساساً حماية البيئة، كما أن النمو الاقتصادي يمكن أن يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع البيئية و الاهتمام أكثر بحماية الوسط البيئي.²

الفرع الثاني: الأثر السلبي للانفتاح التجاري على البيئة

هناك آراء معارضة تماماً لحرية التجارة وما لها من آثار إيجابية على البيئة، حيث يرون أن إتباع الدول لسياسة الانفتاح التجاري سوف تكون له نتائج وخيمة على البيئة ، ومن جملة حججهم نجد أن سياسة الانفتاح التجاري ستؤدي إلى نقل آثار السياسات والتدابير البيئية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية ، وعن طريقه ينتقل التلوث الصناعي إلى هذه الأخيرة ، ومن ثم تصبح هذه التدابير تدابير مدمرة للبيئة. كما أن تحرير التجارة بوسائله المستخدمة (جلب العمالة الصعبة) قد يسهل لعب مسؤولي الدول النامية التي تسعى إلى الحصول على مكاسب من هذا التحرير بشتى الوسائل، حتى على حساب مصالحهم ، فقد أدى إلى إقدام الدول النامية على اقتلاع الغابات والأشجار من أجل الزراعة أو الرعي طمعاً في تصدير الخشب والمنتجات الحيوانية ، وهذا ما حصل فعلاً في تайлنديا وغانا.³

¹ - السيد أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بلبح، تحرير التجارة الخارجية في دول العالم الثالث، الكتاب الأول، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 203.

² - Jagdish N.Bhagwati , The Case For Free Trade ; Environmentalists are wrong to fear the effects of free trade, Scientific American, Columbia University Academic Commons, November 1993, P 42.

³ - عبد العزيز عيدوس، سياسة الانفتاح التجاري، بين محاربة الفقر و حماية البيئة: الوجه الآخر، مجلة الباحث، العدد: 08، جامعة ورقلة، 2010، ص 158.

الاقتصاديون قلّون من المعارضة غير المنطقية أحياناً و من البيانات التي يصدرها أنصار البيئة، سواء تجاه تحرير التجارة الدولية أو تجاه الاتفاقية العامة للتعريفة و التجارة (GATT)، فالخلاف بين أنصار تحرير التجارة و أنصار البيئة أمر حتمي، ذلك أنه كثيراً ما يصطدم أو يتعارض السعي إلى تحقيق مكاسب من تحرير التجارة الخارجية مع أهداف و مساعي حماية البيئة، و هذا الصراع آخذ في الازدياد مع محاولة القائمين على أنشطة التجارة فتح أسواق جديدة و خالية من التدخل الحكومي، و الاختلاف الفلسفـي أيضاً يمكن في كون أنصار البيئة يطابون بحماية و ترك الحياة البرية تسير تلقائياً كما هي، في حين أنَّ أغلب الدراسات و النشاطات الاقتصادية تنظر إلى المقدرات الطبيعية أو البيئية على أنها موجودة لخدمة الإنسان في أي زمان و مكان.¹

أما فيما تعلق بكون أن الانفتاح التجاري ييسر الحصول على تكنولوجيا عالية التقنية و نظيفة، فيرى المعارضون أن امتلاك تكنولوجيا جديدة (نظيفة) يعني تكاليف إضافية في الإنتاج، ومن ثم انخفاض المزايا التنافسية التي تسعى إليها،² بسبب كون المنتجين سيكونون مضطرين لزيادة الأسعار للمحافظة على أرباحهم، و هذا لا يصب في مصلحة المستهلك، و يعارض أهداف تحرير التجارة الدولية. و هذا أيضاً لا ينفي كون بعض التقنيات المتطرفة مضرة للبيئة بطرق غير مباشرة؛ مثل استعمال الأسمدة الكيميائية التي تسبب التلوث عند تسربها في طبقات الأرض لتصل المياه الجوفية و التي هي ثروة ناضبة و غير صالحة للتنظيف في حالة تلوثها، مثل آخر؛ المبيدات الحشرية و تأثيراتها السلبية على صحة الإنسان و النبات و الحيوان، فالنسبة للإنسان يمكن أن تنتقل إليه في الغذاء رغم غسله، و النبات و الحيوان يتم إبادتها بالجملة كون هذه المبيدات أغلبها غير انتقائي و يتم استعماله بصورة واسعة.

.42 Jagdish N.Bhagwati⁻² مرجع سابق، ص

3- W.Beckereman, **Economic Development and the environment –conflict of complementarity**, August, 1992,p 21.

كما يرى بعض المدافعين عن البيئة أن التوسع والانفتاح العالمي في التجارة الدولية سوف يخلق مستوى أكبر في الطلب و شدة المنافسة؛ مما يدفع بالمؤسسات إلى استنزاف أكبر للطبيعة لتغطية الطلب و استعمال مفرط للمبيدات و الأسمدة الكيميائية، و توسعاً أكبر في استغلال المساحات الغابية و الزراعية و غير الزراعية، مما يقضي على الغطاء النباتي و التنوع الحيواني بسبب النقص في مساحة الوسط الذي يعيش فيه.

المطلب الثالث: تأثير السياسات البيئية على التجارة الدولية

بعدما تناولنا وجهات النظر المختلفة لتأثير النشاط التجاري على البيئة، نتناول في هذا المطلب جوانب تأثير السياسات البيئية على نشاط التجارة الدولية من حيث هروب الصناعات، و تغيير نمط التجارة و التنافسية.

الفرع الأول: الأثر البيئي على الاستثمار و توطين الصناعة

من أجل معرفة مدى تأثير تبني سياسات بيئية على التجارة الدولية من خلال الاستثمار و توطين الصناعة قام مجموعة من الباحثين بإجراء دراسات مختلفة و في أزمنة مختلفة على مجموعة دول نوردها فيما يلي:

1- دراسة ليونارد 1988: قام خلالها بتحليل استراتيجية التنمية في أربع دول، و وجد من بينهم فقط إيرلندا، باعتبارها الدولة التي لديها استراتيجيات واضحة لجذب صناعات التلوث، و يُعزى هذا إلى الفقر النسبي و الموقع الجغرافي المنعزل لهذه الدولة، و خلص إلى أنه إذا كانت السياسات البيئية الأمريكية تدفع هذه الصناعات إلى الانتقال عبر البحار، فإن هناك أربع آثار تترتب عنها:¹

- ✓ تزيد الاستثمار في الخارج للقطاعات الأكثر تلوثاً، مقارنة بالقطاعات الأخرى، و في المقابل يتقلص استثمارها في الداخل بنفس المقدار.
- ✓ الدول النامية تستقبل استثمارات أجنبية أكثر في هذه القطاعات.
- ✓ واردات الولايات المتحدة الأمريكية من هذه الصناعات سوف تنمو بسرعة أكبر من الدول الأخرى.

¹ - سامي عفيفي حاتم، مرجع سبق ذكره، ص 320.

✓ هذه الواردات، تحتل فيها الدول النامية نصيب الأسد

2- دراسة لو - يتس **Low and Yeats**: كانت الدراسة سنة 1992، حول مجموعة من الدول النامية - انطلاقاً من تبنيها سياسات بيئية مرنّة. حيث وجد الباحثان أن الدول النامية تستحوذ على النصيب الأكبر عالمياً للصناعات والصادرات في السلع والصناعات كثيفة التلوث، مثل الحديد والصلب، التعدين، الصناعات البترولية التحويلية وصناعة الورق.¹

ثم قام "لو Low" بدراسة منفردة سنة 1992 حول العلاقة التجارية بين الولايات المتحدة و المكسيك، توصل خلالها إلى أن 12% من صادرات المكسيك نحو الولايات المتحدة الأمريكية تتعلق بمنتجات صناعات ذات إنفاق و تشدد بيئي كبير في الولايات المتحدة الأمريكية (أي فاقدة للتفاسية).

3- دراسة كروس مان كروجر **Crossman And Krueger 1991**: أجريا دراسة حول المبادلات التجارية بين الولايات المتحدة و المكسيك، حيث توصلت الدراسة إلى أن أميركا تستورد من المكسيك منتجات ذات استخدام منخفض للعمالة الماهرة و رأس المال.² حيث إن الواردات الأمريكية تتميز بكونها دالة عكسية في المنتجات كثيفة رأس المال و العمل الماهر، كما وجد أن زيادة معدل التعرية الفعال في الولايات المتحدة الأمريكية يؤدي إلى تقلص مستوى الصادرات المكسيكية إليها، و منه فإن الاختلاف في المعايير البيئية قد ارتبط بإعادة توطين الصناعات الأمريكية متوجهة نحو المكسيك.

4- دراسة البنك الدولي **World Bank 1992**: في دراستين مختلفتين قام بهما كل من (Lucas, Wheeler and Hettinger) و (Birdshall and Wheeler)، كان الغرض منها إعداد مؤشر لقياس السمية، حيث وبعد عينة تحتوي على 37 صناعة

¹ - Scott Barrett, Strategic environmental policy and international trade, Journal of economics, 54, North-Holland, Holland, 1994, p326.

² - Gene M. Grossman, Alan B. Krueger, Economic Growth and the Environment, The Quarterly Journal of Economics, Vol. 110, No. 2. (May, 1995), p 371.

في 25 دولة من أمريكا اللاتينية و خلال الفترة الممتدة من 1960-1988 توصلت الدراستين إلى أن تحرير التجارة في ظل المعايير البيئية المختلفة سيؤدي إلى هروب الصناعات من الدول المتشددة إلى الدول المتراخيّة بيئياً، حيث تأكّد رسمياً أن الدول ذات السياسات الحماية تجاريّاً تُعد مأوى للصناعات كثيفة التلوث.¹

و مما سبق يمكن القول أن هناك تأثيراً واضحاً و قوياً للسياسات البيئية في الاستثمار و توطين الصناعة، فالتشدد في هذه السياسات يمثل عامل طارد للصناعات المحلية و يُضعف من قدرة جذب رؤوس الأموال، كما تضعف من القدرات التنافسية للدولة في جذب الاستثمار الأجنبي إلا ما كان اختيارياً منه.

الفرع الثاني: الأثر البيئي على نمط التجارة الدولية

تعتبر القدرة الاستيعابية الطبيعية للبيئة أحد أهم العوامل التي تملي فرض نوع معين من السياسات البيئية إضافة إلى اعتبارات اقتصادية و اجتماعية أخرى، و من ثم، فإن الدول الغنية بيئياً تستمر في التمتع بميزة نسبية في إنتاج السلع كثيفة التلوث، طالما لم يتم تضمين التكاليف البيئية إلى جانب تكاليف عناصر الإنتاج الأخرى، و تصبح كما لو أنها متخصصة في إنتاج هذا النوع من السلع، إلا أن تضمين هذه التكاليف قد يؤدي إلى حدوث تغيير في طبيعة التخصص و من ثم نمط الإنتاج و التجارة الدولية، خاصة إذا حدث هذا التضمين من طرف واحد في معادلة التبادل بين الدول،² و في هذا الموضوع تمت عدة دراسات، أهمها ما يلي:

1- دراسة يوجلو 1982 **Ugelow**: قام بإجراء أول دراسة مسحية في مجال التركيز على العلاقة بين اللوائح البيئية و النمو الاقتصادي، و خلص إلى أن التكاليف البيئية في الولايات المتحدة الأمريكية كان ضعيفاً على الميزة التنافسية للصناعات الأمريكية

¹ - ديب كمال، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 56.

² - السيد أحمد عبد الخالق، السياسات البيئية و التجارة الدولية، دراسة تحليلية للتأثير المتبادل بين السياسات البيئية و التجارة الدولية، المؤقر العلمي السنوي الحادي عشر، بعنوان اقتصاديات البيئة، كلية التجارة، جامعة المنصورة ، مصر، 17-19 أبريل 1995، ص 48.

في الخارج، وقد عزز هذا الاتجاه الاقتصادي "دين Dean" الذي توصل لنفس النتائج في دراسته سنة 1991.¹

2- دراسة منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية OCDE 1991: خلصت إلى أن متوسط تكلفة اللوائح البيئية للصناعات الأمريكية بلغ 2.4% من جملة الدخول السنوية لهذه الصناعات خلال فترة الثمانينات من القرن العشرين، و توقت بلوغ المتوسط 4.3% خلال تسعينيات نفس القرن.

3- دراسة ديفيد روبيسون David Robison 1988: أشارت إلى الزيادة في التكاليف البيئية بمقدار 1% في الولايات المتحدة الأمريكية سوف تؤدي إلى تخفيض رصيد الميزان التجاري بما يعادل 6.5 مليار دولار عام 1982.²

4- دراسة باتريك لو Patric Low 1991: توصلت إلى أن فرض ضريبة التلوث بالمكسيك سنة 1991 بقيمة تعادل تلك المفروضة على الصناعات المماثلة في الولايات المتحدة الأمريكية سيؤدي إلى تخفيض صادرات المكسيك إلى الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة تتراوح بين: 1.2% و 2.6% أي ما يساوي 375 مليون دولار سنويا.³

من الدراسات سابقة الذكر يمكننا استنتاج أن فرض القيود و اللوائح و المعايير البيئية سيؤثر بشكل أكيد على درجة التنافسية في الأسواق الأجنبية و لكن بمستويات متفاوتة حسب طبيعة كل نظام اقتصادي و حجمه و درجة انفتاحه على الخارج.

¹ - سامي عفيفي حاتم، مرجع سابق، ص 318.

² - المرجع السابق، ص 319.

³ - ديب كمال، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 54.

المبحث الثاني: المعايير والاشتراطات البيئية في التجارة الدولية

نتناول في هذا المبحث أهم المعايير والاشتراطات البيئية المدرجة في السياسات التجارية من خلال مطلبين اثنين، نتناول في الأول ماهية الاشتراطات و المعايير البيئية في التجارة الدولية وأنواعها، و في المطلب الثاني نتناول تطبيقات هذه المعايير في التجارة الدولية كالعنونة البيئية و متطلبات التعبئة والتغليف.

المطلب الأول: ماهية الاشتراطات البيئية

نتناول في الفرع الأول تعريف المعايير البيئية، و في الفرع الثاني أنواع المعايير البيئية في التجارة الدولية.

الفرع الأول: تعريف المعايير البيئية

التدابير البيئية لا تقتصر على الأساليب الاقتصادية فقط، و لكن توجد مجموعة رئيسية أخرى تتمثل في الأساليب التنظيمية و هي أهم صور المجموعة الأخيرة أو ما يُعرف بالاشتراطات و المعايير البيئية، التي تعمد إلى تحقيق الأهداف البيئية اعتماداً على الأوامر و التوجيهات و ليس من خلال التأثير في هيكل النفقات و الأثمان مثل الأساليب الاقتصادية.¹

كما ساهم تحرير حركة التجارة الدولية منذ الخمسينات من خلال الأطر الثنائية و المتعددة الأطراف في ازدياد حدة المنافسة بين الأطراف الدولية المشاركة في التجارة الدولية، و اتجاهها نحو التكامل في صورة تكتلات اقتصادية عملاقة كالمجموعة الاقتصادية الأوروبية و اتفاق التبادل الحر بين دول أمريكا الشمالية و رابطة دول جنوب شرق آسيا، و قد أدرجت المعايير البيئية كأحد الوسائل المستخدمة في تقييد حركة التجارة الدولية للحد من صادرات البلدان النامية التي تعتمد بدرجة كبيرة على المواد الأولية الخام دون مراعاة الاعتبارات البيئية نتيجة انخفاض مستوى التكنولوجيا المستخدمة في عملية الإنتاج و ضعف التمويل.²

و فيما يلي بعض التعريفات التي تناولت تعريف المعايير البيئية:

¹ - السيد أحمد عبد الخالق و أحمد بديع بلجع، تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، الكتاب الأول، الدار الجامعية، مصر، ط1، 2003، ص 166.

² - محمد فايز بوشدووب، الحماية الدولية للبيئة في إطار منظمة التجارة العالمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2013، ص 72.

- "يُقصد بكلمة "معيار" عادة تدبير ينبغي الامتثال له، و يمكن أن يكون هذا المعيار طوعياً أو إلزامياً، و من الناحية القانونية البحتة تبقى المعايير طوعية إلى أن ينص عليها قانون وطني، كالأنظمة الفنية، فيجعلها تدابيرًا إلزامية".¹
- "تُعرف المعايير البيئية على أنها شروط واجب توافرها في المنتجات، سواء في مدخلات إنتاجها أو المواد المكونة لها أو في أساليب إنتاجها أو عبواتها و طريقة تغليفها و كذلك مواصفات محددة لكميات الملوثات الخارجة أثناء العملية الإنتاجية و كيفية التعامل معها"،² كما أن وضع هذه المعايير لا يقتصر فقط على القطاع الصناعي لضمان أساليب إنتاج منتجات غير ملوثة للبيئة فحسب، و لكنها تتعداً لتشمل السلع الزراعية التي تمثل الركيزة الأساسية ل الصادرات العديد من الدول النامية لما تقتضيه العملية الإنتاجية لهذه السلع من استخدام المبيدات و الأسمدة لحماية التربة فضلاً عن مواصفات التعبئة و التغليف".³
- "هي مجموعة من القيود الخاصة بمعالجة قضايا التلوث و الأخطار البيئية من خلال التنظيمات التشريعية و اللائحية التي تحدد مستويات إصدار العوادم، و توصيفات و اشتراطات معينة تتعلق بأسلوب الإنتاج أو المنتجات، و قد تذهب في أقصى صورها إلى حظر ممارسة أنشطة معينة، أو عدم السماح بدخول سلع معينة، لم تراع فيها المعايير و القيود المفروضة، نظراً لما قد يتربّع عليها من مخاطر على البيئة".⁴ وهذه المعايير تستهدف حماية البيئة من أية أضرار قد تحدث لها بسبب استعمال أو إنتاج أو استهلاك منتج أو خدمة معينة، بسبب ما قد يصدر عنها أو محتوياتها المضرة بالإنسان أو الحيوان أو النبات، أو يؤدي إلى إخلال و تدهور للنظام البيئي، و يتم تطبيقها عند دخول

¹ - المجلة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، هيئة الأمم المتحدة، المعايير البيئية و القدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية، 2005، ص 03.

² - صلاح عزب حسن، المعايير البيئية في التجارة الدولية و آثارها على الدول النامية و خاصة مصر، أطروحة دكتوراه، معهد الدراسات و البحوث البيئية، جامعة عين شمس، 2002، ص 38.

³ - سهيل حسين الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 2006، ص 35.

⁴ - السيد أحمد عبد الحالق و أحمد بديع بلجع، مرجع سابق ص 135.

واردات السلع و الخدمات من الدول الأجنبية، و يكون ذلك بشكل متشدد عند كون الدول المصدرة تتميز بعدم احترام البيئة أو التراخي في تطبيق السياسات البيئية و حسب منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية يجب أن تتصف و تحدد معايير السياسات البيئية بما يلي:

- الخصائص الكيميائية و المادية للسلعة، خاصة تلك التي تشير إلى محتوياتها من المركبات الملوثة و المضرة.
- قواعد التلوين، التعبئة و التغليف و كذلك عرض السلعة بطريقة تحمي المستهلك و تسهل التعرف على المنتج.
- الحد الأقصى المسموح به من اصدارات التلوث أو مخلفات السلعة خلال استعمالها.
- تحديد النسب المسموح بها من السموميات أو الكيماويات في السلع، بحيث لا يجوز إنتاجها، تداولها و استيرادها إذا تجاوزت هذه النسب.
- كيفية التخلص و التصرف في المنتج أو السلعة بعد استخدامها كإعادة التدوير أو الاستخدام مرة أخرى.¹

الفرع الثاني: أنواع المعايير البيئية

تعتبر المعايير البيئية من الأدوات التنظيمية ضمن السياسات البيئية، و يمكن تصنيفها إلى عدة أنواع أو فئات كالتالي:

- 1- **معايير نوعية البيئة:** تعين الحدود القصوى للتلوث أو الإزعاج التي لا ينبغي تجاوزها في الوسط المستقبل للتلوث أو في جزء منه، و تُستخدم العديد من الأدوات لتحقيقها، يتعلق بعضها بالإنتاج و البعض الآخر بالاستهلاك، و هي تعد معايير عامة تصف حالة البيئة² كما تضع هذه المعايير الأهداف النوعية العامة الواجب تحقيقها بناء على قدرات الوسط، فهي إذن ترتبط بغايات - محددة مسبقا - يُرجى بلوغها، بحيث تحدد مستوى جودة الأوساط المستقبلة للتلوث، (معدل محدد من كمية الملوث

¹ - السيد أحمد عبد الخالق و أحمد بديع بلبع، مرجع سابق ص 168.

² - ديب كمال، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 93.

في الوسط الطبيعي، مثلا: الحد الأقصى لنسبة ثاني أكسيد الكربون CO_2 في الجو، تركيز ملوث ما في الماء، تركيز ملوث ما في الهواء مثاني أكسيد الكبريت SO_2 أو أكسيد النيتروجين NO_x .¹

2- معايير الإصدار أو الانبعاث: و هي تحدد كميات الملوثات أو درجة تركيزها التي تتبعث من مصدر أو مادة معينة، خلال وحدة زمنية معينة، أو أثناء دورة تشغيل معينة، و من ثم يكون لها تأثير كبير على أساليب الإنتاج التي يجب أن تعدل من خلال استخدام طرق إنتاج معينة تقلل التلوث، و تطبق معايير الانبعاث عادة على المنشآت الثابتة كالمصانع أو محطات القوة الحرارية.²

3- معايير المنتجات: تستهدف هذه المعايير حماية البيئة من الأضرار التي قد تحدث من استعمال أو استهلاك سلعة أو منتج ما نظرا لما قد يصدر عنه، و قد تطبق الدول هذه المعايير على منتجاتها، كما قد تطبقها على وارداتها من سلع و منتجات الدول الأخرى. و قد تهدف الدولة إلى تحقيق أغراض تجارية من وراء أعمال مثل هذه المعايير، حيث يتم استخدامها كإجراءات حمائية مقنعة حفاظا على ميزة نسبية معينة،³ أي أنه هذه الفئة من المعايير تخص المنتج بذاته لتقليل تأثيره السلبي على البيئة كنسبة الرصاص في البنزين، كما تخص أيضا طريقة استخدامه الصحيحة الواجب اتباعها كطريقة إنتاجه، و إعادة تدويره.

4- معايير العمليات و الإنتاج: تلك التي تنظم الكيفية التي ينبغي أن تُنتج بها هذه السلعة، و تصف الطرق و الأساليب الواجب اتباعها و مراعاتها في عمليات الإنتاج، مثل نوع التكنولوجيا و الآلات و المعدات المستخدمة و مدى ملائمتها، كما تشمل أيضا على مستويات الانبعاث و القواعد التي ينبغي مراعاتها في استغلال المنشآت الثابتة و كيفية تصميم هذه المنشآت. و كثيرا ما تحدد هذه المعايير المبادئ التوجيهية الخاصة

¹ - Douadia BOUGHERARA, L'ecolabellisation: un instrument de preservation de l'environnement par le consommateur, these pour obtenir le grade de Docteur en sciences Economique, UNIVERSITE DE BOURGOGNE, FRANCE, P: 49.

² - ديب كمال، المرجع السابق، ص 93.

³ - السيد أحمد عبد الحالق و أحمد بديع بلبح، مرجع سابق ص 169.

بتصنيع سلعة معينة، مثل المدخلات و النواتج المتعلقة بعملية الإنتاج، كما يمكن أن تتضمن معايير النفايات السائلة أو المقادير القصوى لانبعاثات بعض المكونات أو الجزيئات في الهواء، و شروط معالجة النفايات الخطرة و التخلص منها.

5- معايير الأداء: و هي تتطلب أنشطة معينة كالتقييم البيئي، ز الذي غالباً ما يعمل على تحسين إدارة البيئة.

ما سبق نستنتج أن هذه المجموعات من المعايير تحكم و ترافق المنتج خلال دورة حياته، بداية من مراحل إنتاجه الأولى إلى مرحلة استهلاكه و استخدامه، ثم طريقة معالجة نفاياته سواء بالتخلص النهائي، أو عن طريق إعادة التدوير الآمن.

المطلب الثاني: تطبيقات المعايير البيئية في التجارة الدولية

تناول في الفرع الأول متطلبات التعبئة و التغليف و في الفرع الثاني نتناول مفهوم العلامة أو العنونة البيئية، أما في الفرع الثالث فتناول فيه مفهوم مخططات شهادة التوافق البيئي.

الفرع الأول: متطلبات التعبئة و التغليف

و تعتبر متطلبات التعبئة و التغليف عنصراً أساسياً في تمكين المنتج من المنافسة في الأسواق العالمية باعتبار أن التعبئة السليمة الواجهة الأولى للسلعة التي يتلقاها المستهلك لأول وهلة، فالعبوة تمثل نصيباً هاماً من مواصفات السلعة، و يتطلب ذلك معرفة واسعة بطبيعة الخامات الداخلة في صناعتها و خصائصها و مدى ثباتها أمام المؤثرات كالضوء و الحرارة و مدى تحملها للنقل و التداول و مدى تقبل المستهلك للعبوة محلياً أو دولياً، لمواجهة المنافسة مع

المنتجات الأجنبية في خضم المنافسة العالمية.¹

حدث تطور كبير في سياسات و إجراءات عمليات التعبئة و التغليف للسلع فيما يتعلق بمواد التعبئة، و إعادة استخدامها، إعادة تدويرها، و تتطلب القواعد وجوب مطابقة أنظمة التعبئة و التغليف لما سبق حتى تتمكن السلع من ولوج الأسواق. و هذا يعني أن عدم استيفاء هذه المتطلبات يؤدي إلى منع السلع من الدخول، و من أهم الأمثلة على ذلك القانون الألماني

¹ - أوصالح عبد الحليم، المعايير البيئية و القدرة التنافسية لصادرات الدول العربية التابعة لمنظمة الاسكوا، مجلة الاجتهد للدراسات القانونية و الاقتصادية، المركز الجامعي تبراست، العدد 05، جانفي 2014، ص 248.

الفيدرالي الذي أصبح ساري المفعول منذ جويلية 1991، إذا يطالب المنتجين و الموزعين بضرورة استعادة، استخدام، تدوير العبوات و الأوعية المحتوية على السلع، و هدف هذا القانون إلى مكافحة التلوث التي تسببه مخلفات التعبئة و التغليف عند المصدر، كما أصدرت فرنسا في جانفي 1993 تشريعاً مماثلاً¹. حيث إنه و منذ أدركت عدة دول للخطر الذي تشكله هذه المواد على البيئة سارعت إلى إصدار و تعديل القواعد و التشريعات للحد من تلك الآثار السلبية.

كما تهدف هذه القواعد و التشريعات المتعلقة بالتعبئة و التغليف إلى:

- ملائمة العبوات لإعادة التدوير أو إعادة الاستخدام أو التحليل الكيميائي أو الاستخلاص الحراري لاستعادة محتواه من الطاقة.
 - الإعلان الصريح على العبوة عن مكونات السلعة من المواد الطبيعية و الصناعية.
 - أن تكون العبوة أحد العوامل الأساسية في تقييم المنتجات.
- و لتحقيق هذه الأهداف لابد من توافر مجموعة شروط يجب الالتزام بها لتتمكن السلعة من النفاذ إلى السوق، منها:²
- شروط الصحة و الصحة النباتية المتعلقة بالتعبئة و التغليف، مثل إجراءات الصحة و الصحة النباتية الصارمة التي تتخذها الدول لحماية محاصيلهم الزراعية من الحشرات المتخفية في مواد التعبئة و التغليف، ويتم فرض التفتيش و المعالجة قبل الاستعمال.
 - شروط قانونية و قطاعية بخصوص التخلص من مواد التعبئة و التغليف و النفايات الناتجة عن التعبئة و التغليف، و من أمثلتها قانون نفايات التعبئة و التغليف الألماني الصادر في ديسمبر 1991، و الذي يجبر المنتجين و الموزعين على استخدام و استعادة تدوير العبوات و الأوعية ، و أصدرت فرنسا تشريعاً مماثلاً سنة 1993.
 - شروط تتعلق بتحريم و تقييد بعض مواد التعبئة و التغليف، مثل مادة PVC البلاستيكية، و المواد التي لا يمكن إعادة رسكلتها أو تحللها في الطبيعة.

¹ - السيد أحمد عبد الخالق و أحمد بديع بلبع، مرجع سابق ص 169.

² - ديب كمال، المنظمة العالمية للتجارة و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 96.

• شروط بخصوص شحن السلع الخطرة.

إلا أنه و رغم كون هذه الاشتراطات تطبق على السلع الوطنية والأجنبية من حيث المبدأ، إلا أنها قد تشكل عقبة و قيداً أمام حركة التجارة الدولية، خاصة بالنسبة للدول النامية التي لا تستطيع التأقلم معها، كما أنها تزيد من الإجراءات الإدارية والبوروغرافية، و تزيد من التكاليف، مما يؤدي إلى رفع أسعار منتجاتهم، و يضعف قدراتهم التنافسية أمام المنتجات والشركات الأجنبية.

و بالنسبة للتعامل مع مخلفات مواد التعبئة، هناك ثلاثة اتجاهات للحد من تراكمها تُعرف بـ

¹ 3Rs تمثل في:

1- التقليل: عن طريق الإقلال من المواد الخام المستخدمة في صناعة العبوة، كالسمك، و إنتاج مواد بديلة قادرة على التحمل و مقاومة المؤثرات الخارجية.

2- إعادة التدوير: من خلال تشكيلها من جديد بعد خلطها بنسبة من مادة العبوة الأصلية التي لم يسبق تصنيعها، و هذا يخلق بيئه نظيفة و يوفر مادة خام رخيصة.

3- إعادة الاستخدام: و ذلك بإعادة استخدام العبوة نفسها لنفس غرض التعبئة، كالعبوات الزجاجية.

الفرع الثاني: العلامة (العنونة) البيئية

تُعد العنونة البيئية من أشهر المعايير البيئية في التجارة الدولية، و يُقص بها تلك العلامات التي يتم وضعها على المنتج بهدف إعلام المستهلك بمدى ملائمة البيئة عن غيره من المنتجات الأخرى المدرجة ضمن الفئة السلعية بهدف حماية البيئة عن طريق زيادةوعي المستهلكين بالآثار البيئية المترتبة عن استهلاكها للسلع و دفعهم إلى تغيير سلوكيهم بما يساعد على تعديل التصميم الصناعي للسلع ليصبح أكثر ملائمة للبيئة.

حيث أصدرت عدة جهات مفاهيم مختلفة للعنونة البيئية، منها:

• "وكالة حماية البيئة الأمريكية": غالباً ما تُلصق على المنتجات Eco-labels من قبل الجهات المصنعة للإشارة إلى العملاء على أن المنتجات مستوفية للمعايير البيئية، و

¹ - أوصال عبد الحليم، مرجع سابق، ص 248.

يمكن تطوير هذه المعايير من قبل القطاع الخاص، من خلال الوكالات العامة التي هي تحت سلطتهم أو بالاشتراك مع الجهات المعنية و خبراء من القطاعين العام و الخاص".¹

- "المفوضية الأوروبية للبيئة ECE: هي علامة توضع على بعض المنتجات، تسمح للعملاء بالتفضيل بين تلك التي تم الاعتراف بها على أنها أقل ضرراً بالبيئة، وتوضع بشكل طوعي، و مفتوحة أمام كل الشركات و تمنح بطريقة غير تمييزية".²
- "العلامة أو العنونة البيئية هي تلك التي تمنحها الجهات الحكومية أو الخاصة لإعلام المستهلكين عن أفضلية المنتج من الناحية البيئية عن غيره من المنتجات المماثلة، وهي اعتراف يُمنح دون إجبار (اختياري)، كشهادة على أن المنتج روعيت فيه كل معايير السلامة البيئية على طول دورة حياته (إنتاج، توزيع، استخدام، استهلاك، التخلص من النفايات)، مع احتمال أن تكون إجبارية في بعض الحالات".³
- و منه يمكن القول أن للعلامة البيئية دور تنافسي مهم في استقطاب المستهلكين، كما يقصد بالعلامة البيئية قواعد السياسة السهلة، بما أنها تضمن لجمهور المستهلكين ، المنتج استوفى المقاييس البيئية، كما أنها تسهل إعلام المستهلكين و تزيد من فعالية دورهم البيئي، كما يوجد العديد من البرامج المختلفة للعلامات البيئية، التي تُمنح من قبل الحكومات و الشركات الخاصة و المنظمات غير الحكومية، لكنها تدرج كلها تحت ثلاث أنواع أو فئات رئيسية من العلامات طبقاً للمقاييس التي وضعتها المنظمة الدولية للتوحيد القياسي WIPO بجنيف، و هي:⁴
- **الفئة الأولى:** علامات تقدم لأفضل المنتجات، التي تحترم البيئة لدرجة أكبر، طوال دورة حياتها، و هذا بعد مقارنتها بالمنتجات المماثلة، و تقوم الهيئات المستقلة بتحديد

¹- U.S. Environmental Protection Agency, Introduction to Eco-Labels and Standards, 17/01/2017, <http://www.epa.gov/ooaujeag/standards/>

² - European Commission Environment, The concept of Ecolabels, 13/01/2017, http://ec.europa.eu/environment/gpp/gpp_and_eco_labels_en.htm

³ - ديب كمال، المرجع السابق، ص 98

⁴ - دليل التجارة و البيئة: Programme des Nations Unies pour l'environnement Division de la technologie, de l'industrie et de l'économie Unité de l'économie et du commerce et l'Institut international du développement durable, p 55.

المعايير التي يكون مطابقتها محل مراقبة عن طريق شهادة المطابقة أو المراجعة البيئية.

• **الفئة الثانية:** تتضمن إعلانات بيئية تتعلق ب المنتجات معدة من مصنعين أو موردين أو موزعين، أو أي طرف يُحتمل أنه يستفيد من ادعاء التوافق البيئي للمنتج، و لا تخضع هذه الفئة إلى مراقبة مستقلة، و من أمثلة هذه الفئة علامة تشير إلى قابلية التحلل الحيوي للمنتج.

• **الفئة الثالثة:** عبارة عن قوائم من المعلومات الشاملة تبين التأثيرات البيئية للمنتج طوال فترة حياته، كالعلامات التي توضع على المنتجات الغذائية، التي تحدد بدقة محتوياته من السكريات او الفيتامينات، و الفرق بين هذه الفئة و الأولى أن هذه تقدم التفاصيل و تترك الحكم على المنتج للمستهلك.

رغم أن المعيار اختياري، و يركز على الجوانب الإيجابية للمنتج، يمكن أن يستخدم كأدلة للترويج للمنتجات الصديقة للبيئة، إلا أنه قد يستغل كأدلة حماية ضد المنتجات التي لم تحصل عليه و لو كانت مطابقة بيئياً، و يمكن أن يحابي المنتجات الوطنية على حساب الأجنبية، حيث أن منح الاعتراف يمكن أن يخضع للطلبات و المصالح الاقتصادية و التجارية للمنتجين المحليين، إضافة إلى ذلك هناك احتمال تأثير نفوذ المنتجين المحليين في تحديد المجموعات السلعية التي تحصل على الشهادة و شروط الحصول عليها. كما يضطر بعض المنتجين إلى استيراد المواد الأولية من الدولة التي يصدرون لها لتجنب هذه العرائيل.¹

يضاف إلى الصعوبات السابقة، ضعف القدرات التقنية للدول النامية لتساير هذه المعايير مما يصعب من موقفها التنافسي، حيث يمكن للدول المتقدمة أن تستغل هذا المعيار كقيد أمام دخول منتجاتها لأسواقها، و هذا ما يضعها أمام خيارين هما:

- **الأول:** عدم الحصول على شهادة العنونة البيئية، مما يفقدها حق الدخول و التصدير إلى هذه الدول.

¹ - السيد أحمد عبد الحافظ و أحمد بديع بلجع، بتصرف، مرجع سابق ص 181.

- الثاني: طلب الشهادة، مما يجبرها على استيراد المواد الأولية من الدولة التي ستتصدر لها منتجاتها (مع إمكانية توافر خيارات أقرب أو أرخص)، مما يزيد من تكاليف الإنتاج و يُضعف قدراتها التنافسية.

الفرع الثالث: مخططات الشهادة (شهادة التوافق البيئي)

هي مخططات تطبق على المنشآت في صناعة محددة، و يقدم التركيز الصناعي الأكثر دقة أدلة أكثر تفصيلاً و تحديداً للمنشآت، مما يعطي ضماناً كبيراً للمستهلكين بأن المنشأة المصدق لها تراعي تأثيراتها البيئية بشكل سليم، و هذه البرامج لا تغطي فقط كفاءة نظم الإدارة البيئية للمنشأة، بل أيضاً على فعالية الأهداف و القواعد البيئية التي تمارسها، و تتضمن أغلب المقاييس محددة القطاع لجان وطنية من الشركاء المحليين، لتكون التدابير مصممة لتنلاءم مع خصائصها الاقتصادية و الثقافية و البيئية و الفريدة، و يتم تطويرها بمساعدة اتحاد الصناعة أو المنظمات غير الحكومية.¹

حيث إنه هناك بعض برامج الشهادة البيئية محددة القطاع تمنح علامات بيئية لتدل على أن منتجات المنشأة المصدق لها أنتجت بأسلوب متافق بيئياً، و من هذه الناحية تعتبر هذه البرنامج خليط ما بين العلامات البيئية من الفئة الأولى و مخططات الشهادة التي قدمناها.

فمنه يمكن القول أن مخططات الشهادة البيئية تعمل على تقييم الإدارة و السياسة الإجمالية للمنشأة تجاه البيئة، فهي تختلف عن العنونة البيئية، إذ أن هذه المخططات تقدم معلومات وافية عن الآثار البيئية لكامل نشاط المنشأة، و لا تقتصر فقط على أثر البيئي للمنتج بصفة خاصة.

¹ - سامية قايدى، بتصرف، التجارة الدولية و البيئة، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة تيزى وزو، ص 153.

المبحث الثالث: المواصفة الدولية للبيئة إيزو 14000

نتناول في هذا المبحث مفاهيم حول المعايير الدولية للبيئة إيزو 14000، حيث خصصنا المطلب الأول ل Maherityها، و المطلب الثاني لنظام الإدارة البيئية إيزو 14001 و متطلبات الحصول عليها، أما المطلب الثالث فخصص للتسجيل في المعايير من خلال الدافع و الآثار المترتبة عن ذلك.

المطلب الأول: ماهية المعايير إيزو 14000

نتناول في الفرع الأول نشأة المعايير الدولية للبيئة إيزو 14000، و الفرع الثاني نتناول فيه تعريفاً بالمعايير، و الفرع الثالث لعناصر و مزايا سلسلة المعايير.

الفرع الأول: نشأة المعايير

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية اقترحت مجموعة من الدول الأوروبية إنشاء منظمة دولية متخصصة تسعى إلى تحقيق عدة أهداف على الصعيد العالمي، من بينها توحيد المعايير الدولية في ميدان الصناعة لتسهيل حركة التجارة الدولية، فتم إنشاء ما يُسمى بـ منظمة المعايير الدولية (ISO) (International Standard Organisation)، سنة 1946م، باتفاق 25 دولة، و اختيرت جنيف مقراً لها، ثم تجاوز عدد الدول الأعضاء في المنظمة 150 دولة عضو. حيث سعت المنظمة و منذ تأسيسها إلى توحيد و تطوير المعايير الإنتاجية من أجل تقديم منتجات ذات كفاءة و أمان و نظافة.

على إثر النجاح الذي حققه منظمة المعايير الدولية في مجال نظام إدارة الجودة (ISO 9000)، إضافة إلى تصاعد الدعوات الموجهة للمنظمة من قبل هيئة الأمم المتحدة و منظمات أخرى، لإصدار معايير متخصصة بإدارة البيئة، شكلت المنظمة سنة 1991م

مجموعة استشارية دولية مختصة لتطوير معايير دولية قادرة على:¹

- وضع مدخل عام لإدارة البيئة مماثل للمعايير لإدارة الجودة (ISO 9000).
- تعزيز قدرة المنظمة على ترسیخ التحسين في الأداء البيئي.
- تسهيل حركة التجارة الدولية عن طريق تخفيض و إزالة الحواجز التجارية.

¹ - نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار، استراتيجيات و متطلبات و تطبيقات إدارة البيئة، دار اليازوري، ط2، عمان، الأردن، 2015، ص 209.

و في سبتمبر 1991 قامت منظمة الإيزو ISO بالتعاون مع اللجنة الدولية للإلكترونique (Commission électrotechnique internationale) CEI الاستشارية الاستراتيجية للبيئة SAGE (Strategic advisory group on environment)، لتقدير الحاجة إلى مواصفات دولية خاصة بنظام الإدارة البيئية (environment)، و بعد سنتين، في 02 جوان 1993 ب تورونتو بكندا تخلت لجنة SAGE عن مسؤوليتها لصالح اللجنة الفنية TC207 التابعة لمنظمة ISO، من أجل تطوير سلسة مواصفات دولية خاصة بالبيئة، و تضمنت اللجنة الفنية سبع لجان فرعية، ثلاث مجموعات عمل و لجنة استشارية، تتمثل فيما يلي:¹

- لجنة أنظمة الإدارة البيئية Environmental Management System
- لجنة الملصقات البيئية Environmental Labeling
- لجنة تقييم الأداء البيئي Environmental Performance Evaluation
- لجنة تقييم دورة الحياة Life-Cycle Assessment
- لجنة الملصقات و التعاريف Terms and Definitions
- لجنة إدارة الغازات الدفيئة و لأنشطة المرتبطة بها Greenhouse gas management and related activities

حيث تتشكل هذه اللجان من خبراء و ممثلين عن الدول، و تقنيين، و منظمات جهوية و دولية، يصدرون نماذج مواصفات أولية يرفعونها إلى اللجنة التقنية، و هذه بدورها ترفعها إلى الجمعية العامة لمنظمة ISO و تقدم الدول الأعضاء ملاحظاتها حولها، ثم تخضع هذه النماذج للاقتراع من أجل اعتمادها و المصادقة عليها.

و عبر عدة مقابلات قامت بها اللجنة الفنية TC207 في مدينة تورونتو في جانفي 1993، ثم في أستراليا في ماي 1994 و أوسلو في جانفي 1995، و الذي تم في عرض 05 مسودات عمل كمواصفة دولية، و تم الموافقة على واحدة منها في هذه المقابلة، و عُرِضت على جميع

¹ - مثنى عبد الكريم بتصريف، دور نظام الإدارة البيئية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية و التنمية المستدامة، جامعة سطيف، 2013، ص. 51.

أعضاء المنظمة (ISO) للتصويت، فتمت الموافقة نهائياً في فيفري عام 1996م، و في سبتمبر من نفس العام صدرت المعايير (ISO 14000) بشكلها النهائي متضمنة عدة إصدارات طوعية دولية ترشد من خلالها إلى المتطلبات العامة لتكوين نظام إدارة بيئية مع طريقة التنفيذ.¹

الفرع الثاني: تعريف المعايير الدولية ISO 14000

هناك العديد من التعريفات التي تناولت مفهوم المعايير الدولية للبيئة ISO 14000، منها ما يلي:

- "هي معايير دولية طورتها منظمة التقييس العالمية، و في ضوئها حدد المتطلبات الأساسية لإقامة نظام الإدارة البيئية، و قد اعتمد النص الرسمي لهذه المعايير بعد نشره عام 1996 لتمكين المنظمة من صياغة السياسة و الأهداف مع الأخذ بعين الاعتبار الاهتمام بالمتطلبات القانونية و المعلومات المتعلقة بالجوانب البيئية المهمة، و تطبق هذه المعايير على أية منظمة تسعى إلى صياغة و تطبيق و تحسين نظام إدارتها و المطابقة الذاتية مع السياسة البيئية المعلنة، و إقامة الدليل على شهادة المطابقة لنظام الإدارة البيئية من قبل جهة خارجية، و الإعلان الذاتي للمطابقة مع المعايير".²
- "هي عبارة عن مجموعة متطلبات تهم بتكوين نظام إدارة بيئية يمكن تطبيقه في جميع أنواع و أحجام المنظمات و يتکيف مع مختلف الظروف المتنوعة سواء كانت ثقافية اجتماعية جغرافية".³
- "وفقاً للجنة التقنية TC207 التابعة لمنظمة التقييس العالمية ISO هي جزء من نظام الإدارة الكلي يتضمن الهيكل التنظيمي، و نشاطات التخطيط، و المسؤوليات و

¹ - نجم العزاوى و عبد الله حكمت النقار، المرجع السابق، ص 210.

² - ابراهيم عبد الجليل السيد، الإدارة البيئية، الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، 2006، ص 121.

³ - نجم العزاوى و عبد الله حكمت النقار، المرجع السابق، ص 212.

الإجراءات و العمليات و الموارد لتطوير و تنفيذ و تحقيق و مراجعة و المحافظة

على السياسة البيئية¹.

و منه يمكن القول أن المعاصفة الدولية القياسية للبيئة ISO 14000 عبارة عن مجموعة مواصفات مترابطة و متكاملة تساعد المنظمات في إدارة عملها و القضاء على التلوث، بوضع نظام رسمي و قاعدة بيانات لمتابعة الأداء البيئي، كما تهدف هذه المعاصفة إلى مساعدة المنظمات في عملية التوفيق و التوازن بين أهدافها البيئية و الاقتصادية بالشكل الأمثل.

كما تسعى المعاصفة ISO 14000 لتحقيق مجموعة أهداف، و هي:²

- تقليل العوائق أمام التجارة الدولية بسبب المواصفات الوطنية المتباعدة.
- ترويج مفهوم و لغة مشتركة للإدارة البيئية مشابهة لتلك الخاصة بإدارة الجودة.
- تعزيز قدرة المنظمات لإجراء و قياس التحسينات في الأداء البيئي.
- وضع المتطلبات الموحدة للتسجيل للمنظمات التي تتطابق أنظمتها البيئية مع هذه المواصفات.
- تقليل التدقيق المزدوج الذي يقوم به الزبائن و الهيئات الحكومية و المنظمات و المسجلين.

الفرع الثالث: عناصر و مزايا سلسلة المعاصفة ISO 14000

يوضح الجدول أدناه هيكل سلسلة المعاصفات الدولية للبيئة بإصداراتها و تواريخها المختلفة، الهدافة إلى تحسين الأداء البيئي للمؤسسات، و الاقتصاد و الطاقة في استخدام الموارد الطبيعية، و ما يتاسب مع أهداف المنظمة.

¹ - محمد عبد الوهاب الغزاوي، أنظمة إدارة الجودة و البيئة ISO 9000 و ISO 14000، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، 2006، ص 189.

² - مشان عبد الكريم، مرجع سابق، ص 55.

الجدول رقم 2-1: هيكل سلسلة المواصفة ISO 14000

الحالة	الرقم والتاريخ	المواصفة
ISO	1996 : 14001	نظم الإدارة البيئية: مواصفات مع مرشد الاستخدام
ISO	1999 : 14004	نظم الإدارة البيئية: إرشادات عامة للمبادئ و الأنظمة و التقنيات المساعدة
ISO	1996 : 14010	تدقيق نظم الإدارة البيئية: إرشادات التدقيق البيئي: مبادئ عامة
ISO	1996 : 14011	تدقيق نظم الإدارة البيئية: إرشادات التدقيق البيئي: إجراءات التدقيق
ISO	1996 : 14012	تدقيق نظم الإدارة البيئية: إرشادات التدقيق البيئي: معايير مؤهلات التدقيق البيئي
W/D	14015	تدقيق نظم الإدارة البيئية: التقييم البيئي للموقع
ISO	1998 : 14020	الملصقات البيئية: مبادئ عامة
ISO	1999 : 14021	الملصقات البيئية: الإعلان البيئي الذاتي
ISO	1998 : 14024	الملصقات البيئية: النوع 1: المبادئ و الإجراءات
W/D T.R	14026	الملصقات البيئية: النوع 3: مرشد للمبادئ و الإجراءات
ISO	1999 : 14031	الإدارة البيئية: تقويم الأداء البيئي: الإرشادات
TR	1999 : 14032	الإدارة البيئية: تقويم الأداء البيئي: دراسة حالة لتوضيح استخدام ISO 14031
ISO	1997 : 14040	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: المبادئ و إطار العمل
ISO	1998 : 14041	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: تعريف الهدف و المجال و تحليل المخزون
ISO	2000 : 14042	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: تقدير تأثير دورة الحياة
ISO	2000 : 14043	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: تفسير دورة الحياة
TR	1999 : 14048	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: توثيق بيانات دورة الحياة
TR	2000 : 14049	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: أمثلة تطبيق ISO 14040
ISO	1998 : 14050	الإدارة البيئية: المفردات
TR	1998 : 14061	معلومات لمساعدة المنظمات لرعاية الغابات باستخدام ISO14001-14004
ISO	1997 : 14064	دليل الجوانب البيئية في قياس المنتج
International Standard Organisation		
مواصفات دولية: ISO		الملاحظات
مسودة العمل: W.D		Working Draft
تقدير لجنة: T.R		Technical Report

المصدر: نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار، استراتيجيات و متطلبات و تطبيقات إدارة البيئة، دار اليازوري، ط2، عمان، الأردن، 2015، ص 211.

نلاحظ أن سلسلة المواصفات الدولية إيزو 14000 تنقسم إلى نوعين؛ مواصفات لتقويم المنظمة، و مواصفات لتقويم المنتج.

فالمواصفات القياسية الخاصة بتنقية المنظمة هي: نظام الإدارة البيئية الإيزو 14001 و الإيزو 14004 ، و سلسلة المواصفات الخاصة بالمراجعة البيئية (من الإيزو 14010 حتى الإيزو 14015 أو إيزو 19011)، و سلسلة المواصفات القياسية الخاصة بتنقية الأداء البيئي (من الإيزو 14031 حتى 14036)، أما مواصفات تنقية المنتج في سلسلة المواصفات القياسية الخاصة بالعلامات البيئية (الإيزو 14020 حتى 14025)، و سلسلة المواصفات القياسية الخاصة بتنقية دورة حياة المنتج (الإيزو 14040 حتى 14048)، المواصفة القياسية الخاصة بالنواحي البيئية في المواصفة القياسية للمنتج 14026¹.

و منه يمكن القول ، سلسلة مواصفات ISO 14000 هي مقاييس للعملية، وُضعت في إطار عام و منن بحيث يسمح ذلك بتطبيقه على مختلف أنواع و أحجام المنظمات و في مختلف دول العالم. حيث تشمل السلسلة على مجموعة وثائق إرشادية باستثناء المواصفة ISO 14001، فهي المواصفة الإلزامية الوحيدة، التي تقدم للمنظمات المتطلبات الخاصة بنظام الإدارة البيئية، و بلوره سياسة بيئية واضحة تراعي الإجراءات و القوانين البيئية السائدة، أما بقية المقاييس فهي إرشادية تستخدمها المنظمات للتأثير على جوانب العمل المتعلقة بمسؤولياتها البيئية مثل التدقيق البيئي و تنقية الأداء البيئي و تحليل دورة حياة منتجاتها و خدماتها و أنشطتها و توفير المعلومات للعاملين و للجمهور.

المطلب الثاني: نظام الإدارة البيئية الإيزو 14001

الفرع الأول: التعريف بالمواصفة

هناك عديد التعريفات التي تناولت المواصفة الدولية لنظام الإدارة البيئية، نورد بعضها فيما يلي:

- "تعرف المواصفة ISO 14001 لنظام الإدارة البيئية EMS على أنها المكون من الإدارة العامة الذي يتضمن الهيكل التنظيمي، أنشطة التخطيط، المسؤوليات،

¹ - صبري مقيمح، الإدارة البيئية و تكنولوجيا الإنتاج الأنظف، إمكانية التطبيق بالمؤسسة الصناعية الجزائرية، دراسة حالة سوناطراك، مجلة الأبحاث و الدراسات في العلوم الإنسانية، العدد رقم 06، نوفمبر 2010، ص 05.

الممارسات، الاجراءات لتطوير، تنفيذ، تحقيق، مراجعة، و الحفاظ على السياسة البيئية¹.

- "هي ذلك النظام الفرعى من النظام الأكبر (المنظمة)، يُستخدم كأداة فاعلة للمحافظة على الديمومة و التطور من خلال الوظائف الممنوحة له فعلياً لتوضيع موضع التطبيق العملى، و المسؤولة تجاه المنظمة و المجتمع، فتبعد هذه الإداره حلقة وصل بين المنظمة و البيئة الطبيعية بكل محتوياتها لتلاءم استمرار توافق النظميين معها، و لا وجود للنزاعات بينهما".²
- "هي مجموعة من المواصفات الاختيارية التي تحافظ على البيئة و تتيح للمنظمات و الهيئات على مستوى العالم اتباع إدارة بيئية واحدة متفق عليها".³
- "هي أداة إدارية مرنة تساعد المنظمات على فهم و تقييم و تحسين الجوانب البيئية لأنشطتها و عملياتها و منتجاتها و خدماتها، من خلال توفير عمل تكاملى يندمج بسهولة في هيكل الإداره القائم تحقيقاً للإدارة الكفؤة للمخاطر و التأثيرات البيئية الحالية و المحتملة".⁴

ما سبق يمكن القول أن المعايير الدولية للإدارة البيئية ISO 14001 هي عبارة عن عملية هيكلية متكاملة تبدأ برسم الأهداف، و تستمر لتشمل عدة وظائف كالبحث و التطوير و التخطيط و التنظيم و التطوير و الجانب المالي، و تسعى لتضمن للإنسان بالاستمرار في تطوير التكنولوجيا و تحقيق الأهداف الاقتصادية دون تأثير سلبي في النظام الطبيعي و البيئي.

كما يمكن تلخيص أهداف نظام الإدارة البيئية و التي وجد من أجلها فيما يلى:

¹ - Aktouf Omar, le management entre tradition et renouvellement, Gaetan Morin éditeur, 4e édition, Canada, 2006, P 442.

² - نجم العزاوى و عبد الله حكمت النقار، إدارة البيئة نظم و متطلبات و تطبيقات ISO 14000 ، دار المسيرة، ط 1، عمان، الأردن، 2010، ص 123.

³ - صلاح محمود الحجار و داليا عبد الحميد صقر، نظام الإدارة البيئية و التكنولوجية ISO 14001 plus: منهجه، تقنياته، استدامته، ط 1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2006، ص: 25.

⁴ - مشان عبد الكريم، مرجع سابق، ص 39.

- تهيئة المؤسسات للتعامل مع القضايا البيئية و إدارتها ضمن سياسة واضحة للإدارة تراعي الإجراءات و القوانين السائدة
- تمكين المؤسسات من التعامل مع القضايا البيئية و عناصرها المختلفة.
- مساعدة المؤسسات على وضع الأهداف و السياسات الخاصة بالإدارة البيئية.
- إرشاد المؤسسات و الشركات بالمتطلبات و كذا القوانين و التشريعات ذات العلاقة بأساليب و سلامة الإدارة البيئية.
- تشجيع المؤسسات على الحصول على شهادة المطابقة من الجهات المختصة بالسلامة البيئية.¹

الفرع الثاني: متطلبات الحصول على المواصفة ISO 14001

هناك عدة عناصر أساسية تمثل متطلبات المواصفة، و هي كالتالي:

- 1- **السياسة البيئية:** و يقصد بها مبادئ المنظمة، و أهدافها البيئية، و مدى التزامها بمخطط العمل على تحسين الأداء البيئي، و تعمل الإدارة العليا على التأكيد على النقاط التالية:
 - مدى ملائمة هذه السياسة مع الطبيعة البيئية الناشئة عن الأنشطة و السلع الخاصة بالمنشأة
 - الالتزام بالتحسين المستمر و الوقاية من التلوث.
 - مدى التوافق مع القوانين و الضوابط و التشريعات المتعلقة بعمليات المنشأة
 - توفير إطار لوضع و مراجعة الأهداف و الغايات البيئية
 - التأكيد على فحص و مراجعة الأهداف البيئية و توثيقها و تنفيذها و صيانتها
 - إعلان السياسة البيئية المتبعة للجمهور.²
- 2- **الخطيط:** و يعتبر المرحلة الأولى لإنجاز سياسة المنظمة، و يتضمن ما يلي:

¹ - عز الدين دعاس، آثار تطبيق نظام الإدارة البيئية من طرف المؤسسات الصناعية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد تطبيقي و إدارة المنظمات، جامعة باتنة، 2011، ص 47.

² - مصطفى يوسف كافي، اقتصاديات البيئة و العولمة، دار رسان للنشر، دمشق، سوريا، ط 1، 2013، ص 187.

- وضع و صيانة نظام لتعريف الجوانب البيئية لأنشطة و منتجات المنظمة و تحديد تأثيرها على البيئة.
- رسم نظام يلم و يحيط بالمتطلبات التشريعية و غيرها، و التي تتتعهد المؤسسة بتطبيقه على الجوانب البيئية لأنشطتها و منتجاتها.
- وضع و صيانة أهداف و أغراض موثقة لكل وظيفة و مستوى في الهيكل التنظيمي، مع الأخذ بعين الاعتبار الجوانب البيئية و التكنولوجية و المتطلبات التمويلية و التشغيلية.
- رسم برامج الإدارة البيئية متضمنة الوسائل و الإطار الزمني و تحديد مسؤولية بلوغ الأغراض و الأهداف.¹

3- التنفيذ و التشغيل: و الذي يكون من خلال:

- توفير الموارد (البشرية و المادية) اللازمة لتطبيق و تحسين نظام الإدارة البيئية، مع إسناد المهام و الصلاحيات بشكل محدد و موثق و معلن لتسهيل فعالية النظام.
- التأكد من كفاءة الأفراد ذوي التأثير المهم على البيئة سواء عن طريق تدريبيهم أو بالخبرة المكتسبة، و مع تحديد احتياجات التدريب ذات العلاقة بالجوانب البيئية للمنظمة.
- تقوم المنظمة بضمان وجود نظام للاتصال الداخلي بين مختلف مستويات و وظائف المنظمة، واستقبال و توثيق و الاستجابة لاتصالات الأطراف الخارجية المهمة.
- التوثيق عن طريق قاعدة بيانات للمعلومات، إما يكون ذلك ورقياً أو إلكترونياً، لوصف مجال تطبيق السياسة البيئية العناصر الأساسية للنظام و تفاعلاتها.
- التحكم بالعمليات بتحديد تلك التي ينتج عنها جوانب بيئية مهمة متوافقة مع سياساتها البيئية و أهدافها و التخطيط لهذه العمليات للتأكد من إنجازها وفق المعايير المحددة.
- الاستعداد للطوارئ و الاستجابة لها بتبني اجراءات لمطابقة حالات الخطر و الحوادث المتوقعة التي قد يكون لها تأثير على البيئة و طريقة التعامل معها.

¹ - نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار بتصريف، مرجع سابق، ص 220.

4- الفحص والإجراءات التصحيحية: و يكون ذلك بما يلي:


- متابعة و قياس العمليات التي تمتلك تأثيرات بيئية مهمة، و توثيق المعلومات لمراقبة الأداء التحكم بالعمليات و التوافق مع الأهداف و الغايات البيئية.
- تقييم مدى مطابقة النظام البيئي للمؤسسة مع كل المتطلبات البيئية القانونية و المتطلبات الأخرى التي تحكم المؤسسة.
- وضع اجراءات لتحديد المسؤوليات في حالات عدم المطابقة، و اتخاذ الاجراءات لتصحيح الخلل البيئي و منع تكراره.
- وضع سجلات للتدريب و النتائج المراجعة و الفحوصات، و ثحبي من التلف، لتبقى دليلاً موضوعياً لتحديد عمليات نظام الإدارة البيئية.
- مراجعة و تدقيق منظومة الإدارة البيئية، لمعرفة مدى تطابق الإدارة البيئية مع الترتيبات المخططة سلفاً، و موافاة الإدارة العليا بنتائج المراجعة.¹

5- مراجعة الإدارة: تقوم الإدارة العليا ببرمجة عمليات للمراجعة الدورية خلال فترات للتأكد من ملاءمة و كفاية و فاعلية الإدارة البيئية لديها، و تتناول هذه المراجعة عدة عناصر، كنتائج التدفقات الداخلية، حالات الأعمال التصحيحية و الوقائية، المعلومات الواردة من الأطراف الخارجية و الشكاوى، مستوى الأداء البيئي للنظام.

و فيما يلي شكل يلخص متطلبات المعاصفة البيئية الدولية ISO 14001

¹ - مشان عبد الكريم، مرجع سابق، ص 69.

الشكل 2-1: متطلبات المواصفة البيئية الدولية ISO 14001



المصدر: نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار، استراتيجيات و متطلبات و تطبيقات إدارة البيئة، دار اليازوري، ط2، عمان، الأردن، 2015، ص 213

الفرع الثالث: مزايا و عيوب المواصفة الدولية للبيئة ISO 14001

1- **المزايا:** أظهر التنفيذ الفعلي أنه وبعد استيفاء المؤسسة لمتطلبات المواصفة الدولية

للبيئة ISO 14001، يمكنها الاستفادة من عديد المزايا، منها:

- زيادة وعي العاملين بالمؤسسة بضرورة و أهمية المحافظة على البيئة.
- زيادة وعي جمهور المتعاملين، الموردين، المؤسسة بضرورة المحافظة على البيئة.
- التحسين و التطوير المستمر لنظام أداء العمليات المختلفة بالمؤسسة للمحافظة على البيئة.
- تقليل الفاقد و الحد من التلوث.
- التطابق مع القوانين و التشريعات و التنظيمات المختلفة مما يحمي المؤسسة من كثير من المخالفات القانونية.
- رفع كفاءة عمليات مكافحة الحرائق و الاستعداد لمواجهة الحوادث بتدريب و رفع كفاءة العاملين.
- الحصول على سمعة عالمية.¹

¹ - خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة و التنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2007، ص 283.

- زيادة قدرة الشركة على تحقيق متطلبات التصدير إلى الخارج

- ترشيد استهلاك الطاقة و الموارد الطبيعية.

- تحسين صورة الشركة و الرفع من ميزاتها التنافسية.¹

2- العيوب: و على الرغم من تلك المزايا المهمة و غيرها، إلا أن هناك عدة انتقادات

و جهت لهذه المواصفات و التي أشارت إلى العديد من نقاط الخلل أو العيوب، منها:

- يؤدي تبني المواصفة إلى هدر في الطاقات (الجهد و الوقت و الكافة) الازمة من قبل المدراء لإقامة و تشغيل مثل هذا النظام.

- يُعتبر عودة إلى النظام البيروقراطي لما يتطلبه من إجراءات و خطوات دقيقة و تنفيذ سلسلة من الأوامر.

- يهدف النظام إلى مراعاة مصالح المنظمات الأخرى و البيئة على حساب عمل المنظمة.

- تكلف المنظمة مبالغ طائلة كتكاليف الاستشارات و برامج المراجعة الخارجية.

- بعض الجوانب المهمة في المواصفة كتحديد و تحليل الجوانب البيئية للمنظمة و وضع الأولويات و الأهداف و الغايات البيئية.²

- الطبيعة التجارية للمقياس، حيث يستعين بالمستشارين للحصول على الشهادة عن طريق مكاتب معترف بها دوليا تمتلك حق منح الشهادة.

- تعد المواصفة نظام توثيق، و التوثيق يفرض على المقياس الروتين المحتمل المرافق لعملية التطبيق.³

¹ - زين الدين بروش و جابر دهيمي، دور نظام الإدارة البيئية في تحسين الأداء البيئي للمؤسسات، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمؤسسات و الحكومات، جامعة ورقلة، يومي 22-23 نوفمبر 2011.

² - شوح وليد، مكانة نظام الإدارة البيئية في تسيير المؤسسات الجزائرية، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات، المجلد 7، العدد 2، 2014، جامعة غارداية، ص 04.

³ - يوسف حجيم الطائي و محمد عاصي العجيزي و ليث علي الحكيم، نظم إدارة الجودة، دار البيازوري العلمية، عمان، الأردن، ط1، 2008، ص 312.

المطلب الثالث: التسجيل في مواصفة الإدارة البيئية ISO 14001

هناك عديد المزايا لمواصفة الإدارة البيئية إيزو 14001 و هذا ما نتناوله في الفرع الأول من خلال دوافع التسجيل فيها، و الفرع الثاني نتناول فيه إجراءات التسجيل في المواصفة، و الفرع الثالث يتناول أهم الآثار المترتبة من الحصول على المواصفة ISO 14001.

الفرع الأول: دوافع التسجيل

صُممت المواصفة ISO 14001 ليكون تبنيها بصورة اختيارية و ليست إجبارية، إلا أنه يمكن أن تكون شرطاً إجبارياً للدخول إلى الأسواق بالنسبة للمؤسسات سواء على المستوى المحلي أو الدولي، فهي بمثابة تأشيرة لدخول الأسواق العالمية، و فيما يلي أهم الدوافع التي تجعل المؤسسة تسعى للحصول على شهادة المطابقة للمواصفة، حيث تنقسم هذه الدوافع إلى دوافع داخلية، و أخرى خارجية.

- 1- الدوافع الداخلية:** تتمثل أساساً بمقدار الأرباح التي يمكن الحصول عليها بدمج الاعتبارات البيئية ضمن الهيكل التنظيمي، بتخفيض التكاليف وتحسين الإنتاجية، تحقيق وفرة مالية و مزايا تنافسية، و مزايا أخرى، أهمها:
 - حماية الأنظمة البيئية و استخدام أكفاً للموارد الطبيعية كالأراضي و المياه و الطاقة..
 - تقليل كمية النفايات و المخاطر الناتجة عن الانبعاثات و الإصدارات الإشعاعية مما يؤدي إلى تحسين صحة الإنسان في العمل و المجتمع.
 - التضامن و التعاون مع السلطات العمومية في حل المشاكل البيئية.
 - الإسهام في حل المشاكل البيئية كمشكلة الاحتباس الحراري و طبقة الأوزون.
 - تحسين الأداء البيئي و دفع العاملين للتعرف على المتطلبات البيئية و تحسين قدراتهم و تدريبيهم و إثبات دورهم الكبير في حماية البيئة.
- تحسين صورة المؤسسة بيئياً، أمام المجتمع و كسب وده و دعمه.¹
- زيادة الكفاءة التشغيلية و التقليل من الهدر و الوقاية من التلوث.

¹ موسى عبد الناصر و رحمن أمال، الإدارة البيئية و آليات تفعيلها في المؤسسة الاقتصادية، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، العدد الرابع، ديسمبر 2008، جامعة محمد خضر، بسكرة ص 71.

- الاهتمام الجدي من قبل المؤسسات لدراسة دوره حياة منتجاتهم و تقييم تأثيراتها البيئية.

- زيادة وعي المجتمع بالبيئة و الحفاظ عليها.¹

- تقليل التكلفة من خلال أنشطة إعادة تدوير المخلفات و تحسين الإدارة البيئية.

2- الدوافع الخارجية: تتمثل في الضغوطات الخارجية التي ترغم المنظمة على تبني و تطبيق المعايير، وهي كالتالي:

- طلب السوق: حيث يعتبر طلب السوق على المنتج المسؤول بيئياً أو مقاطعة المنتج الضار سبباً مباشراً لزيادة الوعي البيئي لدى المنتجين و الذي يدفعهم للعمل به لغرض تقليل المؤثرات البيئية أي المستهلكين، مما يجعل المنظمة تستجيب بتصميم منتج و تغليفه و توزيعه بما يراعي ذلك.

- مزايا السوق: حيث تحصل المنظمات صاحبة الإنتاج غير المضر بالبيئة على الحصة السوقية الأكبر، كونها تتمكن الزبائن من تحقيق أهدافهم البيئية بإنتاج منتجات بواسطة تكنولوجيا نظيفة و مبادئ الإدارة غير الملوثة تزيد من قوة المنظمة التنافسية، كما الحصول على شهادة ISO 14001 يمثل ميزة تنافسية لأنها تبين مقدار الاهتمام بالبيئة.²

- المتطلبات الحكومية: تتمثل في التشريعات و القوانين البيئية التي تسنها الحكومات لتعزيز الأداء البيئي للمؤسسات، و جعلها أكثر التزاماً و مراعاة للاعتبارات البيئية، و أن عدم الالتزام بها يعرضها للمساءلة القانونية، أو يمنع منتجاتها من الدخول إلى السوق.

- المستهلكون: بسبب تسامي الوعي البيئي، صارت البيئة من أهم العوامل المؤثرة في تحديد رغبات المستهلكين و تفضيلاتهم لنمط معين من السلع دون غيرها، و تشهد المنتجات غير المضرة بالبيئة إقبالاً على شرائها. و تعدد تسمياتها المنتجات الخضراء

¹ - مصطفى يوسف كاتب، مرجع سابق، ص 182.

² - يوسف حجم الطائي و آخرون، مرجع سابق، ص 308.

و المنتجات الأخلاقية و المنتجات الصديقة.¹ يُضاف لذلك جمعيات حماية البيئة و المستهلك التي تحت المستهلكين على استهلاك منتجات المؤسسات الصديقة للبيئة و مقاطعة تلك التي لا تحترمها.

- **المساهمون والمستثمرون والمقرضون:** حيث يمارسون ضغوطاً متزايدة على المؤسسة، من أجل الحصول على بيانات حول أدائها البيئي و المالي، بسبب قناعتهم بأن الممارسة البيئية السيئة يمكن أن تؤدي إلى زيادة التزامات المؤسسة و المخاطر، مما يقلل الأرباح، و أيضاً تبني النظمي البيئي يخلق الثقة و الراحة لدى المساهمين بقدرات المؤسسة التنافسية وطنياً و دولياً، فالالتزام البيئي عبارة عن إشارة للإدارة السليمة و الاستقرار.

- **المتطلبات التعاقدية:** حيث صار اهتمام المؤسسات بالتوجه البيئي خياراً استراتيجياً، لتعزيز مركزها التنافسي، و تشجع الموردين على تبني أداء بيئي متميز، كما تلزمهم على تبني المواصفة لضمان حسن الأداء البيئي و إثبات مسؤوليتهم تجاه البيئة. كما تقوم الدولة بإلزامهم بمجموعة اشتراطات في المنتجات النهائية التي يتم طرحها في الأسواق، و تسن اشتراطات لحماية العمال و الظروف العامة للبيئة العمل بالمؤسسة التي ترغب التعاقد معها.²

الفرع الثاني: التسجيل في المواصفة ISO 14001

إن أي مؤسسة أبدت نيتها في تبني نظام الإدارة البيئية وفق متطلبات المواصفة ISO 14001، هي حرة في التسجيل للحصول على شهادة المطابقة، و التسجيل هو عملية يشهد فيها طرف ثالث غير متحيز أن نظام الإدارة البيئية في المؤسسة يتوافق مع متطلبات المواصفة وفقاً لآلية و إجراءات محددة.³

¹ - مصطفى يوسف كاني، مرجع سابق، ص 183.

² - المرجع السابق بتصرف، ص 184.

³ - محمد عبد الوهاب العزاوي، أنظمة إدارة الجودة و البيئة ISO 9000 ISO 14000، ط 1، دار وائل، الأردن، 2002، ص 228.

و عادة هناك 03 طرق للتسجيل في المواصفة، أولها الاعتماد الكلي للمؤسسة على طرف ثالث لتأهيلها و تسجيلها، ثانيها اعتماد المؤسسة على مالكيها ل القيام بعمليات التأهيل و التدقيق الداخلي و من ثم يتم الاستعانة بطرف ثالث ليقوم بتسجيلها، و ثالثها قيام المؤسسة بإعلان ذاتي بالتطابق مع متطلبات المواصفة دون إشراك أي طرف في ذلك.

و تكون خطوات التسجيل كما يلي:

1- **طلب التسجيل (عقد موثق):** تقدم المؤسسة الراغبة في التسجيل طلباً توضح فيه أنشطتها و أقسامها و الموقع الراغبة بتسجيله، و تقدم الجهة المسجلة عقداً متكاملاً يشتمل على كافة الحقوق و الواجبات المترتبة على الطرفين، و يتضمن الطلب دفع رسوم إجراءات التدقيق التي سيقوم بها أشخاص مفوضون من قبل الجهة المانحة، أو من قبل منظمات مجازة من الجهة المانحة في بلدان أخرى.¹

2- **التقييم الأولي أو الابتدائي و مراجعة الوثائق:** حيث تقدم المؤسسة الوثائق المعدة و التي تمثل الدليل على تطابق سياساتها البيئية مع المتطلبات الواردة في المواصفة، و يقوم المدقق بمراجعةها ليقدم تقريراً يبين فيه مدى المطابقة.

3- **المراجعة الميدانية للنظام:** حيث يقوم فيها المدقق الأقدم للنظام بزيارة و معاينة الموقع المراد تسجيله للتأكد من مطابقة الوثائق و التحقق من تهيئة المؤسسة للتدقيق الشامل، و تقييم المصادر الازمة لعملية التدقيق.

4- **التدقيق الشامل:** يقوم فريق من المدققين في الموقع بالتقدير و التحقق و من خلال أدلة موضوعية (مقابلات، إجراءات، تسجيلات، ملاحظات،..) لمدى تطابق نظام الإدارة البيئية في المؤسسة مع متطلبات المواصفة ISO 14001، و مدى احتواها على الفقرات الشرطية و الأحكام الازمة، بشرط أن يتم تنفيذ هذا الأخير بكفاءة.²

5- **قرار التسجيل:** يقدم الفريق تقريره النهائي للمؤسسة، يتضمن أحد النتائج المحتملة التالية:

¹ - مكي عماد، نظام الإدارة البيئية في صناعة تكرير النفط، مجلة النفط و التعاون العربي، العدد 136، ص 118.

² - دغفل فاطمة، تطبيق نظم الإدارة البيئية في مؤسسات الاعمدة الجزائرية واقع وآفاق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2017، ص 138.

- تزكية بالتسجيل: عند عدم وجود أي حالات لعدم المطابقة مع المعايير.
 - تزكية بالتسجيل بعد التحقق من القيام بالإجراء التصحيحي: إذا وجدت حالة أو أكثر من حالات عدم المطابقة التي يمكن تصحيحها و التتحقق من ذلك دون إجراء تدقيق شامل.
 - تزكية بإعادة التقييم ميدانياً: في حالة وجود عدة حالات عدم مطابقة رئيسية و تشمل وجود خلل في أحد عناصر النظام، و ذلك يتطلب إجراء تدقيق ميداني آخر، و عند استلام شهادة المطابقة تكون نافذة لمدة 03 سنوات.¹
- 6- إدامه التسجيل/ الإشراف:** حيث إنه و بعد حصول المؤسسة على الشهادة، يتوجب عليها المحافظة على نفس مستوى الأداء البيئي الذي حققه عند حصولها على الشهادة، و إثبات ذلك بالأدلة و البراهين، و عادة ما يجري تدقيق كل 06 أشهر للتحقق من مدى استمرار المطابقة، و بعد مضي 03 سنوات يتوجب مراجعة كافة عناصر النظام.

الفرع الثالث: الآثار المترتبة من الحصول على المعايير ISO 14001
تتعدد الآثار الناتجة عن حصول المؤسسة على شهادة المطابقة للمعايير ISO 14001، و

يمكن إيجازها فيما يلي:

- 1- الآثار البيئية:** تتمثل في:
- حماية الأنظمة البيئية الطبيعية و البيئات المسكنة.
 - استخدام أكفاء للموارد الطبيعية كالأراضي الطبيعية و المياه و الطاقة،..
 - تقليل كمية النفايات و إعادة استخدام المواد.²
 - عقلنة استهلاك الموارد الطبيعية الناضبة و تثمينها.
 - المساهمة في مكافحة التلوث و تحقيق التنمية المستدامة و القضاء على بعض المشاكل البيئية العالمية كالاحتباس الحراري.

¹ - محمد عبد الوهاب العزاوي، مرجع سابق، ص 232.

² - نجوى عبد الصمد و طلال محمد مفتشي بطاينة، الإدارة البيئية للمنشآت الصناعية كمدخل حديث للتميز التنافسي، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، جامعة ورقلة، يومي 08-09 مارس 2005، ص 139.

2- تعزيز التنافسية في التجارة الدولية؛ حيث يؤدي التطابق مع المعايير إلى تعزيز مركز المؤسسة في السوق العالمية، فمن خلال إعادة النظر في العمليات الإنتاجية بالقيام بعدد من التدابير منها إنتاج سلع ذات مواصفات تتلاءم و المتطلبات البيئية للدول المستوردة و تلبية مطالبها البيئية بشأن تعليب و شحن المنتجات و غيرها من التدابير الهدافـة إلى جعل السلع ملائمة للسوق الدولية، و الذي سيتيح للمنشأة الظفر بميزة تنافسية بين نظرائها في السوق.¹

يُضاف إلى ذلك كون التسجيل في المعايير 14001، صار مطلبا و شرطا أساسيا في العديد من الأسواق العالمية، مما يجعل المؤسسة المسجلة تتمتع بأفضلية تنافسية تزيد من فرصتها السوقية الجديدة و تعزز مكانتها في العطاءات و المناقصات، و تساعـد في الحصول على الشارة الأوروبية التي تعد جواز سفر لدخول السوق الأوروبية.²

3- زيادة الإنتاجية؛ من خلال ترشيد استخدام المدخلات و تقليل الهدر للطاقة، و تقليل أخطاء الإنتاج، و كذا زيادة كفاءة الموظفين بفضل التأهيل و التدريب.

4- تحقيق وفورات في التكاليف؛ من خلال إعادة تدوير المخلفات بما يضمن مواد أولية رخيصة و تقليل تكاليف التخلص منها، و تقليل تكاليف تسيير المخزونات بتقليل الطلب على المواد الأولية.

5- زيادة الإيرادات؛ و ذلك من خلال:

- زيادة المساهمة الحدية للمنتجات الخضراء لأنها ثبـاع بسعر أعلى من سواها.
- زيادة حصة المنشأة لمنتجات جديدة إلى فتح أسواق جديدة لهذه المنتجات.
- التخفيض من الغرامات المفروضة على المخالفات البيئية، و التخفيض في الجزاءات التي تتکبدـها المنشـأة عن أنشـطة مـسبـبة للتلوـث، فضلاً عن تخفيض التعويـضات القانونية نـظـير الأـضـرار البيـئـية.³

¹ - المرجـع السـابـق، ص 143.

² - محمد عبد الوهاب العزاوي، مرجع سابق، ص 238.

³ - مصطفى يوسف كاكي، التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص 267.

6- كسب رضا و ولاء الزبون؛ عن طريق الملصقات و الإفصاح البيئي في نشر المعلومات حول الجوانب البيئية لمنتجات الشركة، مما يؤدي إلى تحسين سمعة المؤسسة لدى الجمهور و من ثم زيادة الإقبال على منتجاتها و يساهم في فتح منافذ تسويقية جديدة لها، مما زيد من حجم المبيعات للمؤسسة و ربحيتها مقارنة

بالمؤسسات التي تحترم الاعتبارات البيئية.¹

7- الآثار الإدارية؛ تتمثل في عدة نقاط أهمها:

- زيادة رضا العاملين، و زيادة مستوى الوعي لديهم بالتحديات و القضايا البيئية.
- تحسين و تطوير نظام الاتصال و التنسيق داخل مصالح المنظمة.
- نشر الوعي الإداري عن طريق التخطيط المسبق و الفعال مما يجنب المؤسسة الوقوع في مخالفات بيئية و يعطيها الأفضلية في السوق.

¹ - نجوى عبد الصمد و طلال محمد مفضي بطاينة، مرجع سابق، ص 143.

ملخص الفصل الثاني:

من الناحية النظرية، رغم حداثة تناول موضوع الأثر للتجارة على البيئة إلا أننا نجد رأيين أساسين متضادين؛ الأول يرى أن تحرير نشاط التجارة الخارجية يؤدي زيادة المداخل و تحقيق الرفاهية للمجتمع مما يتتيح لهم الاهتمام أكثر بالحفاظ على البيئة و الاهتمام بها، أما الرأي الثاني فيحمل نشاط التجارة الكثير من المسؤولية فيما تعلق بالمشاكل البيئية، ذلك أن التوسع في حجم التجارة يؤدي إلى مزيد من الانتاج و الاستخراج و الاستنزاف و الانبعاث مما يشكل ضغطاً على البيئة و يؤدي إلى تدهورها.

إلا أن العلاقة بين التجارة و البيئة غير مباشرة؛ بمعنى أن التجارة لا تؤدي إلى خلل بيئي بذاتها و إنما الأنشطة المرافقة إذا تمت دون ضوابط و معايير سليمة يمكن أن تدهر البيئة، و في هذا الإطار تم استخدام عديد المعايير و الاشتراطات التي يجب على المتعاملين في التجارة التقيد بها لحماية البيئة منها ما يخص الانبعاث، أو استهلاك الطاقة و غيرها.

ثم ظهرت الموافقة القياسية العالمية للإدارة البيئية ISO 14001 كنظام متكامل يوفق بين الغايات الاقتصادية للمؤسسات و الاعتبارات البيئية، حيث يتيح لها عديد المزايا منها تخفيض التكاليف، و زيادة الإيرادات و تعزيز القدرات التنافسية في الأسواق العالمية.

الفصل الثاني:

**إدراج البيئة في التجارة الدولية و
إشكالية ضبط المتطلبات البيئية**

تمهيد:

اهتمت أغلب الدراسات الاقتصادية الأولى بسبل تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال زيادة الدخل القومي للدولة، كما اهتمت بالحسابات و المتغيرات الكلية للنظام الاقتصادي على حساب بعض المتغيرات الجزئية، كالدخل الفردي، أي أنها اهتمت بالكم على حساب الكيف، كما أن لم تول عناية كبيرة بمستوى معيشة الأفراد أو اختزلتها في الأجور و الادخار و الاستهلاك.

و مع تطور الحياة الاقتصادية و قيام الحرب العالمية الثانية و الثورة الصناعية، ظهر وضع جديد في الكوكب و هو حدوث كوارث و مشاكل بيئية كثقب الأوزون و الاحتباس الحراري، كثيرون عزوا ذلك إلى النشاط الاقتصادي المتamasى، فبدأت تظهر أبحاث حديثة تتناول العلاقة أو أثر النشاط الاقتصادي على البيئة، إلا أن أثر النشاط التجاري دراسته كانت أحدث بسبب العلاقة غير المباشرة بينهما.

حيث نتناول في هذا الفصل العلاقة بين نشاط التجارة الدولية و البيئة، من خلال ثلاثة مباحث كما يلي:

- المبحث الأول: التأصيل النظري للعلاقة بين نشاط التجارة الدولية و البيئة
- المبحث الثاني: المعايير و الاشتراطات البيئية في التجارة الدولية
- المبحث الثالث: الموصفة الدولية للإدارة البيئية ايزو 14000

المبحث الأول: الدراسة النظرية للعلاقة بين التجارة و البيئة

نتناول في هذا المبحث التأصيل النظري للعلاقة بين كل من نشاط التجارة الدولية و البيئية، من خلال ثلاثة مطالب، حيث تناولنا في الأول مكانة البيئة في الفكر الاقتصادي و إدراج البيئة كعنصر فاعل في التجارة الدولية، و في المطلب الثاني نتناول الآراء أو الاتجاهات المختلفة لأثر نمو التجارة الدولية على حماية البيئة، و المطلب الثالث نتناول فيه تأثير السياسات البيئية على التجارة الدولية من خلال كل من الاستثمار و توطين الصناعة و كذا على نمط التجارة الدولية.

المطلب الأول: البيئة في الفكر الاقتصادي

سنحاول في هذا المطلب تناول مكانة البيئة في الفكر الاقتصادي، من خلال ثلاث فروع؛ في الفرع الاول سنتناول البيئة في النظرية الاقتصادية وفي الفرع الثاني نتناول التأصيل النظري للعلاقة بين نشاط التجارة الدولية و البيئة؛ أما في الفرع الثالث فنتناول إدراج البيئة كمتغير في التجارة الدولية.

الفرع الاول: مكانة البيئة في النظرية الاقتصادية

يرجع اهتمام الفكر الاقتصادي بقضايا البيئة إلى مطلع القرن التاسع عشر، و خاصة إلى اسهامات رواد الفكر الكلاسيكي الأرثودوكسي. فقد تم وصف المشكلة الاقتصادية منذ البداية بأنها مشكلة ندرة، أي أن الموارد الاقتصادية ذات طابع محدود نسبياً، و أنها لا تكفي لإشباع الحاجات المتعددة، كما تم وصف هذه المواد بأنها موارد اقتصادية Economic Resources، و ليست موارد حرة Free Resources، و لقد لعب كل من ديفيد ريكاردو David Ricardo، و روبرت مالتوس Robert Maltus دوراً رئيسياً في تسليط الضوء على هذا الجانب، خاصة محدودية الموارد و الأرض الزراعية في مواجهة التزايد السكاني⁽¹⁾.

¹ - سامي عفيفي حاتم، الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي و التجارة الدولية، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2005، ص 303.

1- **نظريّة السكان لمالتوس 1798:** "يرى مالتوس أن المشكلة الأساسية تتمثل في أن قدرة الإنسان على التكاثر أكبر من قدرة الأرض على إنتاج الحد الأدنى الضروري من الغذاء للإنسان - حد الكفاف-. ولشرح الفكرة الأساسية افترض مالتوس أن السكان يتزايدون على شكل متتالية هندسية بينما يتزايد حد الكفاف من الغذاء على شكل متتالية حسابية"¹.

ما يجعل تلبية حاجيات هؤلاء السكان شبه مستحيلة؛ إلا بتوفر حللين أو مانعين؛ و هما:

- **موانع إيجابية:** كالحروب والمجاعات، و انتشار الوباء و الامراض و زيادة معدل الوفيات.

- **موانع سلبية:** كتأخير سن الزواج، و تنظيم النسل أو الامتناع مطلقاً عن الزواج لتخفيض معدل الولادات.

2- **قانون تناقص الغلة لريكاردو:** جاء هذا القانون ليدعم النزعة التشاومية لقانون السكان لمالتوس، و هو من أهم القوانين التي تنظر للإنتاج الزراعي في حدودي وأفقي و رأسي؛ فالحد الأفقي مقصود به أن الأرضي ليست متساوية الخصوبة، و محدودة الكمية، و مع الزيادات السكانية يل JACK الم المجتمع إلى استغلال الاراضي الأقل خصوبة؛ مما يؤدي إلى كمية أقل من الانتاج الزراعي.

أما الحد الرأسي فمقصود به أن الجرعات الإضافية المتتالية من عناصر الانتاج المستخدمة في قطعة زراعية معينة تؤدي إلى زيادات متناقصة في العائد.

3- **نظريّة حدود النمو (نادي روما 1972):** The Limits To Growth و تسمى أيضاً النظرية الكلاسيكية المعدلة للنمو الكلاسيكي، تبدأ هذه النظرية ببيان فكرة النمو الأسني موضحة أن العوامل الخمسة الأساسية موضع الدراسة: 1) استنزاف الموارد الطبيعية، 2) النمو السكاني، 3) التصنيع، 4) سوء التغذية، 5) تدهور البيئة، تنمو نمواً آسيا بفعل حلقات التغذية الاسترجاعية، ثم تعرض الدراسة النمو في النسق العالمي و العلاقات التي تنشأ بين المتغيرات المذكورة بالاعتماد على نموذج رياضي ضخم

¹ - فتحي محمد أبو عيانة، جغرافيا السكان، دار النهضة العربية، الطبعة الخامسة، بيروت، لبنان، 2000، ص 425.

يقوم على مجموعة فرضيات؛ و يسفر حل هذا النموذج عن مجموعة نماذج تتجه دائماً إلى توقف النمو و التدهور ثم الانهيار في كل الفرضيات التي تصاغ فيها علاقات النموذج¹.

حيث نلاحظ استمرار النظرة التشاورية لتحليل الاقتصاديين للبيئة، حيث تشير هذه النظرية إلى أن حدود النمو على الكره الأرضية سوف تبلغ منتهاها خلال المئة عام القادمة بداية من سنة 1972، إذا استمرت الاتجاهات الحالية للنمو في السكان، و إنتاج الغذاء، و التصنيع، و تلوث البيئة و نضوب الموارد. كما خلصت إلى نتيجة مشابهة لقانون مالتوس للسكان، بأن معدل نمو السكان يفوق بكثير معدل نمو الانتاج الغذائي، أما فيما يخص أهم الاسباب فنادي روما يرى أنها متعددة منها نضوب الموارد العالمية غير المتتجدة كالنفط و الغاز و بعض المعادن كالألمنيوم، اضافة إلى انتشار آثار التلوث بشكل كبير و واسع.

و في سنة 2004 قام باحثون بنشر تقرير يحمل عنوان "حدود النمو"، أي بعد 30 سنة، يحتوي على 12 سيناريو محتمل للتنمية في العالم من سنة 1990 إلى غاية 2100، حيث خلص التقرير إلى أن النمو السكاني الكبير و الاستخدام اللاعقلاني للموارد الطبيعية يؤدي إلى فرض حدود للنمو الصناعي، و قبلها قام الباحثون بتقديم كتاب بعنوان "ما وراء الحدود" سنة 1992، و خلص إلى أن التوسع في الطلب على الموارد الطبيعية يتجاوز الحدود التي يمكن أن تستمر على المدى الطويل، حيث كانت فكرة الباحثين كيفية العودة مجدداً إلى النطاق المستدام "Sustainable Territory"².

الفرع الثاني: التأصيل النظري للعلاقة بين التجارة و البيئة

رغم أن موضوع الارتباط بين الانتاج و البيئة أو بين الاقتصاد بصفة عامة و البيئة قد تم تناوله في عدة دراسات من قبل المفكرين و الباحثين و المهتمين بالسياسات الاقتصادية و من قبل بعض المنظمات منذ فترة طويلة نوعاً ما، و بينت في شكل توصيات كيف يمكن أن يخدم النشاط الاقتصادي البيئة محلياً أو دولياً، إلا أن موضوع الارتباط بين نشاط التجارة الدولية و

¹ - محمد عبد بديع، الاقتصاد البيئي و التنمية، دار الأمين، الطبعة الأولى، مصر، 2006، ص 295.

2- Donella Meadows, Jorgen Randers, Dennis Meadows, A Symopsis Limits To Growth: The 30- Years Update, Chelsea Green publishing company, USA,2004

البيئة هو موضوع حديث نسبيا، بدأ يزداد الاهتمام به أكثر بعد إنشاء المنظمة العالمية للتجارة.

هناك ارتباط وثيق بين النشاط التجاري و البيئة؛ حيث تعتمد كافة الأنشطة الاقتصادية على البيئة، إذ تُعتبر البيئة هي المصدر الرئيسي لكل مستلزمات الإنتاج، وفي المقابل فإن ما ينتج من نفايات عن العملية الإنتاجية تؤثر بشكل مباشر على البيئة، إضافة إلى أن حركة التجارة الدولية تتأثر بالقواعد التي تضمنها العديد من الاتفاقيات و التي تتدبر بتطبيق معايير معينة على إنتاج السلع و ترويجها في الأسواق العالمية.¹

تنشأ العلاقة بين التجارة و البيئة من كون أن التجارة هي في الأساس تبادل للسلع و الخدمات بسبل مختلفة بين الأفراد، و المجموعات و الأقاليم، و الدول، و هي تتأثر بالموارد الطبيعية، و البيئة، و تؤثر فيهما، و وبالتالي فكل الأنشطة الاقتصادية تعتمد على البيئة، و التي هي أساس المواد الأولية التي تدخل في الإنتاج، كما أن النفايات الناتجة عن النشاط الاقتصادي تؤثر في البيئة، و على الجانب الآخر تتأثر التجارة بالمخاوف المتعلقة بالبيئة؛ ذلك أن حركة التجارة تتأثر بقواعد السوق التي تتدبر بمنتجات نظيفة، أو صديقة للبيئة.²

يمكن القول بأن الارتباط بين التجارة الدولية و البيئة هو في حقيقة الأمر ارتباط غير مباشر؛ حيث إن التجارة في حد ذاتها لا تلوث البيئة، إلا أنه من ناحية أخرى فإن التوسع المستمر في التجارة الدولية و من ثم في الإنتاج و الاقتصاد العالمي يمكن أن يستمر على حساب تدهور البيئة العالمية؛ بمعنى أن التوسع المتوقع في التجارة العالمية بعد إنشاء المنظمة العالمية للتجارة سوف يتربّط عليه المزيد من الإنتاج و الاستهلاك غير المستدام Unsustainable

³. Production And Consumption

¹ - مالك حسين حواسدة، الأبعاد الاقتصادية للمشاكل البيئية و أثر التنمية المستدامة، دار دجلة، الطبعة الأولى، الأردن، 2014، ص ص 184-185.

² - قويديري محمد، إشكالية تحرير التجارة الدولية و قضايا البيئة و التنمية المستدامة، بحوث اقتصادية عربية، العددان 53-54، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية، مصر، شتاء- ربيع 2011، ص 09.

³ - جلال عبد الفتاح الملاح، التجارة الدولية و البيئة (في إطار منظومة عالمية و بعض الاعتبارات للدول النامية)، دراسات اقتصادية، المملكة العربية السعودية، 2001، المجلد 2، العدد 4، ص 7

هناك علاقة وطيدة بين التجارة و البيئة، لأن كل الأنشطة الاقتصادية تعتمد على البيئة، لأنها تحتاج و تستعمل مقدرات الطبيعة (المعادن و الفلزات، التربة، الغابات، صيد الأسماك،..)، تحتاج الأنشطة الاقتصادية أيضاً للطاقة التي تجدها في الطبيعة، كما أن أنشطة التصدير تستجيب للطلب المتزايد في الأسواق بالاستغلال المتزايد لموارد البيئة¹.

و من خلال هذه الدراسات التي تربط و تبحث عن العلاقة ما بين نشاط التجارة الدولية و البيئة، نلاحظ كما ذكرنا حداة الموضوع بالنسبة لفترة تناوله رغم أهميته؛ أي أن قطاع التجارة الدولية دائمًا كان يتم توجيهه أو محاولة استغلاله لتحقيق النمو الكمي أو المادي للمجتمع.

و يبرر البعض عدم اهتمام المفكرين الأوائل بموضوع التجارة و البيئة يرجع إلى أن العالم لم يشهد أزمات و كوارث بيئية خلال عهدهم، و حتى في فترة ما بعد الحرب و التي شهدت نشاطاً و غزارة في الانتاج الفكري الاقتصادي لم يول الموضوع أهمية، للسبب السابق، اضافة إلى تركيزهم على حل مشكلات التنمية و إعادة الاعمار و التمويل.

الفرع الثالث: إدراج البيئة كأحد عناصر التجارة الدولية

بما أن تلوث و تدهور البيئة و المحيط يؤدي إلى ظهور آثار ضارة على المجتمعات، كما أنه لا فرق ما بين التلوث المحلي و التلوث الدولي، لأن التلوث يمكن ينتقل عبر عدة طرق؛ عبر المياه الجوفية و عبر الهواء و عبر البحار، مثل الأمطار الحمضية و الاحتباس الحراري؛ أي أنه لا يعرف حدوداً دولية، كما يمكن أن ينتقل بصورة غير مباشرة عبر التجارة الدولية من خلال التصدير و انتقال السلع.

و مع انتشار و عولمة الوعي البيئي في ظل المشاكل و المخاطر البيئية التي تهدد الكره الأرضية صار لزاماً إدراج عنصر البيئة أو المتغيرات البيئية في دراسة نشاط التجارة الدولية؛ و يمكن إرجاع ذلك إلى:

1-The United Nations Environment Programme And International Institute for Sustainable Development, (Environment and Trade), 2nd Edition, CANADA, 2005, p-p 3,2.

1- تعتبر البيئة عنصر انتاج ضروري بنفس درجة ضرورة باقي عوامل الانتاج للعملية الإنتاجية، فالبيئة الطبيعية تعد مصدر خامات انتاجية هائلة لكافحة الأنشطة الاقتصادية، فهي تقدم المواد الخام التي تدخل في العملية الإنتاجية و الطاقة التي تولد وقوداً لتحويل هذه المواد الخام لسلع و منتجات مختلفة، و في النهاية تصرف ما يختلف عن هذه الأنشطة من انبعاثات و مخلفات، و نظراً لكون قدرة الطبيعة على امتصاص هذه الانبعاثات و المخلفات امتصاصاً ذاتياً هي قدرة محدودة، تم فرض قيود على الإنتاج و التجارة الخارجية، و هذا يُعد سبباً إضافياً لاختلاف تكاليف الإنتاج النسبي بين الدول،¹ مما يعكس إيجاباً و مباشرةً على القدرات التنافسية و الميزة النسبية في أنشطة التجارة الدولية.

2- يستلزم المحافظة على البيئة تسعي الموارد البيئية بما يتاسب مع التكاليف الاجتماعية، و ذلك من خلال تحويل كل سلعة بتكليف تلوثها للبيئة، عن طريق تحويل الوفورات البيئية السالبة إلى تكاليف داخلية في الأنشطة الإنتاجية و الاستهلاكية المتنسبة في التلوث.²

كما تتجلى مكانة البيئة في التجارة الخارجية أو بالأحرى علاقتها بالمبادلات التجارية الدولية من خلال زيادة اهتمام الجهات الساحرة على تنمية حجم المتبادلات الدولية و تحريرها بالجانب البيئي، خاصة بعد عولمة الاقتصاد، و تزايد الترابط بين الأسواق و التشابك بين القطاعات، و بالتالي تداخلت الجوانب البيئية مع الجوانب الاقتصادية كونهما من اهتمامات الإنسان.³

ففي حالة تضمين السلع و الخدمات لتكلفة استخدام الموارد البيئية فهذا يُعتبر بمثابة تصحيح لهيكل الأسعار المحلية و العالمية، و هذا بدوره يساهم في تحقيق التوازن ما بين استهلاك الموارد الطبيعية و البيئية للأجيال الحالية و الأجيال المقبلة من جهة، و بين قدرة البيئة على

¹- كمال ديب، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2015، ص 28.

²- سامي عفيفي حاتم، مرجع سابق، ص 314.

³- سفيان بن عبد العزيز، إشكالية تحرير التجارة الخارجية للاقتصادات النامية في ظل متطلبات التنمية المستدامة (حالة الاقتصاد الجزائري)، مجلة المثنى للعلوم الإدارية و الاقتصادية، المجلد 4، العدد 9، العراق، 2014، ص 6.

مواجهة هذا الطلب من جهة أخرى، بحيث إنه لا يحد من القدرة الامتصاصية الذاتية للبيئة، ولا يخوض من معدلات التنمية؛ لأن ضريبة التلوث تعتبر من أكفاء وأنفع أدوات السياسة البيئية للمحافظة على البيئة من سوء الاستغلال، حيث إنها تتضمن إدراج التكاليف الخارجية في قائمة التكاليف الداخلية و تحويلها على المتسبب.

المطلب الثاني: حماية البيئة في ظل الانفتاح التجاري

رغم أن أغلب الاقتصاديين يرون أو يعتقدون بفائدة التجارة الدولية و الانفتاح الاقتصادي و التجاري على التنمية الاقتصادية للبلد، بما فيها مستوى معيشة و رفاهية الفرد، إلا أنه ظهر تياران اثنان فيما تعلق بأثر الانفتاح التجاري على البيئة، حيث إن التيار الأول يعتقد أن للتوسيع و الانفتاح التجاري أثر إيجابي على البيئة، و التيار الثاني يعتقد العكس و يتسام من ذلك، بمعنى يعتقد أن الأثر سيكون سلبياً للانفتاح التجاري على البيئة، و هذا ما سنتناوله في هذا المبحث من خلال مطلبين اثنين؛

الفرع الأول: الأثر الإيجابي للتجارة على البيئة

زيادة تحرير الاقتصاد و التوسع العالمي في تحرير التجارة الدولية و ما صاحبها من انتشار للوعي البيئي لدى صناع القرار و المجتمع ، يؤدي إلى زيادة مستوى الكفاءة الاقتصادية للمؤسسات، مع رفع مستوى رفاهية المستهلك مما يجعله أكثر اهتماما بالاستهلاك العقلاني و الصديق للبيئة.

حيث يسود اعتقاد أنه توجد علاقة إيجابية بين التجارة الخارجية و البيئة ، حيث أن الدولة التي تفتح على التجارة الخارجية سيكون له أثر إيجابي على البيئة من خلال تهيئة أفضل الآليات اللازمة لحمايتها، في حين أن الحماية قد تقلل هذه الفرص، ويستدل هؤلاء إلى أن حرية التجارة تتيح للدول فرصاً أكبر للتصدير، ومن ثم الحصول على الموارد الضرورية اللازمة لعملية التنمية الاقتصادية ورفع مستوى المعيشة ومن ثم تحسين نوعية البيئة، إذ توجد دالة موجبة بين معدلات التنمية ومستويات المعيشة و المستويات البيئية، ويستدلون بذلك بارتفاع

التقدير لقيمة المقومات البيئية لدى الدول المتقدمة مقارنة بغيرها من الدول الأخرى⁽¹⁾، كما أن دعاة هذا الطرح يرون أن تحرير التجارة الخارجية يتيح الحصول على تكنولوجيا جد متطرفة و عالية الدقة و في نفس الوقت تكون نظيفة و منظفة للبيئة.

بعض مخاوف أنصار البيئة من آثار تحرير التجارة الدولية عليها غير مبرر أو غير منطقي؛ فمثلاً القلق من كون تحرير التجارة يؤدي إلى زيادة النمو الاقتصادي، و هذا النمو الاقتصادي بدوره يؤدي إلى إلحاق أضرار كبيرة بالبيئة هو قلق غير مبرر؛ لأنه في الواقع النمو الاقتصادي يمكن الحكومات من رفع المتحصلات الضريبية و المداخليل الأخرى بسبب انتعاش النشاط الاقتصادي، و هذه المتحصلات و المداخليل يتم إنفاقها في نشاطات الحكومة و التي تتضمن أساساً حماية البيئة، كما أن النمو الاقتصادي يمكن أن يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع البيئية و الاهتمام أكثر بحماية الوسط البيئي.²

الفرع الثاني: الأثر السلبي للانفتاح التجاري على البيئة

هناك آراء معارضة تماماً لحرية التجارة وما لها من آثار إيجابية على البيئة، حيث يرون أن إتباع الدول لسياسة الانفتاح التجاري سوف تكون له نتائج وخيمة على البيئة ، ومن جملة حججهم نجد أن سياسة الانفتاح التجاري ستؤدي إلى نقل آثار السياسات والتدابير البيئية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية ، وعن طريقه ينتقل التلوث الصناعي إلى هذه الأخيرة ، ومن ثم تصبح هذه التدابير تدابير مدمرة للبيئة. كما أن تحرير التجارة بوسائله المستخدمة (جلب العمالة الصعبة) قد يسهل لعب مسؤولي الدول النامية التي تسعى إلى الحصول على مكاسب من هذا التحرير بشتى الوسائل، حتى على حساب مصالحهم ، فقد أدى إلى إقدام الدول النامية على اقتلاع الغابات والأشجار من أجل الزراعة أو الرعي طمعاً في تصدير الخشب والمنتجات الحيوانية ، وهذا ما حصل فعلاً في تайлنديا وغانا.³

¹ - السيد أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بلبح، تحرير التجارة الخارجية في دول العالم الثالث، الكتاب الأول، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 203.

² - Jagdish N.Bhagwati , The Case For Free Trade ; Environmentalists are wrong to fear the effects of free trade, Scientific American, Columbia University Academic Commons, November 1993, P 42.

³ - عبد العزيز عيدوس، سياسة الانفتاح التجاري، بين محاربة الفقر و حماية البيئة: الوجه الآخر، مجلة الباحث، العدد: 08، جامعة ورقلة، 2010، ص 158.

الاقتصاديون قلّون من المعارضة غير المنطقية أحياناً و من البيانات التي يصدرها أنصار البيئة، سواء تجاه تحرير التجارة الدولية أو تجاه الاتفاقية العامة للتعريفة و التجارة (GATT)، فالخلاف بين أنصار تحرير التجارة و أنصار البيئة أمر حتمي، ذلك أنه كثيراً ما يصطدم أو يتعارض السعي إلى تحقيق مكاسب من تحرير التجارة الخارجية مع أهداف و مساعي حماية البيئة، و هذا الصراع آخذ في الازدياد مع محاولة القائمين على أنشطة التجارة فتح أسواق جديدة و خالية من التدخل الحكومي، و الاختلاف الفلسفـي أيضاً يمكن في كون أنصار البيئة يطابون بحماية و ترك الحياة البرية تسير تلقائياً كما هي، في حين أنَّ أغلب الدراسات و النشاطات الاقتصادية تنظر إلى المقدرات الطبيعية أو البيئية على أنها موجودة لخدمة الإنسان في أي زمان و مكان.¹

أما فيما تعلق بكون أن الانفتاح التجاري ييسر الحصول على تكنولوجيا عالية التقنية و نظيفة، فيرى المعارضون أن امتلاك تكنولوجيا جديدة (نظيفة) يعني تكاليف إضافية في الإنتاج، ومن ثم انخفاض المزايا التنافسية التي تسعى إليها،² بسبب كون المنتجين سيكونون مضطرين لزيادة الأسعار للمحافظة على أرباحهم، و هذا لا يصب في مصلحة المستهلك، و يعارض أهداف تحرير التجارة الدولية. و هذا أيضاً لا ينفي كون بعض التقنيات المتطرفة مضرة للبيئة بطرق غير مباشرة؛ مثل استعمال الأسمدة الكيميائية التي تسبب التلوث عند تسربها في طبقات الأرض لتصل المياه الجوفية و التي هي ثروة ناضبة و غير صالحة للتنظيف في حالة تلوثها، مثل آخر؛ المبيدات الحشرية و تأثيراتها السلبية على صحة الإنسان و النبات و الحيوان، فالنسبة للإنسان يمكن أن تنتقل إليه في الغذاء رغم غسله، و النبات و الحيوان يتم إبادتها بالجملة كون هذه المبيدات أغلبها غير انتقائي و يتم استعماله بصورة واسعة.

.42 Jagdish N.Bhagwati⁻² مرجع سابق، ص

3- W.Beckereman, **Economic Development and the environment –conflict of complementarity**, August, 1992,p 21.

كما يرى بعض المدافعين عن البيئة أن التوسع والانفتاح العالمي في التجارة الدولية سوف يخلق مستوى أكبر في الطلب و شدة المنافسة؛ مما يدفع بالمؤسسات إلى استنزاف أكبر للطبيعة لتغطية الطلب و استعمال مفرط للمبيدات و الأسمدة الكيميائية، و توسعاً أكبر في استغلال المساحات الغابية و الزراعية و غير الزراعية، مما يقضي على الغطاء النباتي و التنوع الحيواني بسبب النقص في مساحة الوسط الذي يعيش فيه.

المطلب الثالث: تأثير السياسات البيئية على التجارة الدولية

بعدما تناولنا وجهات النظر المختلفة لتأثير النشاط التجاري على البيئة، نتناول في هذا المطلب جوانب تأثير السياسات البيئية على نشاط التجارة الدولية من حيث هروب الصناعات، و تغيير نمط التجارة و التنافسية.

الفرع الأول: الأثر البيئي على الاستثمار و توطين الصناعة

من أجل معرفة مدى تأثير تبني سياسات بيئية على التجارة الدولية من خلال الاستثمار و توطين الصناعة قام مجموعة من الباحثين بإجراء دراسات مختلفة و في أزمنة مختلفة على مجموعة دول نوردها فيما يلي:

1- دراسة ليونارد 1988: قام خلالها بتحليل استراتيجية التنمية في أربع دول، و وجد من بينهم فقط إيرلندا، باعتبارها الدولة التي لديها استراتيجيات واضحة لجذب صناعات التلوث، و يُعزى هذا إلى الفقر النسبي و الموقع الجغرافي المنعزل لهذه الدولة، و خلص إلى أنه إذا كانت السياسات البيئية الأمريكية تدفع هذه الصناعات إلى الانتقال عبر البحار، فإن هناك أربع آثار تترتب عنها:¹

- ✓ تزيد الاستثمار في الخارج للقطاعات الأكثر تلوثاً، مقارنة بالقطاعات الأخرى، و في المقابل يتقلص استثمارها في الداخل بنفس المقدار.
- ✓ الدول النامية تستقبل استثمارات أجنبية أكثر في هذه القطاعات.
- ✓ واردات الولايات المتحدة الأمريكية من هذه الصناعات سوف تنمو بسرعة أكبر من الدول الأخرى.

¹ - سامي عفيفي حاتم، مرجع سابق ذكره، ص 320.

✓ هذه الواردات، تحتل فيها الدول النامية نصيب الأسد

2- دراسة لو - يتس **Low and Yeats**: كانت الدراسة سنة 1992، حول مجموعة من الدول النامية - انطلاقاً من تبنيها سياسات بيئية مرنّة. حيث وجد الباحثان أن الدول النامية تستحوذ على النصيب الأكبر عالمياً للصناعات والصادرات في السلع والصناعات كثيفة التلوث، مثل الحديد والصلب، التعدين، الصناعات البترولية التحويلية وصناعة الورق.¹

ثم قام "لو Low" بدراسة منفردة سنة 1992 حول العلاقة التجارية بين الولايات المتحدة و المكسيك، توصل خاللها إلى أن 12% من صادرات المكسيك نحو الولايات المتحدة الأمريكية تتعلق بمنتجات صناعات ذات إنفاق و تشدد بيئي كبير في الولايات المتحدة الأمريكية (أي فاقدة للتفاسية).

3- دراسة كروس مان كروجر **Crossman And Krueger 1991**: أجريا دراسة حول المبادلات التجارية بين الولايات المتحدة و المكسيك، حيث توصلت الدراسة إلى أن أميركا تستورد من المكسيك منتجات ذات استخدام منخفض للعمالة الماهرة و رأس المال.² حيث إن الواردات الأمريكية تتميز بكونها دالة عكسية في المنتجات كثيفة رأس المال و العمل الماهر، كما وجد أن زيادة معدل التعرية الفعال في الولايات المتحدة الأمريكية يؤدي إلى تقلص مستوى الصادرات المكسيكية إليها، و منه فإن الاختلاف في المعايير البيئية قد ارتبط بإعادة توطين الصناعات الأمريكية متوجهة نحو المكسيك.

4- دراسة البنك الدولي **World Bank 1992**: في دراستين مختلفتين قام بهما كل من (Lucas, Wheeler and Hettinger) و (Birdshall and Wheeler)، كان الغرض منها إعداد مؤشر لقياس السمية، حيث وبعد عينة تحتوي على 37 صناعة

¹ - Scott Barrett, Strategic environmental policy and international trade, Journal of economics, 54, North-Holland, Holland, 1994, p326.

² - Gene M. Grossman, Alan B. Krueger, Economic Growth and the Environment, The Quarterly Journal of Economics, Vol. 110, No. 2. (May, 1995), p 371.

في 25 دولة من أمريكا اللاتينية و خلال الفترة الممتدة من 1960-1988 توصلت الدراستين إلى أن تحرير التجارة في ظل المعايير البيئية المختلفة سيؤدي إلى هروب الصناعات من الدول المتشددة إلى الدول المتراخيّة بيئياً، حيث تأكّد رسمياً أن الدول ذات السياسات الحماية تجاريّاً تُعد مأوى للصناعات كثيفة التلوث.¹

و مما سبق يمكن القول أن هناك تأثيراً واضحاً و قوياً للسياسات البيئية في الاستثمار و توطين الصناعة، فالتشدد في هذه السياسات يمثل عامل طارد للصناعات المحلية و يُضعف من قدرة جذب رؤوس الأموال، كما تضعف من القدرات التنافسية للدولة في جذب الاستثمار الأجنبي إلا ما كان اختيارياً منه.

الفرع الثاني: الأثر البيئي على نمط التجارة الدولية

تعتبر القدرة الاستيعابية الطبيعية للبيئة أحد أهم العوامل التي تملي فرض نوع معين من السياسات البيئية إضافة إلى اعتبارات اقتصادية و اجتماعية أخرى، و من ثم، فإن الدول الغنية بيئياً تستمر في التمتع بميزة نسبية في إنتاج السلع كثيفة التلوث، طالما لم يتم تضمين التكاليف البيئية إلى جانب تكاليف عناصر الإنتاج الأخرى، و تصبح كما لو أنها متخصصة في إنتاج هذا النوع من السلع، إلا أن تضمين هذه التكاليف قد يؤدي إلى حدوث تغيير في طبيعة التخصص و من ثم نمط الإنتاج و التجارة الدولية، خاصة إذا حدث هذا التضمين من طرف واحد في معادلة التبادل بين الدول،² و في هذا الموضوع تمت عدة دراسات، أهمها ما يلي:

1- دراسة يوجلو 1982 **Ugelow**: قام بإجراء أول دراسة مسحية في مجال التركيز على العلاقة بين اللوائح البيئية و النمو الاقتصادي، و خلص إلى أن التكاليف البيئية في الولايات المتحدة الأمريكية كان ضعيفاً على الميزة التنافسية للصناعات الأمريكية

¹ - ديب كمال، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 56.

² - السيد أحمد عبد الخالق، السياسات البيئية و التجارة الدولية، دراسة تحليلية للتأثير المتبادل بين السياسات البيئية و التجارة الدولية، المؤقر العلمي السنوي الحادي عشر، بعنوان اقتصاديات البيئة، كلية التجارة، جامعة المنصورة ، مصر، 17-19 أبريل 1995، ص 48.

في الخارج، وقد عزز هذا الاتجاه الاقتصادي "دين Dean" الذي توصل لنفس النتائج في دراسته سنة 1991.¹

2- دراسة منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية OCDE 1991: خلصت إلى أن متوسط تكلفة اللوائح البيئية للصناعات الأمريكية بلغ 2.4% من جملة الدخول السنوية لهذه الصناعات خلال فترة الثمانينات من القرن العشرين، و توقت بلوغ المتوسط 4.3% خلال تسعينيات نفس القرن.

3- دراسة ديفيد روبيسون David Robison 1988: أشارت إلى الزيادة في التكاليف البيئية بمقدار 1% في الولايات المتحدة الأمريكية سوف تؤدي إلى تخفيض رصيد الميزان التجاري بما يعادل 6.5 مليار دولار عام 1982.²

4- دراسة باتريك لو Patric Low 1991: توصلت إلى أن فرض ضريبة التلوث بالمكسيك سنة 1991 بقيمة تعادل تلك المفروضة على الصناعات المماثلة في الولايات المتحدة الأمريكية سيؤدي إلى تخفيض صادرات المكسيك إلى الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة تتراوح بين: 1.2% و 2.6% أي ما يساوي 375 مليون دولار سنويا.³

من الدراسات سابقة الذكر يمكننا استنتاج أن فرض القيود و اللوائح و المعايير البيئية سيؤثر بشكل أكيد على درجة التنافسية في الأسواق الأجنبية و لكن بمستويات متفاوتة حسب طبيعة كل نظام اقتصادي و حجمه و درجة انفتاحه على الخارج.

¹ - سامي عفيفي حاتم، مرجع سابق، ص 318.

² - المرجع السابق، ص 319.

³ - ديب كمال، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 54.

المبحث الثاني: المعايير والاشتراطات البيئية في التجارة الدولية

نتناول في هذا المبحث أهم المعايير والاشتراطات البيئية المدرجة في السياسات التجارية من خلال مطلبين اثنين، نتناول في الأول ماهية الاشتراطات و المعايير البيئية في التجارة الدولية وأنواعها، و في المطلب الثاني نتناول تطبيقات هذه المعايير في التجارة الدولية كالعنونة البيئية و متطلبات التعبئة والتغليف.

المطلب الأول: ماهية الاشتراطات البيئية

نتناول في الفرع الأول تعريف المعايير البيئية، و في الفرع الثاني أنواع المعايير البيئية في التجارة الدولية.

الفرع الأول: تعريف المعايير البيئية

التدابير البيئية لا تقتصر على الأساليب الاقتصادية فقط، و لكن توجد مجموعة رئيسية أخرى تتمثل في الأساليب التنظيمية و هي أهم صور المجموعة الأخيرة أو ما يُعرف بالاشتراطات و المعايير البيئية، التي تعمد إلى تحقيق الأهداف البيئية اعتماداً على الأوامر و التوجيهات و ليس من خلال التأثير في هيكل النفقات و الأثمان مثل الأساليب الاقتصادية.¹

كما ساهم تحرير حركة التجارة الدولية منذ الخمسينات من خلال الأطر الثنائية و المتعددة الأطراف في ازدياد حدة المنافسة بين الأطراف الدولية المشاركة في التجارة الدولية، و اتجاهها نحو التكامل في صورة تكتلات اقتصادية عملاقة كالمجموعة الاقتصادية الأوروبية و اتفاق التبادل الحر بين دول أمريكا الشمالية و رابطة دول جنوب شرق آسيا، و قد أدرجت المعايير البيئية كأحد الوسائل المستخدمة في تقييد حركة التجارة الدولية للحد من صادرات البلدان النامية التي تعتمد بدرجة كبيرة على المواد الأولية الخام دون مراعاة الاعتبارات البيئية نتيجة انخفاض مستوى التكنولوجيا المستخدمة في عملية الإنتاج و ضعف التمويل.²

و فيما يلي بعض التعريفات التي تناولت تعريف المعايير البيئية:

¹ - السيد أحمد عبد الخالق و أحمد بديع بلجع، تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، الكتاب الأول، الدار الجامعية، مصر، ط1، 2003، ص 166.

² - محمد فايز بوشدووب، الحماية الدولية للبيئة في إطار منظمة التجارة العالمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2013، ص 72.

- "يُقصد بكلمة "معيار" عادة تدبير ينبغي الامتثال له، و يمكن أن يكون هذا المعيار طوعياً أو إلزامياً، و من الناحية القانونية البحتة تبقى المعايير طوعية إلى أن ينص عليها قانون وطني، كالأنظمة الفنية، فيجعلها تدابيرًا إلزامية".¹
- "تُعرف المعايير البيئية على أنها شروط واجب توافرها في المنتجات، سواء في مدخلات إنتاجها أو المواد المكونة لها أو في أساليب إنتاجها أو عبواتها و طريقة تغليفها و كذلك مواصفات محددة لكميات الملوثات الخارجة أثناء العملية الإنتاجية و كيفية التعامل معها"،² كما أن وضع هذه المعايير لا يقتصر فقط على القطاع الصناعي لضمان أساليب إنتاج منتجات غير ملوثة للبيئة فحسب، و لكنها تتعداً لتشمل السلع الزراعية التي تمثل الركيزة الأساسية ل الصادرات العديد من الدول النامية لما تقتضيه العملية الإنتاجية لهذه السلع من استخدام المبيدات و الأسمدة لحماية التربة فضلاً عن مواصفات التعبئة و التغليف".³
- "هي مجموعة من القيود الخاصة بمعالجة قضايا التلوث و الأخطار البيئية من خلال التنظيمات التشريعية و اللائحية التي تحدد مستويات إصدار العوادم، و توصيفات و اشتراطات معينة تتعلق بأسلوب الإنتاج أو المنتجات، و قد تذهب في أقصى صورها إلى حظر ممارسة أنشطة معينة، أو عدم السماح بدخول سلع معينة، لم تراع فيها المعايير و القيود المفروضة، نظراً لما قد يتربّع عليها من مخاطر على البيئة".⁴ وهذه المعايير تستهدف حماية البيئة من أية أضرار قد تحدث لها بسبب استعمال أو إنتاج أو استهلاك منتج أو خدمة معينة، بسبب ما قد يصدر عنها أو محتوياتها المضرة بالإنسان أو الحيوان أو النبات، أو يؤدي إلى إخلال و تدهور للنظام البيئي، و يتم تطبيقها عند دخول

¹ - المجلة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، هيئة الأمم المتحدة، المعايير البيئية و القدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية، 2005، ص 03.

² - صلاح عزب حسن، المعايير البيئية في التجارة الدولية و آثارها على الدول النامية و خاصة مصر، أطروحة دكتوراه، معهد الدراسات و البحوث البيئية، جامعة عين شمس، 2002، ص 38.

³ - سهيل حسين الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 2006، ص 35.

⁴ - السيد أحمد عبد الحالق و أحمد بديع بلجع، مرجع سابق ص 135.

واردات السلع و الخدمات من الدول الأجنبية، و يكون ذلك بشكل متشدد عند كون الدول المصدرة تتميز بعدم احترام البيئة أو التراخي في تطبيق السياسات البيئية و حسب منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية يجب أن تتصف و تحدد معايير السياسات البيئية بما يلي:

- الخصائص الكيميائية و المادية للسلعة، خاصة تلك التي تشير إلى محتوياتها من المركبات الملوثة و المضرة.
- قواعد التلوين، التعبئة و التغليف و كذلك عرض السلعة بطريقة تحمي المستهلك و تسهل التعرف على المنتج.
- الحد الأقصى المسموح به من اصدارات التلوث أو مخلفات السلعة خلال استعمالها.
- تحديد النسب المسموح بها من السموميات أو الكيماويات في السلع، بحيث لا يجوز إنتاجها، تداولها و استيرادها إذا تجاوزت هذه النسب.
- كيفية التخلص و التصرف في المنتج أو السلعة بعد استخدامها كإعادة التدوير أو الاستخدام مرة أخرى.¹

الفرع الثاني: أنواع المعايير البيئية

تعتبر المعايير البيئية من الأدوات التنظيمية ضمن السياسات البيئية، و يمكن تصنيفها إلى عدة أنواع أو فئات كالتالي:

- 1- **معايير نوعية البيئة:** تعين الحدود القصوى للتلوث أو الإزعاج التي لا ينبغي تجاوزها في الوسط المستقبل للتلوث أو في جزء منه، و تُستخدم العديد من الأدوات لتحقيقها، يتعلق بعضها بالإنتاج و البعض الآخر بالاستهلاك، و هي تعد معايير عامة تصف حالة البيئة² كما تضع هذه المعايير الأهداف النوعية العامة الواجب تحقيقها بناء على قدرات الوسط، فهي إذن ترتبط بغايات - محددة مسبقا - يُرجى بلوغها، بحيث تحدد مستوى جودة الأوساط المستقبلة للتلوث، (معدل محدد من كمية الملوث

¹ - السيد أحمد عبد الخالق و أحمد بديع بلبع، مرجع سابق ص 168.

² - ديب كمال، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 93.

في الوسط الطبيعي، مثلا: الحد الأقصى لنسبة ثاني أكسيد الكربون CO_2 في الجو، تركيز ملوث ما في الماء، تركيز ملوث ما في الهواء مثاني أكسيد الكبريت SO_2 أو أكسيد النيتروجين NO_x .¹

2- معايير الإصدار أو الانبعاث: و هي تحدد كميات الملوثات أو درجة تركيزها التي تتبعث من مصدر أو مادة معينة، خلال وحدة زمنية معينة، أو أثناء دورة تشغيل معينة، و من ثم يكون لها تأثير كبير على أساليب الإنتاج التي يجب أن تعدل من خلال استخدام طرق إنتاج معينة تقلل التلوث، و تطبق معايير الانبعاث عادة على المنشآت الثابتة كالمصانع أو محطات القوة الحرارية.²

3- معايير المنتجات: تستهدف هذه المعايير حماية البيئة من الأضرار التي قد تحدث من استعمال أو استهلاك سلعة أو منتج ما نظرا لما قد يصدر عنه، و قد تطبق الدول هذه المعايير على منتجاتها، كما قد تطبقها على وارداتها من سلع و منتجات الدول الأخرى. و قد تهدف الدولة إلى تحقيق أغراض تجارية من وراء أعمال مثل هذه المعايير، حيث يتم استخدامها كإجراءات حمائية مقنعة حفاظا على ميزة نسبية معينة،³ أي أنه هذه الفئة من المعايير تخص المنتج بذاته لتقليل تأثيره السلبي على البيئة كنسبة الرصاص في البنزين، كما تخص أيضا طريقة استخدامه الصحيحة الواجب اتباعها كطريقة إنتاجه، و إعادة تدويره.

4- معايير العمليات و الإنتاج: تلك التي تنظم الكيفية التي ينبغي أن تُنتج بها هذه السلعة، و تصف الطرق و الأساليب الواجب اتباعها و مراعاتها في عمليات الإنتاج، مثل نوع التكنولوجيا و الآلات و المعدات المستخدمة و مدى ملائمتها، كما تشمل أيضا على مستويات الانبعاث و القواعد التي ينبغي مراعاتها في استغلال المنشآت الثابتة و كيفية تصميم هذه المنشآت. و كثيرا ما تحدد هذه المعايير المبادئ التوجيهية الخاصة

¹ - Douadia BOUGHERARA, L'ecolabellisation: un instrument de preservation de l'environnement par le consommateur, these pour obtenir le grade de Docteur en sciences Economique, UNIVERSITE DE BOURGOGNE, FRANCE, P: 49.

² - ديب كمال، المرجع السابق، ص 93.

³ - السيد أحمد عبد الحالق و أحمد بديع بلريح، مرجع سابق ص 169.

بتصنيع سلعة معينة، مثل المدخلات و النواتج المتعلقة بعملية الإنتاج، كما يمكن أن تتضمن معايير النفايات السائلة أو المقادير القصوى لانبعاثات بعض المكونات أو الجزيئات في الهواء، و شروط معالجة النفايات الخطرة و التخلص منها.

5- معايير الأداء: و هي تتطلب أنشطة معينة كالتقييم البيئي، ز الذي غالباً ما يعمل على تحسين إدارة البيئة.

ما سبق نستنتج أن هذه المجموعات من المعايير تحكم و ترافق المنتج خلال دورة حياته، بداية من مراحل إنتاجه الأولى إلى مرحلة استهلاكه و استخدامه، ثم طريقة معالجة نفاياته سواء بالتخلص النهائي، أو عن طريق إعادة التدوير الآمن.

المطلب الثاني: تطبيقات المعايير البيئية في التجارة الدولية

تناول في الفرع الأول متطلبات التعبئة و التغليف و في الفرع الثاني نتناول مفهوم العلامة أو العنونة البيئية، أما في الفرع الثالث فتناول فيه مفهوم مخططات شهادة التوافق البيئي.

الفرع الأول: متطلبات التعبئة و التغليف

و تعتبر متطلبات التعبئة و التغليف عنصراً أساسياً في تمكين المنتج من المنافسة في الأسواق العالمية باعتبار أن التعبئة السليمة الواجهة الأولى للسلعة التي يتلقاها المستهلك لأول وهلة، فالعبوة تمثل نصيباً هاماً من مواصفات السلعة، و يتطلب ذلك معرفة واسعة بطبيعة الخامات الداخلة في صناعتها و خصائصها و مدى ثباتها أمام المؤثرات كالضوء و الحرارة و مدى تحملها للنقل و التداول و مدى تقبل المستهلك للعبوة محلياً أو دولياً، لمواجهة المنافسة مع

المنتجات الأجنبية في خضم المنافسة العالمية.¹

حدث تطور كبير في سياسات و إجراءات عمليات التعبئة و التغليف للسلع فيما يتعلق بمواد التعبئة، و إعادة استخدامها، إعادة تدويرها، و تتطلب القواعد وجوب مطابقة أنظمة التعبئة و التغليف لما سبق حتى تتمكن السلع من ولوج الأسواق. و هذا يعني أن عدم استيفاء هذه المتطلبات يؤدي إلى منع السلع من الدخول، و من أهم الأمثلة على ذلك القانون الألماني

¹ - أوصالح عبد الحليم، المعايير البيئية و القدرة التنافسية لصادرات الدول العربية التابعة لمنظمة الاسكوا، مجلة الاجتهد للدراسات القانونية و الاقتصادية، المركز الجامعي تبراست، العدد 05، جانفي 2014، ص 248.

الفيدرالي الذي أصبح ساري المفعول منذ جويلية 1991، إذا يطالب المنتجين و الموزعين بضرورة استعادة، استخدام، تدوير العبوات و الأوعية المحتوية على السلع، و هدف هذا القانون إلى مكافحة التلوث التي تسببه مخلفات التعبئة و التغليف عند المصدر، كما أصدرت فرنسا في جانفي 1993 تشريعاً مماثلاً¹. حيث إنه و منذ أدركت عدة دول للخطر الذي تشكله هذه المواد على البيئة سارعت إلى إصدار و تعديل القواعد و التشريعات للحد من تلك الآثار السلبية.

كما تهدف هذه القواعد و التشريعات المتعلقة بالتعبئة و التغليف إلى:

- ملائمة العبوات لإعادة التدوير أو إعادة الاستخدام أو التحليل الكيميائي أو الاستخلاص الحراري لاستعادة محتواه من الطاقة.
 - الإعلان الصريح على العبوة عن مكونات السلعة من المواد الطبيعية و الصناعية.
 - أن تكون العبوة أحد العوامل الأساسية في تقييم المنتجات.
- و لتحقيق هذه الأهداف لابد من توافر مجموعة شروط يجب الالتزام بها لتتمكن السلعة من النفاذ إلى السوق، منها:²
- شروط الصحة و الصحة النباتية المتعلقة بالتعبئة و التغليف، مثل إجراءات الصحة و الصحة النباتية الصارمة التي تتخذها الدول لحماية محاصيلهم الزراعية من الحشرات المتخفية في مواد التعبئة و التغليف، ويتم فرض التفتيش و المعالجة قبل الاستعمال.
 - شروط قانونية و قطاعية بخصوص التخلص من مواد التعبئة و التغليف و النفايات الناتجة عن التعبئة و التغليف، و من أمثلتها قانون نفايات التعبئة و التغليف الألماني الصادر في ديسمبر 1991، و الذي يجبر المنتجين و الموزعين على استخدام و استعادة تدوير العبوات و الأوعية ، و أصدرت فرنسا تشريعاً مماثلاً سنة 1993.
 - شروط تتعلق بتحريم و تقييد بعض مواد التعبئة و التغليف، مثل مادة PVC البلاستيكية، و المواد التي لا يمكن إعادة رسكلتها أو تحللها في الطبيعة.

¹ - السيد أحمد عبد الخالق و أحمد بديع بلبع، مرجع سابق ص 169.

² - ديب كمال، المنظمة العالمية للتجارة و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 96.

• شروط بخصوص شحن السلع الخطرة.

إلا أنه و رغم كون هذه الاشتراطات تطبق على السلع الوطنية والأجنبية من حيث المبدأ، إلا أنها قد تشكل عقبة و قيداً أمام حركة التجارة الدولية، خاصة بالنسبة للدول النامية التي لا تستطيع التأقلم معها، كما أنها تزيد من الإجراءات الإدارية والبوروغرافية، و تزيد من التكاليف، مما يؤدي إلى رفع أسعار منتجاتهم، و يضعف قدراتهم التنافسية أمام المنتجات والشركات الأجنبية.

و بالنسبة للتعامل مع مخلفات مواد التعبئة، هناك ثلاثة اتجاهات للحد من تراكمها تُعرف بـ

¹ 3Rs تمثل في:

1- التقليل: عن طريق الإقلال من المواد الخام المستخدمة في صناعة العبوة، كالسمك، و إنتاج مواد بديلة قادرة على التحمل و مقاومة المؤثرات الخارجية.

2- إعادة التدوير: من خلال تشكيلها من جديد بعد خلطها بنسبة من مادة العبوة الأصلية التي لم يسبق تصنيعها، و هذا يخلق بيئه نظيفة و يوفر مادة خام رخيصة.

3- إعادة الاستخدام: و ذلك بإعادة استخدام العبوة نفسها لنفس غرض التعبئة، كالعبوات الزجاجية.

الفرع الثاني: العلامة (العنونة) البيئية

تُعد العنونة البيئية من أشهر المعايير البيئية في التجارة الدولية، و يُقص بها تلك العلامات التي يتم وضعها على المنتج بهدف إعلام المستهلك بمدى ملائمة البيئة عن غيره من المنتجات الأخرى المدرجة ضمن الفئة السلعية بهدف حماية البيئة عن طريق زيادةوعي المستهلكين بالآثار البيئية المترتبة عن استهلاكها للسلع و دفعهم إلى تغيير سلوكيهم بما يساعد على تعديل التصميم الصناعي للسلع ليصبح أكثر ملائمة للبيئة.

حيث أصدرت عدة جهات مفاهيم مختلفة للعنونة البيئية، منها:

• "وكالة حماية البيئة الأمريكية": غالباً ما تُلصق على المنتجات Eco-labels من قبل الجهات المصنعة للإشارة إلى العملاء على أن المنتجات مستوفية للمعايير البيئية، و

¹ - أوصال عبد الحليم، مرجع سابق، ص 248.

يمكن تطوير هذه المعايير من قبل القطاع الخاص، من خلال الوكالات العامة التي هي تحت سلطتهم أو بالاشتراك مع الجهات المعنية و خبراء من القطاعين العام و الخاص".¹

- "المفوضية الأوروبية للبيئة ECE: هي علامة توضع على بعض المنتجات، تسمح للعملاء بالتفضيل بين تلك التي تم الاعتراف بها على أنها أقل ضرراً بالبيئة، وتوضع بشكل طوعي، و مفتوحة أمام كل الشركات و تمنح بطريقة غير تمييزية".²
- "العلامة أو العنونة البيئية هي تلك التي تمنحها الجهات الحكومية أو الخاصة لإعلام المستهلكين عن أفضلية المنتج من الناحية البيئية عن غيره من المنتجات المماثلة، وهي اعتراف يُمنح دون إجبار (اختياري)، كشهادة على أن المنتج روعيت فيه كل معايير السلامة البيئية على طول دورة حياته (إنتاج، توزيع، استخدام، استهلاك، التخلص من النفايات)، مع احتمال أن تكون إجبارية في بعض الحالات".³
- و منه يمكن القول أن للعلامة البيئية دور تنافسي مهم في استقطاب المستهلكين، كما يقصد بالعلامة البيئية قواعد السياسة السهلة، بما أنها تضمن لجمهور المستهلكين ، المنتج استوفى المقاييس البيئية، كما أنها تسهل إعلام المستهلكين و تزيد من فعالية دورهم البيئي، كما يوجد العديد من البرامج المختلفة للعلامات البيئية، التي تُمنح من قبل الحكومات و الشركات الخاصة و المنظمات غير الحكومية، لكنها تدرج كلها تحت ثلاث أنواع أو فئات رئيسية من العلامات طبقاً للمقاييس التي وضعتها المنظمة الدولية للتوحيد القياسي WIPO بجنيف، و هي:⁴
- **الفئة الأولى:** علامات تقدم لأفضل المنتجات، التي تحترم البيئة لدرجة أكبر، طوال دورة حياتها، و هذا بعد مقارنتها بالمنتجات المماثلة، و تقوم الهيئات المستقلة بتحديد

¹- U.S. Environmental Protection Agency, Introduction to Eco-Labels and Standards, 17/01/2017, <http://www.epa.gov/ooaujeag/standards/>

² - European Commission Environment, The concept of Ecolabels, 13/01/2017, http://ec.europa.eu/environment/gpp/gpp_and_eco_labels_en.htm

³ - ديب كمال، المرجع السابق، ص 98

⁴ - دليل التجارة و البيئة: Programme des Nations Unies pour l'environnement Division de la technologie، de l'industrie et de l'économie Unité de l'économie et du commerce et l'Institut international du développement durable, p 55.

المعايير التي يكون مطابقتها محل مراقبة عن طريق شهادة المطابقة أو المراجعة البيئية.

• **الفئة الثانية:** تتضمن إعلانات بيئية تتعلق ب المنتجات معدة من مصنعين أو موردين أو موزعين، أو أي طرف يُحتمل أنه يستفيد من ادعاء التوافق البيئي للمنتج، و لا تخضع هذه الفئة إلى مراقبة مستقلة، و من أمثلة هذه الفئة علامة تشير إلى قابلية التحلل الحيوي للمنتج.

• **الفئة الثالثة:** عبارة عن قوائم من المعلومات الشاملة تبين التأثيرات البيئية للمنتج طوال فترة حياته، كالعلامات التي توضع على المنتجات الغذائية، التي تحدد بدقة محتوياته من السكريات او الفيتامينات، و الفرق بين هذه الفئة و الأولى أن هذه تقدم التفاصيل و تترك الحكم على المنتج للمستهلك.

رغم أن المعيار اختياري، و يركز على الجوانب الإيجابية للمنتج، يمكن أن يستخدم كأدلة للترويج للمنتجات الصديقة للبيئة، إلا أنه قد يستغل كأدلة حماية ضد المنتجات التي لم تحصل عليه و لو كانت مطابقة بيئياً، و يمكن أن يحابي المنتجات الوطنية على حساب الأجنبية، حيث أن منح الاعتراف يمكن أن يخضع للطلبات و المصالح الاقتصادية و التجارية للمنتجين المحليين، إضافة إلى ذلك هناك احتمال تأثير نفوذ المنتجين المحليين في تحديد المجموعات السلعية التي تحصل على الشهادة و شروط الحصول عليها. كما يضطر بعض المنتجين إلى استيراد المواد الأولية من الدولة التي يصدرون لها لتجنب هذه العرائيل.¹

يضاف إلى الصعوبات السابقة، ضعف القدرات التقنية للدول النامية لتساير هذه المعايير مما يصعب من موقفها التنافسي، حيث يمكن للدول المتقدمة أن تستغل هذا المعيار كقيد أمام دخول منتجاتها لأسواقها، و هذا ما يضعها أمام خيارين هما:

- **الأول:** عدم الحصول على شهادة العنونة البيئية، مما يفقدها حق الدخول و التصدير إلى هذه الدول.

¹ - السيد أحمد عبد الحافظ و أحمد بديع بلجع، بتصرف، مرجع سابق ص 181.

- الثاني: طلب الشهادة، مما يجبرها على استيراد المواد الأولية من الدولة التي ستتصدر لها منتجاتها (مع إمكانية توافر خيارات أقرب أو أرخص)، مما يزيد من تكاليف الإنتاج و يُضعف قدراتها التنافسية.

الفرع الثالث: مخططات الشهادة (شهادة التوافق البيئي)

هي مخططات تطبق على المنشآت في صناعة محددة، و يقدم التركيز الصناعي الأكثر دقة أدلة أكثر تفصيلاً و تحديداً للمنشآت، مما يعطي ضماناً كبيراً للمستهلكين بأن المنشأة المصدق لها تراعي تأثيراتها البيئية بشكل سليم، و هذه البرامج لا تغطي فقط كفاءة نظم الإدارة البيئية للمنشأة، بل أيضاً على فعالية الأهداف و القواعد البيئية التي تمارسها، و تتضمن أغلب المقاييس محددة القطاع لجان وطنية من الشركاء المحليين، لتكون التدابير مصممة لتنلاءم مع خصائصها الاقتصادية و الثقافية و البيئية و الفريدة، و يتم تطويرها بمساعدة اتحاد الصناعة أو المنظمات غير الحكومية.¹

حيث إنه هناك بعض برامج الشهادة البيئية محددة القطاع تمنح علامات بيئية لتدل على أن منتجات المنشأة المصدق لها أنتجت بأسلوب متافق بيئياً، و من هذه الناحية تعتبر هذه البرنامج خليط ما بين العلامات البيئية من الفئة الأولى و مخططات الشهادة التي قدمناها.

فمنه يمكن القول أن مخططات الشهادة البيئية تعمل على تقييم الإدارة و السياسة الإجمالية للمنشأة تجاه البيئة، فهي تختلف عن العنونة البيئية، إذ أن هذه المخططات تقدم معلومات وافية عن الآثار البيئية لكامل نشاط المنشأة، و لا تقتصر فقط على أثر البيئي للمنتج بصفة خاصة.

¹ - سامية قايدى، بتصرف، التجارة الدولية و البيئة، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة تيزى وزو، ص 153.

المبحث الثالث: المواصفة الدولية للبيئة إيزو 14000

نتناول في هذا المبحث مفاهيم حول المعايير الدولية للبيئة إيزو 14000، حيث خصصنا المطلب الأول ل Maherityها، و المطلب الثاني لنظام الإدارة البيئية إيزو 14001 و متطلبات الحصول عليها، أما المطلب الثالث فخصص للتسجيل في المعايير من خلال الدافع و الآثار المترتبة عن ذلك.

المطلب الأول: ماهية المعايير إيزو 14000

نتناول في الفرع الأول نشأة المعايير الدولية للبيئة إيزو 14000، و الفرع الثاني نتناول فيه تعريفاً بالمعايير، و الفرع الثالث لعناصر و مزايا سلسلة المعايير.

الفرع الأول: نشأة المعايير

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية اقترحت مجموعة من الدول الأوروبية إنشاء منظمة دولية متخصصة تسعى إلى تحقيق عدة أهداف على الصعيد العالمي، من بينها توحيد المعايير الدولية في ميدان الصناعة لتسهيل حركة التجارة الدولية، فتم إنشاء ما يُسمى بـ منظمة المعايير الدولية (ISO) (International Standard Organisation)، سنة 1946م، باتفاق 25 دولة، و اختيرت جنيف مقراً لها، ثم تجاوز عدد الدول الأعضاء في المنظمة 150 دولة عضو. حيث سعت المنظمة و منذ تأسيسها إلى توحيد و تطوير المعايير الإنتاجية من أجل تقديم منتجات ذات كفاءة و أمان و نظافة.

على إثر النجاح الذي حققه منظمة المعايير الدولية في مجال نظام إدارة الجودة (ISO 9000)، إضافة إلى تصاعد الدعوات الموجهة للمنظمة من قبل هيئة الأمم المتحدة و منظمات أخرى، لإصدار معايير متخصصة بإدارة البيئة، شكلت المنظمة سنة 1991م

مجموعة استشارية دولية مختصة لتطوير معايير دولية قادرة على:¹

- وضع مدخل عام لإدارة البيئة مماثل للمعايير لإدارة الجودة (ISO 9000).
- تعزيز قدرة المنظمة على ترسیخ التحسين في الأداء البيئي.
- تسهيل حركة التجارة الدولية عن طريق تخفيض و إزالة الحواجز التجارية.

¹ - نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار، استراتيجيات و متطلبات و تطبيقات إدارة البيئة، دار اليازوري، ط2، عمان، الأردن، 2015، ص 209.

و في سبتمبر 1991 قامت منظمة الإيزو ISO بالتعاون مع اللجنة الدولية للإلكترونique (Commission électrotechnique internationale) CEI الاستشارية الاستراتيجية للبيئة SAGE (Strategic advisory group on environment)، لتقييم الحاجة إلى مواصفات دولية خاصة بنظام الإدارة البيئية (environment)، و بعد سنتين، في 02 جوان 1993 ب تورونتو بكندا تخلت لجنة SAGE عن مسؤوليتها لصالح اللجنة الفنية TC207 التابعة لمنظمة ISO، من أجل تطوير سلسة مواصفات دولية خاصة بالبيئة، و تضمنت اللجنة الفنية سبع لجان فرعية، ثلاث مجموعات عمل و لجنة استشارية، تتمثل فيما يلي:¹

- لجنة أنظمة الإدارة البيئية Environmental Management System
- لجنة الملصقات البيئية Environmental Labeling
- لجنة تقييم الأداء البيئي Environmental Performance Evaluation
- لجنة تقييم دورة الحياة Life-Cycle Assessment
- لجنة الملصقات و التعاريف Terms and Definitions
- لجنة إدارة الغازات الدفيئة و لأنشطة المرتبطة بها Greenhouse gas management and related activities

حيث تتشكل هذه اللجان من خبراء و ممثلين عن الدول، و تقنيين، و منظمات جهوية و دولية، يصدرون نماذج مواصفات أولية يرفعونها إلى اللجنة التقنية، و هذه بدورها ترفعها إلى الجمعية العامة لمنظمة ISO و تقدم الدول الأعضاء ملاحظاتها حولها، ثم تخضع هذه النماذج للاقتراع من أجل اعتمادها و المصادقة عليها.

و عبر عدة مقابلات قامت بها اللجنة الفنية TC207 في مدينة تورونتو في جانفي 1993، ثم في أستراليا في ماي 1994 و أوسلو في جانفي 1995، و الذي تم في عرض 05 مسودات عمل كمواصفة دولية، و تم الموافقة على واحدة منها في هذه المقابلة، و عُرِضت على جميع

¹ - مثنى عبد الكريم بتصريف، دور نظام الإدارة البيئية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية و التنمية المستدامة، جامعة سطيف، 2013، ص. 51.

أعضاء المنظمة (ISO) للتصويت، فتمت الموافقة نهائياً في فيفري عام 1996م، و في سبتمبر من نفس العام صدرت المعايير (ISO 14000) بشكلها النهائي متضمنة عدة إصدارات طوعية دولية ترشد من خلالها إلى المتطلبات العامة لتكوين نظام إدارة بيئية مع طريقة التنفيذ.¹

الفرع الثاني: تعريف المعايير الدولية ISO 14000

هناك العديد من التعريفات التي تناولت مفهوم المعايير الدولية للبيئة ISO 14000، منها ما يلي:

- "هي معايير دولية طورتها منظمة التقييس العالمية، و في ضوئها حدد المتطلبات الأساسية لإقامة نظام الإدارة البيئية، و قد اعتمد النص الرسمي لهذه المعايير بعد نشره عام 1996 لتمكين المنظمة من صياغة السياسة و الأهداف مع الأخذ بعين الاعتبار الاهتمام بالمتطلبات القانونية و المعلومات المتعلقة بالجوانب البيئية المهمة، و تطبق هذه المعايير على أية منظمة تسعى إلى صياغة و تطبيق و تحسين نظام إدارتها و المطابقة الذاتية مع السياسة البيئية المعلنة، و إقامة الدليل على شهادة المطابقة لنظام الإدارة البيئية من قبل جهة خارجية، و الإعلان الذاتي للمطابقة مع المعايير".²
- "هي عبارة عن مجموعة متطلبات تهم بتكوين نظام إدارة بيئية يمكن تطبيقه في جميع أنواع و أحجام المنظمات و يتکيف مع مختلف الظروف المتنوعة سواء كانت ثقافية اجتماعية جغرافية".³
- "وفقاً للجنة التقنية TC207 التابعة لمنظمة التقييس العالمية ISO هي جزء من نظام الإدارة الكلي يتضمن الهيكل التنظيمي، و نشاطات التخطيط، و المسؤوليات و

¹ - نجم العزاوى و عبد الله حكمت النقار، المرجع السابق، ص 210.

² - ابراهيم عبد الجليل السيد، الإدارة البيئية، الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، 2006، ص 121.

³ - نجم العزاوى و عبد الله حكمت النقار، المرجع السابق، ص 212.

الإجراءات و العمليات و الموارد لتطوير و تنفيذ و تحقيق و مراجعة و المحافظة

على السياسة البيئية¹.

و منه يمكن القول أن المعاصفة الدولية القياسية للبيئة ISO 14000 عبارة عن مجموعة مواصفات مترابطة و متكاملة تساعد المنظمات في إدارة عملها و القضاء على التلوث، بوضع نظام رسمي و قاعدة بيانات لمتابعة الأداء البيئي، كما تهدف هذه المعاصفة إلى مساعدة المنظمات في عملية التوفيق و التوازن بين أهدافها البيئية و الاقتصادية بالشكل الأمثل.

كما تسعى المعاصفة ISO 14000 لتحقيق مجموعة أهداف، و هي:²

- تقليل العوائق أمام التجارة الدولية بسبب المواصفات الوطنية المتباعدة.
- ترويج مفهوم و لغة مشتركة للإدارة البيئية مشابهة لتلك الخاصة بإدارة الجودة.
- تعزيز قدرة المنظمات لإجراء و قياس التحسينات في الأداء البيئي.
- وضع المتطلبات الموحدة للتسجيل للمنظمات التي تتطابق أنظمتها البيئية مع هذه المواصفات.
- تقليل التدقيق المزدوج الذي يقوم به الزبائن و الهيئات الحكومية و المنظمات و المسجلين.

الفرع الثالث: عناصر و مزايا سلسلة المعاصفة ISO 14000

يوضح الجدول أدناه هيكل سلسلة المعاصفات الدولية للبيئة بإصداراتها و تواريخها المختلفة، الهدافة إلى تحسين الأداء البيئي للمؤسسات، و الاقتصاد و الطاقة في استخدام الموارد الطبيعية، و ما يتاسب مع أهداف المنظمة.

¹ - محمد عبد الوهاب الغزاوي، أنظمة إدارة الجودة و البيئة ISO 9000 و ISO 14000، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، 2006، ص 189.

² - مشان عبد الكريم، مرجع سابق، ص 55.

الجدول رقم 2-1: هيكل سلسلة المواصفة ISO 14000

الحالة	الرقم والتاريخ	المواصفة
ISO	1996 : 14001	نظم الإدارة البيئية: مواصفات مع مرشد الاستخدام
ISO	1999 : 14004	نظم الإدارة البيئية: إرشادات عامة للمبادئ و الأنظمة و التقنيات المساعدة
ISO	1996 : 14010	تدقيق نظم الإدارة البيئية: إرشادات التدقيق البيئي: مبادئ عامة
ISO	1996 : 14011	تدقيق نظم الإدارة البيئية: إرشادات التدقيق البيئي: إجراءات التدقيق
ISO	1996 : 14012	تدقيق نظم الإدارة البيئية: إرشادات التدقيق البيئي: معايير مؤهلات التدقيق البيئي
W/D	14015	تدقيق نظم الإدارة البيئية: التقييم البيئي للموقع
ISO	1998 : 14020	الملصقات البيئية: مبادئ عامة
ISO	1999 : 14021	الملصقات البيئية: الإعلان البيئي الذاتي
ISO	1998 : 14024	الملصقات البيئية: النوع 1: المبادئ و الإجراءات
W/D T.R	14026	الملصقات البيئية: النوع 3: مرشد للمبادئ و الإجراءات
ISO	1999 : 14031	الإدارة البيئية: تقويم الأداء البيئي: الإرشادات
TR	1999 : 14032	الإدارة البيئية: تقويم الأداء البيئي: دراسة حالة لتوضيح استخدام ISO 14031
ISO	1997 : 14040	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: المبادئ و إطار العمل
ISO	1998 : 14041	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: تعريف الهدف و المجال و تحليل المخزون
ISO	2000 : 14042	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: تقدير تأثير دورة الحياة
ISO	2000 : 14043	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: تفسير دورة الحياة
TR	1999 : 14048	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: توثيق بيانات دورة الحياة
TR	2000 : 14049	الإدارة البيئية: تقدير دورة الحياة: أمثلة تطبيق ISO 14040
ISO	1998 : 14050	الإدارة البيئية: المفردات
TR	1998 : 14061	معلومات لمساعدة المنظمات لرعاية الغابات باستخدام ISO14001-14004
ISO	1997 : 14064	دليل الجوانب البيئية في قياس المنتج
International Standard Organisation		
مواصفات دولية: ISO		الملاحظات
مسودة العمل: W.D		Working Draft
تقدير لجنة: T.R		Technical Report

المصدر: نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار، استراتيجيات و متطلبات و تطبيقات إدارة البيئة، دار اليازوري، ط2، عمان، الأردن، 2015، ص 211.

نلاحظ أن سلسلة المواصفات الدولية إيزو 14000 تنقسم إلى نوعين؛ مواصفات لتقويم المنظمة، و مواصفات لتقويم المنتج.

فالمواصفات القياسية الخاصة بتنقية المنظمة هي: نظام الإدارة البيئية الإيزو 14001 و الإيزو 14004 ، و سلسلة المواصفات الخاصة بالمراجعة البيئية (من الإيزو 14010 حتى الإيزو 14015 أو إيزو 19011)، و سلسلة المواصفات القياسية الخاصة بتنقية الأداء البيئي (من الإيزو 14031 حتى 14036)، أما مواصفات تنقية المنتج في سلسلة المواصفات القياسية الخاصة بالعلامات البيئية (الإيزو 14020 حتى 14025)، و سلسلة المواصفات القياسية الخاصة بتنقية دورة حياة المنتج (الإيزو 14040 حتى 14048)، المواصفة القياسية الخاصة بالنواحي البيئية في المواصفة القياسية للمنتج 14026¹.

و منه يمكن القول ، سلسلة مواصفات ISO 14000 هي مقاييس للعملية، وُضعت في إطار عام و منن بحيث يسمح ذلك بتطبيقه على مختلف أنواع و أحجام المنظمات و في مختلف دول العالم. حيث تشمل السلسلة على مجموعة وثائق إرشادية باستثناء المواصفة ISO 14001، فهي المواصفة الإلزامية الوحيدة، التي تقدم للمنظمات المتطلبات الخاصة بنظام الإدارة البيئية، و بلوره سياسة بيئية واضحة تراعي الإجراءات و القوانين البيئية السائدة، أما بقية المقاييس فهي إرشادية تستخدمها المنظمات للتأثير على جوانب العمل المتعلقة بمسؤولياتها البيئية مثل التدقيق البيئي و تنقية الأداء البيئي و تحليل دورة حياة منتجاتها و خدماتها و أنشطتها و توفير المعلومات للعاملين و للجمهور.

المطلب الثاني: نظام الإدارة البيئية الإيزو 14001

الفرع الأول: التعريف بالمواصفة

هناك عديد التعريفات التي تناولت المواصفة الدولية لنظام الإدارة البيئية، نورد بعضها فيما يلي:

- "تعرف المواصفة ISO 14001 لنظام الإدارة البيئية EMS على أنها المكون من الإدارة العامة الذي يتضمن الهيكل التنظيمي، أنشطة التخطيط، المسؤوليات،

¹ - صبري مقيمح، الإدارة البيئية و تكنولوجيا الإنتاج الأنظف، إمكانية التطبيق بالمؤسسة الصناعية الجزائرية، دراسة حالة سوناطراك، مجلة الأبحاث و الدراسات في العلوم الإنسانية، العدد رقم 06، نوفمبر 2010، ص 05.

الممارسات، الاجراءات لتطوير، تنفيذ، تحقيق، مراجعة، و الحفاظ على السياسة البيئية¹.

- "هي ذلك النظام الفرعى من النظام الأكبر (المنظمة)، يُستخدم كأداة فاعلة للمحافظة على الديمومة و التطور من خلال الوظائف الممنوحة له فعلياً لتوضيع موضع التطبيق العملى، و المسؤولة تجاه المنظمة و المجتمع، فتبعد هذه الإداره حلقة وصل بين المنظمة و البيئة الطبيعية بكل محتوياتها لتلاءم استمرار توافق النظمتين معاً، و لا وجود للنزاعات بينهما".²
- "هي مجموعة من المواصفات الاختيارية التي تحافظ على البيئة و تتيح للمنظمات و الهيئات على مستوى العالم اتباع إدارة بيئية واحدة متفق عليها".³
- "هي أداة إدارية مرنة تساعد المنظمات على فهم و تقييم و تحسين الجوانب البيئية لأنشطتها و عملياتها و منتجاتها و خدماتها، من خلال توفير عمل تكاملى يندمج بسهولة في هيكل الإداره القائم تحقيقاً للإدارة الكفؤة للمخاطر و التأثيرات البيئية الحالية و المحتملة".⁴

ما سبق يمكن القول أن المواصفة الدولية للإدارة البيئية ISO 14001 هي عبارة عن عملية هيكلية متكاملة تبدأ برسم الأهداف، و تستمر لتشمل عدة وظائف كالبحث و التطوير و التخطيط و التنظيم و التطوير و الجانب المالي، و تسعى لتضمن للإنسان بالاستمرار في تطوير التكنولوجيا و تحقيق الأهداف الاقتصادية دون تأثير سلبي في النظام الطبيعي و البيئي.

كما يمكن تلخيص أهداف نظام الإدارة البيئية و التي وجد من أجلها فيما يلى:

¹ - Aktouf Omar, le management entre tradition et renouvellement, Gaetan Morin éditeur, 4e édition, Canada, 2006, P 442.

² - نجم العزاوى و عبد الله حكمت النقار، إدارة البيئة نظم و متطلبات و تطبيقات ISO 14000 ، دار المسيرة، ط 1، عمان، الأردن، 2010، ص 123.

³ - صلاح محمود الحجار و داليا عبد الحميد صقر، نظام الإدارة البيئية و التكنولوجية ISO 14001 plus: منهجه، تقنياته، استدامته، ط 1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2006، ص: 25.

⁴ - مشان عبد الكريم، مرجع سابق، ص 39.

- تهيئة المؤسسات للتعامل مع القضايا البيئية و إدارتها ضمن سياسة واضحة للإدارة تراعي الإجراءات و القوانين السائدة
- تمكين المؤسسات من التعامل مع القضايا البيئية و عناصرها المختلفة.
- مساعدة المؤسسات على وضع الأهداف و السياسات الخاصة بالإدارة البيئية.
- إرشاد المؤسسات و الشركات بالمتطلبات و كذا القوانين و التشريعات ذات العلاقة بأساليب و سلامة الإدارة البيئية.
- تشجيع المؤسسات على الحصول على شهادة المطابقة من الجهات المختصة بالسلامة البيئية.¹

الفرع الثاني: متطلبات الحصول على المواصفة ISO 14001

هناك عدة عناصر أساسية تمثل متطلبات المواصفة، و هي كالتالي:

- 1- **السياسة البيئية:** و يقصد بها مبادئ المنظمة، و أهدافها البيئية، و مدى التزامها بمخطط العمل على تحسين الأداء البيئي، و تعمل الإدارة العليا على التأكيد على النقاط التالية:
 - مدى ملائمة هذه السياسة مع الطبيعة البيئية الناشئة عن الأنشطة و السلع الخاصة بالمنشأة
 - الالتزام بالتحسين المستمر و الوقاية من التلوث.
 - مدى التوافق مع القوانين و الضوابط و التشريعات المتعلقة بعمليات المنشأة
 - توفير إطار لوضع و مراجعة الأهداف و الغايات البيئية
 - التأكيد على فحص و مراجعة الأهداف البيئية و توثيقها و تنفيذها و صيانتها
 - إعلان السياسة البيئية المتبعة للجمهور.²
- 2- **الخطيط:** و يعتبر المرحلة الأولى لإنجاز سياسة المنظمة، و يتضمن ما يلي:

¹ - عز الدين دعاس، آثار تطبيق نظام الإدارة البيئية من طرف المؤسسات الصناعية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد تطبيقي و إدارة المنظمات، جامعة باتنة، 2011، ص 47.

² - مصطفى يوسف كافي، اقتصاديات البيئة و العولمة، دار رسان للنشر، دمشق، سوريا، ط 1، 2013، ص 187.

- وضع و صيانة نظام لتعريف الجوانب البيئية لأنشطة و منتجات المنظمة و تحديد تأثيرها على البيئة.
- رسم نظام يلم و يحيط بالمتطلبات التشريعية و غيرها، و التي تتتعهد المؤسسة بتطبيقه على الجوانب البيئية لأنشطتها و منتجاتها.
- وضع و صيانة أهداف و أغراض موثقة لكل وظيفة و مستوى في الهيكل التنظيمي، مع الأخذ بعين الاعتبار الجوانب البيئية و التكنولوجية و المتطلبات التمويلية و التشغيلية.
- رسم برامج الإدارة البيئية متضمنة الوسائل و الإطار الزمني و تحديد مسؤولية بلوغ الأغراض و الأهداف.¹

3- التنفيذ و التشغيل: و الذي يكون من خلال:

- توفير الموارد (البشرية و المادية) اللازمة لتطبيق و تحسين نظام الإدارة البيئية، مع إسناد المهام و الصلاحيات بشكل محدد و موثق و معلن لتسهيل فعالية النظام.
- التأكد من كفاءة الأفراد ذوي التأثير المهم على البيئة سواء عن طريق تدريبيهم أو بالخبرة المكتسبة، و مع تحديد احتياجات التدريب ذات العلاقة بالجوانب البيئية للمنظمة.
- تقوم المنظمة بضمان وجود نظام للاتصال الداخلي بين مختلف مستويات و وظائف المنظمة، واستقبال و توثيق و الاستجابة لاتصالات الأطراف الخارجية المهمة.
- التوثيق عن طريق قاعدة بيانات للمعلومات، إما يكون ذلك ورقياً أو إلكترونياً، لوصف مجال تطبيق السياسة البيئية العناصر الأساسية للنظام و تفاعلاتها.
- التحكم بالعمليات بتحديد تلك التي ينتج عنها جوانب بيئية مهمة متوافقة مع سياساتها البيئية و أهدافها و التخطيط لهذه العمليات للتأكد من إنجازها وفق المعايير المحددة.
- الاستعداد للطوارئ و الاستجابة لها بتبني اجراءات لمطابقة حالات الخطر و الحوادث المتوقعة التي قد يكون لها تأثير على البيئة و طريقة التعامل معها.

¹ - نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار بتصريف، مرجع سابق، ص 220.

4- الفحص والإجراءات التصحيحية: و يكون ذلك بما يلي:


- متابعة و قياس العمليات التي تمتلك تأثيرات بيئية مهمة، و توثيق المعلومات لمراقبة الأداء التحكم بالعمليات و التوافق مع الأهداف و الغايات البيئية.
- تقييم مدى مطابقة النظام البيئي للمؤسسة مع كل المتطلبات البيئية القانونية و المتطلبات الأخرى التي تحكم المؤسسة.
- وضع اجراءات لتحديد المسؤوليات في حالات عدم المطابقة، و اتخاذ الاجراءات لتصحيح الخلل البيئي و منع تكراره.
- وضع سجلات للتدريب و النتائج المراجعة و الفحوصات، و ثحبي من التلف، لتبقى دليلاً موضوعياً لتحديد عمليات نظام الإدارة البيئية.
- مراجعة و تدقيق منظومة الإدارة البيئية، لمعرفة مدى تطابق الإدارة البيئية مع الترتيبات المخططة سلفاً، و موافاة الإدارة العليا بنتائج المراجعة.¹

5- مراجعة الإدارة: تقوم الإدارة العليا ببرمجة عمليات للمراجعة الدورية خلال فترات للتأكد من ملاءمة و كفاية و فاعلية الإدارة البيئية لديها، و تتناول هذه المراجعة عدة عناصر، كنتائج التدفقات الداخلية، حالات الأعمال التصحيحية و الوقائية، المعلومات الواردة من الأطراف الخارجية و الشكاوى، مستوى الأداء البيئي للنظام.

و فيما يلي شكل يلخص متطلبات المعاصفة البيئية الدولية ISO 14001

¹ - مشان عبد الكريم، مرجع سابق، ص 69.

الشكل 2-1: متطلبات المواصفة البيئية الدولية ISO 14001



المصدر: نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار، استراتيجيات و متطلبات و تطبيقات إدارة البيئة، دار اليازوري، ط2، عمان، الأردن، 2015، ص 213

الفرع الثالث: مزايا و عيوب المواصفة الدولية للبيئة ISO 14001

1- **المزايا:** أظهر التنفيذ الفعلي أنه وبعد استيفاء المؤسسة لمتطلبات المواصفة الدولية

للبيئة ISO 14001، يمكنها الاستفادة من عديد المزايا، منها:

- زيادة وعي العاملين بالمؤسسة بضرورة و أهمية المحافظة على البيئة.
- زيادة وعي جمهور المتعاملين، الموردين، المؤسسة بضرورة المحافظة على البيئة.
- التحسين و التطوير المستمر لنظام أداء العمليات المختلفة بالمؤسسة للمحافظة على البيئة.
- تقليل الفاقد و الحد من التلوث.
- التطابق مع القوانين و التشريعات و التنظيمات المختلفة مما يحمي المؤسسة من كثير من المخالفات القانونية.
- رفع كفاءة عمليات مكافحة الحرائق و الاستعداد لمواجهة الحوادث بتدريب و رفع كفاءة العاملين.
- الحصول على سمعة عالمية.¹

¹ - خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة و التنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2007، ص 283.

- زيادة قدرة الشركة على تحقيق متطلبات التصدير إلى الخارج

- ترشيد استهلاك الطاقة و الموارد الطبيعية.

- تحسين صورة الشركة و الرفع من ميزاتها التنافسية.¹

2- العيوب: و على الرغم من تلك المزايا المهمة و غيرها، إلا أن هناك عدة انتقادات

و جهت لهذه المواصفات و التي أشارت إلى العديد من نقاط الخلل أو العيوب، منها:

- يؤدي تبني المواصفة إلى هدر في الطاقات (الجهد و الوقت و الكافة) الازمة من قبل المدراء لإقامة و تشغيل مثل هذا النظام.

- يُعتبر عودة إلى النظام البيروقراطي لما يتطلبه من إجراءات و خطوات دقيقة و تنفيذ سلسلة من الأوامر.

- يهدف النظام إلى مراعاة مصالح المنظمات الأخرى و البيئة على حساب عمل المنظمة.

- تكلف المنظمة مبالغ طائلة كتكاليف الاستشارات و برامج المراجعة الخارجية.

- بعض الجوانب المهمة في المواصفة كتحديد و تحليل الجوانب البيئية للمنظمة و وضع الأولويات و الأهداف و الغايات البيئية.²

- الطبيعة التجارية للمقياس، حيث يستعين بالمستشارين للحصول على الشهادة عن طريق مكاتب معترف بها دوليا تمتلك حق منح الشهادة.

- تعد المواصفة نظام توثيق، و التوثيق يفرض على المقياس الروتين المحتمل المرافق لعملية التطبيق.³

¹ - زين الدين بروش و جابر دهيمي، دور نظام الإدارة البيئية في تحسين الأداء البيئي للمؤسسات، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمؤسسات و الحكومات، جامعة ورقلة، يومي 22-23 نوفمبر 2011.

² - شوح وليد، مكانة نظام الإدارة البيئية في تسيير المؤسسات الجزائرية، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات، المجلد 7، العدد 2، 2014، جامعة غارداية، ص 04.

³ - يوسف حجيم الطائي و محمد عاصي العجيزي و ليث علي الحكيم، نظم إدارة الجودة، دار البيازوري العلمية، عمان، الأردن، ط1، 2008، ص 312.

المطلب الثالث: التسجيل في مواصفة الإدارة البيئية ISO 14001

هناك عديد المزايا لمواصفة الإدارة البيئية إيزو 14001 و هذا ما نتناوله في الفرع الأول من خلال دوافع التسجيل فيها، و الفرع الثاني نتناول فيه إجراءات التسجيل في المواصفة، و الفرع الثالث يتناول أهم الآثار المترتبة من الحصول على المواصفة ISO 14001.

الفرع الأول: دوافع التسجيل

صُممت المواصفة ISO 14001 ليكون تبنيها بصورة اختيارية و ليست إجبارية، إلا أنه يمكن أن تكون شرطاً إجبارياً للدخول إلى الأسواق بالنسبة للمؤسسات سواء على المستوى المحلي أو الدولي، فهي بمثابة تأشيرة لدخول الأسواق العالمية، و فيما يلي أهم الدوافع التي تجعل المؤسسة تسعى للحصول على شهادة المطابقة للمواصفة، حيث تنقسم هذه الدوافع إلى دوافع داخلية، و أخرى خارجية.

- 1- الدوافع الداخلية:** تتمثل أساساً بمقدار الأرباح التي يمكن الحصول عليها بدمج الاعتبارات البيئية ضمن الهيكل التنظيمي، بتخفيض التكاليف وتحسين الإنتاجية، تحقيق وفرة مالية و مزايا تنافسية، و مزايا أخرى، أهمها:
 - حماية الأنظمة البيئية و استخدام أكفاً للموارد الطبيعية كالأراضي و المياه و الطاقة..
 - تقليل كمية النفايات و المخاطر الناتجة عن الانبعاثات و الإصدارات الإشعاعية مما يؤدي إلى تحسين صحة الإنسان في العمل و المجتمع.
 - التضامن و التعاون مع السلطات العمومية في حل المشاكل البيئية.
 - الإسهام في حل المشاكل البيئية كمشكلة الاحتباس الحراري و طبقة الأوزون.
 - تحسين الأداء البيئي و دفع العاملين للتعرف على المتطلبات البيئية و تحسين قدراتهم و تدريبيهم و إثبات دورهم الكبير في حماية البيئة.
- تحسين صورة المؤسسة بيئياً، أمام المجتمع و كسب وده و دعمه.¹
- زيادة الكفاءة التشغيلية و التقليل من الهدر و الوقاية من التلوث.

¹ موسى عبد الناصر و رحمن أمال، الإدارة البيئية و آليات تفعيلها في المؤسسة الاقتصادية، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، العدد الرابع، ديسمبر 2008، جامعة محمد خضر، بسكرة ص 71.

- الاهتمام الجدي من قبل المؤسسات لدراسة دوره حياة منتجاتهم و تقييم تأثيراتها البيئية.

- زيادة وعي المجتمع بالبيئة و الحفاظ عليها.¹

- تقليل التكلفة من خلال أنشطة إعادة تدوير المخلفات و تحسين الإدارة البيئية.

2- الدوافع الخارجية: تتمثل في الضغوطات الخارجية التي ترغم المنظمة على تبني و تطبيق المعايير، وهي كالتالي:

- طلب السوق: حيث يعتبر طلب السوق على المنتج المسؤول بيئياً أو مقاطعة المنتج الضار سبباً مباشراً لزيادة الوعي البيئي لدى المنتجين و الذي يدفعهم للعمل به لغرض تقليل المؤثرات البيئية أي المستهلكين، مما يجعل المنظمة تستجيب بتصميم منتج و تغليفه و توزيعه بما يراعي ذلك.

- مزايا السوق: حيث تحصل المنظمات صاحبة الإنتاج غير المضر بالبيئة على الحصة السوقية الأكبر، كونها تتمكن الزبائن من تحقيق أهدافهم البيئية بإنتاج منتجات بواسطة تكنولوجيا نظيفة و مبادئ الإدارة غير الملوثة تزيد من قوة المنظمة التنافسية، كما الحصول على شهادة ISO 14001 يمثل ميزة تنافسية لأنها تبين مقدار الاهتمام بالبيئة.²

- المتطلبات الحكومية: تتمثل في التشريعات و القوانين البيئية التي تسنها الحكومات لتعزيز الأداء البيئي للمؤسسات، و جعلها أكثر التزاماً و مراعاة للاعتبارات البيئية، و أن عدم الالتزام بها يعرضها للمساءلة القانونية، أو يمنع منتجاتها من الدخول إلى السوق.

- المستهلكون: بسبب تسامي الوعي البيئي، صارت البيئة من أهم العوامل المؤثرة في تحديد رغبات المستهلكين و تفضيلاتهم لنمط معين من السلع دون غيرها، و تشهد المنتجات غير المضرة بالبيئة إقبالاً على شرائها. و تعدد تسمياتها المنتجات الخضراء

¹ - مصطفى يوسف كاتب، مرجع سابق، ص 182.

² - يوسف حجم الطائي و آخرون، مرجع سابق، ص 308.

و المنتجات الأخلاقية و المنتجات الصديقة.¹ يُضاف لذلك جمعيات حماية البيئة و المستهلك التي تحت المستهلكين على استهلاك منتجات المؤسسات الصديقة للبيئة و مقاطعة تلك التي لا تحترمها.

- **المساهمون والمستثمرون والمقرضون:** حيث يمارسون ضغوطاً متزايدة على المؤسسة، من أجل الحصول على بيانات حول أدائها البيئي و المالي، بسبب قناعتهم بأن الممارسة البيئية السيئة يمكن أن تؤدي إلى زيادة التزامات المؤسسة و المخاطر، مما يقلل الأرباح، و أيضاً تبني النظمي البيئي يخلق الثقة و الراحة لدى المساهمين بقدرات المؤسسة التنافسية وطنياً و دولياً، فالالتزام البيئي عبارة عن إشارة للإدارة السليمة و الاستقرار.

- **المتطلبات التعاقدية:** حيث صار اهتمام المؤسسات بالتوجه البيئي خياراً استراتيجياً، لتعزيز مركزها التنافسي، و تشجع الموردين على تبني أداء بيئي متميز، كما تلزمهم على تبني المواصفة لضمان حسن الأداء البيئي و إثبات مسؤوليتهم تجاه البيئة. كما تقوم الدولة بإلزامهم بمجموعة اشتراطات في المنتجات النهائية التي يتم طرحها في الأسواق، و تسن اشتراطات لحماية العمال و الظروف العامة للبيئة العمل بالمؤسسة التي ترغب التعاقد معها.²

الفرع الثاني: التسجيل في المواصفة ISO 14001

إن أي مؤسسة أبدت نيتها في تبني نظام الإدارة البيئية وفق متطلبات المواصفة ISO 14001، هي حرة في التسجيل للحصول على شهادة المطابقة، و التسجيل هو عملية يشهد فيها طرف ثالث غير متحيز أن نظام الإدارة البيئية في المؤسسة يتوافق مع متطلبات المواصفة وفقاً لآلية و إجراءات محددة.³

¹ - مصطفى يوسف كاني، مرجع سابق، ص 183.

² - المرجع السابق بتصرف، ص 184.

³ - محمد عبد الوهاب العزاوي، أنظمة إدارة الجودة و البيئة ISO 9000 ISO 14000، ط 1، دار وائل، الأردن، 2002، ص 228.

و عادة هناك 03 طرق للتسجيل في المواصفة، أولها الاعتماد الكلي للمؤسسة على طرف ثالث لتأهيلها و تسجيلها، ثانيها اعتماد المؤسسة على مالكيها ل القيام بعمليات التأهيل و التدقيق الداخلي و من ثم يتم الاستعانة بطرف ثالث ليقوم بتسجيلها، و ثالثها قيام المؤسسة بإعلان ذاتي بالتطابق مع متطلبات المواصفة دون إشراك أي طرف في ذلك.

و تكون خطوات التسجيل كما يلي:

1- **طلب التسجيل (عقد موثق):** تقدم المؤسسة الراغبة في التسجيل طلباً توضح فيه أنشطتها و أقسامها و الموقع الراغبة بتسجيله، و تقدم الجهة المسجلة عقداً متكاملاً يشتمل على كافة الحقوق و الواجبات المترتبة على الطرفين، و يتضمن الطلب دفع رسوم إجراءات التدقيق التي سيقوم بها أشخاص مفوضون من قبل الجهة المانحة، أو من قبل منظمات مجازة من الجهة المانحة في بلدان أخرى.¹

2- **التقييم الأولي أو الابتدائي و مراجعة الوثائق:** حيث تقدم المؤسسة الوثائق المعدة و التي تمثل الدليل على تطابق سياساتها البيئية مع المتطلبات الواردة في المواصفة، و يقوم المدقق بمراجعةها ليقدم تقريراً يبين فيه مدى المطابقة.

3- **المراجعة الميدانية للنظام:** حيث يقوم فيها المدقق الأقدم للنظام بزيارة و معاينة الموقع المراد تسجيله للتأكد من مطابقة الوثائق و التحقق من تهيئة المؤسسة للتدقيق الشامل، و تقييم المصادر الازمة لعملية التدقيق.

4- **التدقيق الشامل:** يقوم فريق من المدققين في الموقع بالتقدير و التحقق و من خلال أدلة موضوعية (مقابلات، إجراءات، تسجيلات، ملاحظات،..) لمدى تطابق نظام الإدارة البيئية في المؤسسة مع متطلبات المواصفة ISO 14001، و مدى احتواها على الفقرات الشرطية و الأحكام الازمة، بشرط أن يتم تنفيذ هذا الأخير بكفاءة.²

5- **قرار التسجيل:** يقدم الفريق تقريره النهائي للمؤسسة، يتضمن أحد النتائج المحتملة التالية:

¹ - مكي عماد، نظام الإدارة البيئية في صناعة تكرير النفط، مجلة النفط و التعاون العربي، العدد 136، ص 118.

² - دغفل فاطمة، تطبيق نظم الإدارة البيئية في مؤسسات الاعمدة الجزائرية واقع وآفاق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2017، ص 138.

- تزكية بالتسجيل: عند عدم وجود أي حالات لعدم المطابقة مع المعايير.
 - تزكية بالتسجيل بعد التحقق من القيام بالإجراء التصحيحي: إذا وجدت حالة أو أكثر من حالات عدم المطابقة التي يمكن تصحيحها و التتحقق من ذلك دون إجراء تدقيق شامل.
 - تزكية بإعادة التقييم ميدانياً: في حالة وجود عدة حالات عدم مطابقة رئيسية و تشمل وجود خلل في أحد عناصر النظام، و ذلك يتطلب إجراء تدقيق ميداني آخر، و عند استلام شهادة المطابقة تكون نافذة لمدة 03 سنوات.¹
- 6- إدامه التسجيل/ الإشراف:** حيث إنه و بعد حصول المؤسسة على الشهادة، يتوجب عليها المحافظة على نفس مستوى الأداء البيئي الذي حققه عند حصولها على الشهادة، و إثبات ذلك بالأدلة و البراهين، و عادة ما يجري تدقيق كل 06 أشهر للتحقق من مدى استمرار المطابقة، و بعد مضي 03 سنوات يتوجب مراجعة كافة عناصر النظام.

الفرع الثالث: الآثار المترتبة من الحصول على المعايير ISO 14001
تتعدد الآثار الناتجة عن حصول المؤسسة على شهادة المطابقة للمعايير ISO 14001، و

يمكن إيجازها فيما يلي:

- 1- الآثار البيئية:** تتمثل في:
- حماية الأنظمة البيئية الطبيعية و البيئات المسكنة.
 - استخدام أكفاء للموارد الطبيعية كالأراضي الطبيعية و المياه و الطاقة،..
 - تقليل كمية النفايات و إعادة استخدام المواد.²
 - عقلنة استهلاك الموارد الطبيعية الناضبة و تثمينها.
 - المساهمة في مكافحة التلوث و تحقيق التنمية المستدامة و القضاء على بعض المشاكل البيئية العالمية كالاحتباس الحراري.

¹ - محمد عبد الوهاب العزاوي، مرجع سابق، ص 232.

² - نجوى عبد الصمد و طلال محمد مفتشي بطاينة، الإدارة البيئية للمنشآت الصناعية كمدخل حديث للتميز التنافسي، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، جامعة ورقلة، يومي 08-09 مارس 2005، ص 139.

2- تعزيز التنافسية في التجارة الدولية؛ حيث يؤدي التطابق مع المعايير إلى تعزيز مركز المؤسسة في السوق العالمية، فمن خلال إعادة النظر في العمليات الإنتاجية بالقيام بعدد من التدابير منها إنتاج سلع ذات مواصفات تتلاءم و المتطلبات البيئية للدول المستوردة و تلبية مطالبها البيئية بشأن تعليب و شحن المنتجات و غيرها من التدابير الهدافـة إلى جعل السلع ملائمة للسوق الدولية، و الذي سيتيح للمنشأة الظفر بميزة تنافسية بين نظرائها في السوق.¹

يُضاف إلى ذلك كون التسجيل في المعايير 14001، صار مطلبا و شرطا أساسيا في العديد من الأسواق العالمية، مما يجعل المؤسسة المسجلة تتمتع بأفضلية تنافسية تزيد من فرصتها السوقية الجديدة و تعزز مكانتها في العطاءات و المناقصات، و تساعـد في الحصول على الشارة الأوروبية التي تعد جواز سفر لدخول السوق الأوروبية.²

3- زيادة الإنتاجية؛ من خلال ترشيد استخدام المدخلات و تقليل الهدر للطاقة، و تقليل أخطاء الإنتاج، و كذا زيادة كفاءة الموظفين بفضل التأهيل و التدريب.

4- تحقيق وفورات في التكاليف؛ من خلال إعادة تدوير المخلفات بما يضمن مواد أولية رخيصة و تقليل تكاليف التخلص منها، و تقليل تكاليف تسيير المخزونات بتقليل الطلب على المواد الأولية.

5- زيادة الإيرادات؛ و ذلك من خلال:

- زيادة المساهمة الحدية للمنتجات الخضراء لأنها ثبـاع بسعر أعلى من سواها.
- زيادة حصة المنشأة لمنتجات جديدة إلى فتح أسواق جديدة لهذه المنتجات.
- التخفيض من الغرامات المفروضة على المخالفات البيئية، و التخفيض في الجزاءات التي تتکبدـها المنشأة عن أنشطة مسببة للتلوث، فضلا عن تخفيض التعويضات القانونية نظير الأضرار البيئية.³

¹ - المرجع السابق، ص 143.

² - محمد عبد الوهاب العزاوي، مرجع سابق، ص 238.

³ - مصطفى يوسف كاكي، التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص 267.

6- كسب رضا و ولاء الزبون؛ عن طريق الملصقات و الإفصاح البيئي في نشر المعلومات حول الجوانب البيئية لمنتجات الشركة، مما يؤدي إلى تحسين سمعة المؤسسة لدى الجمهور و من ثم زيادة الإقبال على منتجاتها و يساهم في فتح منافذ تسويقية جديدة لها، مما زيد من حجم المبيعات للمؤسسة و ربحيتها مقارنة

بالمؤسسات التي تحترم الاعتبارات البيئية.¹

7- الآثار الإدارية؛ تتمثل في عدة نقاط أهمها:

- زيادة رضا العاملين، و زيادة مستوى الوعي لديهم بالتحديات و القضايا البيئية.
- تحسين و تطوير نظام الاتصال و التنسيق داخل مصالح المنظمة.
- نشر الوعي الإداري عن طريق التخطيط المسبق و الفعال مما يجنب المؤسسة الوقوع في مخالفات بيئية و يعطيها الأفضلية في السوق.

¹ - نجوى عبد الصمد و طلال محمد مفضي بطاينة، مرجع سابق، ص 143.

ملخص الفصل الثاني:

من الناحية النظرية، رغم حداثة تناول موضوع الأثر للتجارة على البيئة إلا أننا نجد رأيين أساسين متضادين؛ الأول يرى أن تحرير نشاط التجارة الخارجية يؤدي زيادة المداخل و تحقيق الرفاهية للمجتمع مما يتتيح لهم الاهتمام أكثر بالحفاظ على البيئة و الاهتمام بها، أما الرأي الثاني فيحمل نشاط التجارة الكثير من المسؤولية فيما تعلق بالمشاكل البيئية، ذلك أن التوسع في حجم التجارة يؤدي إلى مزيد من الانتاج و الاستخراج و الاستنزاف و الانبعاث مما يشكل ضغطاً على البيئة و يؤدي إلى تدهورها.

إلا أن العلاقة بين التجارة و البيئة غير مباشرة؛ بمعنى أن التجارة لا تؤدي إلى خلل بيئي بذاتها و إنما الأنشطة المرافقة إذا تمت دون ضوابط و معايير سليمة يمكن أن تدهر البيئة، و في هذا الإطار تم استخدام عديد المعايير و الاشتراطات التي يجب على المتعاملين في التجارة التقيد بها لحماية البيئة منها ما يخص الانبعاث، أو استهلاك الطاقة و غيرها.

ثم ظهرت الموافقة القياسية العالمية للإدارة البيئية ISO 14001 كنظام متكامل يوفق بين الغايات الاقتصادية للمؤسسات و الاعتبارات البيئية، حيث يتيح لها عديد المزايا منها تخفيض التكاليف، و زيادة الإيرادات و تعزيز القدرات التنافسية في الأسواق العالمية.

الفصل الثالث:

دور المنظمة العالمية للتجارة في

حماية البيئة

تمهيد:

أنشئت منظمة التجارة العالمية لتحل محل سكرتارية الجات بعد توقيع الاتفاقية الموقعة في مراكش بالمغرب 1994 بعد انتهاء جولة أورووجواي التي امتدت من عام 1986 إلى عام 1994 وهي بذلك خليفة الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة الجات و التي أنشئت في أعقاب الحرب العالمية الثانية، حيث أوكلت لها مهمة إدارة النظام التجاري العالمي.

و منذ نشأتها حاولت تغطية كل جوانب و موضوعات التجارة الدولية من خلال عديد الاتفاقيات متعددة الأطراف، كالاتفاقيات التي تخص تجارة المنسوجات و الملابس و اتفاقية المنتجات الزراعية و غيرها.

و في هذا الفصل سنحاول أن نتناول كيفية تعامل منظمة التجارة العالمية مع قضايا البيئة و كذا كيفية معالجتها للنزاعات التي تنشأ داخلها في هذا الإطار بما يضمن تحرير التجارة الدولية دون انتهاك سياسات حماية البيئة، من خلال ثلاثة مباحث كما يلي:

- المبحث الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة
- المبحث الثاني: الاتفاقيات متعددة الأطراف و المؤتمرات الوزارية
- المبحث الثالث: لجنة التجارة و البيئة

المبحث الأول: ماهية المنظمة العالمية للتجارة

رغم نجاح مؤتمر بريتون وودز في إرساء مؤسسات مالية ونقدية لقيادة النظام الاقتصادي العالمي سنة 1944م، إلا أنه فشل في بناء الركين الثالث وهو تأسيس مؤسسة تقود النظام التجاري العالمي، وتبعد ذلك محاولات أسفرت عن إبرام اتفاقية بديلة للمؤسسة التجارية العالمية، هي الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة، وهو ما سنتناوله في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني نتناول ميلاد المنظمة العالمية للتجارة من خلال أهم الجولات التفاوضية وأهدافها ومهامها. وفي المطلب الثالث نتناول الهيكل التنظيمي وأهم مبادئ المنظمة.

المطلب الأول: الاتفاقيات العامة للتعريفة الجمركية والتجارة

نتناول في هذا المطلب نشأة وخلفية ظهور الاتفاقيات العامة للتعريفة الجمركية والتجارة، وفي الفرع الثاني نتناول صدور الاتفاقيات العامة للتعريفات والتجارة، أما الفرع الثالث فنتناول فيه مكانة البيئة ضمن الاتفاقيات العامة للتعريفات والتجارة.

الفرع الأول: الخلفية والنشأة

مع انتهاء الحرب العالمية الثانية بدأت معظم دول العالم سواء المنتصر أو المنهزم، في إقرار مبدأ أنه لا حرب عالمية ثالثة بعد ذلك، وأنه لابد من العودة إلى مبدأ يقر بأنه "على الاقتصاد أن يقود السياسة"، أي أن التوجهات السياسية لأي دولة يجب أن تصب من أجل المصلحة الاقتصادية العليا لكل دولة، وبالتالي لا مناص من ضرورة الاهتمام بتنمية النشاط الاقتصادي وإعادة بناء الاقتصادات التي دمرتها الحرب، و لابد من توفر قدر من الاستقرار النقدي والاقتصادي على مستوى الاقتصاد العالمي.¹ فمن هنا تولدت الفكر والتصور حول إقامة نظام اقتصادي عالمي جديد، يرتكز على ثلاثة منظمات عالمية تعمل على إدارته بواسطة سن قواعد تنظم سلوك كل دولة تجاهه وتجاه علاقتها بالدول الأخرى الأعضاء في هذه المنظمات، والتي تتبع كلها المنظمة الأم هيئة الأمم المتحدة.

و عليه تم عقد مؤتمر دولي سنة 1944م في ضاحية بريتون وودز، بالولايات المتحدة الأمريكية لمحاولة إيجاد الصيغة الملائمة لإدارة النظام النقدي الدولي، ونظام التمويل الدولي، وتحقيق الاستقرار المنشود في أسعار الصرف والتجارة الدولية، وبدأ التاريخ النقدي في التغير بدرجة

¹ - عبد المطلب عبد الحميد، المجالات وآليات منظمة التجارة العالمية، من أوروجواي لسياتل وحق الدولة، الدار الجامعية، ط1، مصر، 2003، ص 19.

كبيرة منذ انعقاد هذا المؤتمر، وتشكلت ملامح النظام الاقتصادي العالمي، في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية¹

و هكذا قام صندوق النقد الدولي في 25 ديسمبر 1945 طبقاً لاتفاقية مؤتمر بريتون وودز، في شكل منظمة دولية أوكلت لها مهمة إدارة النظام النقدي الدولي، و المحافظة على استقرار أسعار الصرف وأسعار العملات و سياسات موازين المدفوعات للدول الأعضاء و التنسيق بينها من أجل عدم تبني أي دولة لسياسات أو إجراءات تضر بالدول الأخرى.

و بموجب الاتفاقية تم أيضاً إنشاء البنك الدولي للإنشاء والتعمير سنة 1946 كمنظمة عالمية مسؤولة عن دفع حركة التنمية في العالم من خلال طرح سياسات اقتصادية كفيلة بتحقيق التنمية الاقتصادية و تضمن تدفقاً دولياً للاستثمارات بما يخدم جميع الدول الأعضاء، و هذه السياسات تركز على الإصلاح الهيكلوي و التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية في القطاعات العامة و الخاصة، كما يهتم البنك بتنظيم و تقديم التمويل طويلاً الأجل و الأسواق المالية للدول التي تعاني عجزاً مالياً، كما يقترح سياسات مراقبة من أجل ضمان الاستغلال الأمثل لهذه القروض سواء تعلق الأمر بتحقيق أهدافها أو استردادها عند آجالها.

و في ضوء ذلك اتجه التفكير في نفس الوقت إلى إنشاء منظمة خاصة بالتجارة العالمية، فأصدر المجلس الاقتصادي و الاجتماعي للأمم المتحدة، بناءً على مقترن أمريكي، توصية بعد مؤتمر دولي للتجارة و التوظيف في لندن سنة 1946، و عُقد المؤتمر بالفعل، و تم استكمال أشغاله في صيف 1947 ثم اختتمها في هافانا (كوبا)، سنة 1948. حيث أصدر ميثاق هافانا و الذي عُرف أيضاً بميثاق التجارة الدولية الذي تضمن التوصل إلى اتفاقية للتجارة الدولية متضمنة العمل على إنشاء منظمة للتجارة الدولية تكون على نفس مستوى صندوق النقد الدولي و البنك الدولي، حيث وقع على الميثاق حوالي 58 دولة.² حيث اشتمل الميثاق على مجموعة من القواعد و الأسس للتوصل لاتفاقية للتجارة الدولية التي تنظم سلوك الدولة في المبادرات التجارية بما يحقق العدالة فيما بينها.

جدير بالذكر أن الميثاق و رغم أنه نتيجة لمبادرة أمريكية إلا أن الإدارة الأمريكية رأت أنه لا يلبي كافة مصالحاً، فسحب موافقتها المبدئية عليه و جمدت عرضه على الكونгрس الأمريكي

¹ عادل المهدى، عولمة النظام الاقتصادي العالمي و منظمة التجارة العالمية، الدار المصرية اللبنانية، ط١، القاهرة، مصر، 2003، ص 78.

² عبد المطلب عبد الحميد، المراجع السابق، ص 20.

للمصادقة (التصديق)، ثم اتضح الموقف الأمريكي من الميثاق سنة 1950، حيث رفضت الإدارة الأمريكية المصادقة عليه و من ثم قُتل الميثاق و هو في مهده.¹ و السبب الجوهرى للرفض الأمريكي للميثاق يعود لخشية و توجس لدى الإدارة الأمريكية من أن إنشاء المنظمة سيشكل انتقاصا للسيادة الأمريكية على قطاع التجارة الخارجية، اضافة لبعض الخلافات مع الدول الأوروبية حول تحرير التجارة الخارجية أذاك.

الفرع الثاني: صدور الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة

في سنة 1947 تم عقد مؤتمر دولي بمبادرة من الولايات المتحدة الأمريكية، و انعقد في جنيف، حيث أقرت 23 دولة ترتيباً دولياً مؤقتاً للتفاوض في إطاره حول تخفيض الضرائب الجمركية بصورة متبادلة على الواردات السلعية للدول المشاركة، و أطلق على هذا الترتيب "الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة"، و هي الاتفاقية التي عُرفت باسم الـ "الجات" أو "GATT"، و عبارة عن اختصار من الأحرف الأولى من التسمية الانجليزية للاتفاقية " General Agreement on Tariffs and Trade ".² حيث تم التوفيق على الاتفاقية في 20 أكتوبر سنة 1947م و أصبحت سارية المفعول انطلاقاً من 01 جانفي 1948م.

و فيما يلي نوجز تعريفاً للجات مع إبراز أهم أهدافها و وظائفها:

1- تعريف "الجات": "من المنظور الاقتصادي، هي اتفاقية دولية متعددة الأطراف لتبادل المزايا التفضيلية بين الدول الأعضاء الناتجة عن تحرير التجارة الخارجية من القيود الجمركية و التي يُطلق عليها القيود التعرفية و القيود الكمية التي يطلق عليها القيود غير التعرفية، و وبالتالي فإن الاتفاقية كانت و لازالت محاولة من الدول الأعضاء من أجل العودة إلى سياسات حرية التجارة الدولية من منطلق أن التجارة الدولية محرك للنمو الاقتصادي".³

"الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية و التجارة هي نظام شامل للقواعد العامة التي تحكم العلاقات التجارية بين الأطراف، تقع في 35 مادة، الغرض الأساسي من إنشاءها هو توسيع التجارة الدولية، و تمكين الدولة العضو من النفاذ إلى أسواق باقي الدول الأعضاء في

¹ - محمد شاهين، التجارة الدولية و أثرها على التجارة الخارجية للدول العربية، ط1، دار حيتا للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2018، ص 141.

² - عادل المهدى، المرجع السابق، ص 138.

³ - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 22.

الاتفاقية، بما يحقق التوازن بين الحماية المناسبة للمنتجات الوطنية و بين تدفق و استقرار التجارة الدولية".¹

2- أهداف الجات: تتلخص أهم أهداف الاتفاقية فيما يلي:

- تحرير التجارة في السلع و الخدمات من أجل زيادة الدخل الوطني للدول الأعضاء، و تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد و العوامل الإنتاجية المتاحة.
- تشجيع حركة الإنتاج العالمية، و حركة رؤوس الأموال، و الاستثمارات.
- إزالة الحاجز الجمركي لتسهيل الوصول إلى الأسواق العالمية و زيادة حجم التبادل التجاري العالمي.
- حل المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء عن طريق المفاوضات.²
- السعي إلى رفع المستوى المعيشي للدول الأعضاء من خلال الوصول إلى مستوى التوظيف الكامل للموارد و الاستخدام الأمثل لها.
- السعي إلى رفع مستويات الدخل القومي للدول الأعضاء و زيادة نصيب الفرد منه.

3- وظائف و مهام الجات: أما بالنسبة لوظائف الجات فقد تحددت في 03 وظائف أساسية هي كالتالي:

- الإشراف على تنفيذ المبادئ و القواعد و الإجراءات التي تضعها الاتفاقيات المختلفة التي تتطوّي عليها الجات و التي تتعلق لتنظيم الجارة الدولية بين الأطراف المتعاقدة في الجات.
- تنظيم جولات المفاوضات التجارية متعددة الأطراف من أجل إحراز مستويات أعلى لتحرير التجارة العالمية، و جعل العلاقات الاقتصادية الدولية و العلاقات التجارية الدولية تحديداً بين الدول أكثر شفافية و أكثر قابلية للتنبؤ و من ثم أقل إثارة للمنازعات.

¹ - جليل محمد خالد، أساسيات الاقتصاد الدولي، الأكاديميون للنشر و التوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2014، ص 102.

² - جهاد عودة، علم الإدارة الدولية البناء التحتي للعلاقات الدولية، المكتب العربي للمعارف سلسة السياسة الدولية و الاستراتيجية، القاهرة، مصر، 2014، ص 78.

- العمل على الفصل في المنازعات التي تثور بين الدول في مجال التجارة الدولية من خلال البحث و النظر في القضايا التي يرفعها طرف متعاقد في الجات ضد طرف آخر من الأطراف المتعاقدة الأخرى.¹

الفرع الثالث: مكانة البيئة ضمن الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة

كان الهدف الأساسي من إنشاء الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية و التجارة سنة 1947 هو تخفيض الرسوم الجمركية و الحد من القيود أمام حركة التجارة بأنواعها، و لهذا نجد أنها لم تتطرق إلى البيئة كعنصر سواء خلال مفاوضاتها أو في وثيقتها الخاتمية. إلى غاية اجتماع مجلس نواب الاتفاقية سنة 1971 و اتفاقهم على إنشاء مجموعة عمل خاصة بالتدابير البيئية و التجارة، و تجتمع بناء على طلب الأطراف المتعاقدة، و خلال الفترة 1971-1991 كانت بداية ظهور الآثار المتزايدة للإجراءات و السياسات البيئية على حركة التجارة الدولية، حيث شملت المفاوضات خلال جولات الاتفاقية قضية البيئة في جولتين فقط هما جولة طوكيو و جولة الأوروغواي.²

كما تضمنت اتفاقية الجات عددا من النصوص ذات الصلة بقضايا البيئة المرتبطة بالتجارة، كالมาدين الأولى و الثانية بشأن عدم التمييز الذي يؤثر تأثيرا جوهريا على صياغة و تنفيذ السياسات البيئية و بما كالتالي:³

- الفقرة في المادة الأولى:** يلزم مبدأ الدولة الأولى بالرعاية البلدان الأعضاء بمنح منتجات البلدان الأخرى معاملة لا تقل عن تلك المنوحة لمنتجات بلد آخر، فلا يحق لأي بلد تقديم تمييز تفضيلي لبلد عضو على حساب بلد آخر.
- الفقرة في المادة الثانية:** بمجرد دخول السلعة للسوق يجب ألا تكون معاملتها أقل من معاملة نظرائها من السلع الوطنية.

¹ - محمد شاهين، مرجع سابق، ص 142.

² - WTO , trade and environment at the WTO, trade and environment division, WTO secretariat, Geneva, Switzerland, 2005, p2

³ - الرئاسة العامة للأرصاد و حماية البيئة، المملكة العربية السعودية، التجارة و البيئة و التنمية المستدامة من منظور المنطقة العربية، القاهرة، مصر، 11-13 نوفمبر 2007، ص 4.

فهذا المبدأ يسعى لمنع استغلال السياسات البيئية لغرض التمييز المقصود بين المنتجات المتشابهة وطنية وأجنبية، أو بين المنتجات المستوردة من دول مختلفة بغية تفضيل دولة على أخرى.

و تُعد المادة الـ 20 أكثر المواد التصاقا بموضوع البيئة؛ إذ تشير إلى أنه يُسمح باتخاذ الاجراءات الضرورية لحماية صحة الإنسان و الحيوان و النبات، أي أنه يجوز للدولة استخدام أدوات تجارية ضد بعض السلع الأجنبية التي تهدد سلامة الاعتبارات السابقة، بشرط أن تطبق ذات القواعد على منتجاتها الوطنية، و لهذا قررت لجنة التحكيم في الاتفاقية أن حضر استيراد السجائر في تايلاند غير مبرر، لأن الدولة لم تخض إنتاجها من السجائر.¹ فهذه المادة تسمح بسن تدابير لحفظ الموارد الطبيعية الناضبة بشرط أن تكون هذه التدابير تؤدي إلى تحسين و زيادة الإنتاج الوطني و فرض قيود على الإنتاج المحلي.

و وفق نفس المادة رفعت الولايات المتحدة الأمريكية شكوى إلى لجنة التحكيم التابعة للاتفاقية ضد كندا، سنة 1987، بسبب حضر كندا لاستيراد سمك السلمون من أمريكا، حيث كسبت أمريكا القضية لأن كندا لم تستوفي شرط تحسين إنتاجها منه و تقليص حجم استهلاكه. كما ساهمت الجات في أعمال مؤتمر "مؤتمر ريو دي جانيرو 1992"². من خلال:

- تقديم سكرتارية الجات على مسؤوليتها الدراسات و التقارير التي أعدتها عن الموضوع، و ما تضمنه التقرير السنوي للجات لهم 1991 الذي يتناول موضوع التجارة و البيئة بشكل تفصيلي على أن لا تلزم تلك الأوراق أيا من الأطراف المتعاقدة بحكم مسبق على هذا الموضوع.
- مشاركة سكرتارية الجات في الأعمال التحضيرية من خلال أعما مؤتمر البيئة و تقديم تقارير إلى مجموعة العمل و الأطراف المتعاقدة بالجات تتضمن عرضا تحليليا للموضوعات التي لها علاقة بمبادئ الجات في المناقشات و تدور حول موضوع البيئة.³

¹ - السيد أحمد عبد الحالق و أحمد بديع بلبح، تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، المشكلة البيئية و التجارة العالمية، الدار الجامعية، ط١، مصر، 2003، ص 225.

² - مؤتمر ريو أو قمة الأرض هي قمة نظمتها الأمم المتحدة بالبرازيل من أجل البيئة و التقدم، في الفترة 13-14 جويلية 1992، مشاركة 172 دولة.

³ - ديب كمال، منظمة التجارة العالمية و القضايا البيئية، مرجع سابق، ص 62.

و في جانفي من سنة 1994 قدمت مجموعة العمل لمجموعة الجات لإجراءات البيئية و التجارة الدولية تقريراً تضمن أربعة اقتراحات تلخص طريقة معالجة المجموعة لقضايا البيئة كالتالي:

- أكدت المجموعة أن اختصاصها هو السياسات البيئية التي قد يكون لها آثار ملحوظة على أعضاء الجات، و أكدت أن الجات ليست مؤهلة لوضع المعايير البيئية أو مراجعة أولويات السياسات البيئية الوطنية، أو تنمية سياسة عالمية للبيئة.
- أدان التقرير أي تعارض في السياسات بين النظام التجاري متعدد الأطراف من جهة و بين الجهود الفردية أو الجماعية لحماية البيئة من جهة أخرى.
- أكد التقرير أن النظام التجاري متعدد الأطراف لا يمثل عائقاً لاتخاذ سياسات بيئية، حيث إن قواعد الجات تسمح بإجراءات التجارة المستخدمة بالتعاون مع السياسات البيئية لحماية الموارد البيئية الطبيعية.
- أشار التقرير إلى أن ما يتم التشاور بشأنه حالياً من نظام تجاري متعدد الأطراف مفتوح و آمن و لا يفرق بين الدول، و يمكن أن يؤدي إلى تسهيل السياسات البيئية بتشجيع التخصيص الكفاءة للموارد و توليد نمو الدخل الحقيقي.¹

المطلب الثاني: ميلاد المنظمة العالمية للتجارة

تناول في هذا المطلب أهم الجولات التفاوضية للجات التي سبقت ميلاد المنظمة العالمية للتجارة في الفرع الأول، و في الفرع الثاني نتناول اتفاقية مراكش، و الفرع الثالث نتناول فيه أهداف و مهام المنظمة العالمية للتجارة.

الفرع الأول: الجولات التفاوضية للجات

كان الهدف الأساسي من إنشاء الجات هو تحرير التجارة الدولية، و قد بذلت منذ السنوات الأولى من إنشائها مجهودات شتى لتحقيق هذا الغرض و انصب الاهتمام في البداية على تخفيض الرسوم الجمركية أو تثبيتها على الأقل، لذلك أجريت عدة جولات من المفاوضات بين الأعضاء أو الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية، من أجل الوصول إلى هذا الغرض. و فيما يلي جدول يظهر هذه الجولات مع الإشارة إلى أهم المواضيع التي تناولتها.

¹ - المرجع السابق، بتصرف، ص 64.

جدول رقم 1-3 : الجولات التفاوضية للجات 1947-1993

الجولة	السنة	المكان	عدد الدول المشاركة	الموضوع
الأولى	1947	جييف	23	التعريفات الجمركية
الثانية	1949	آنسي	13	التعريفات الجمركية
الثالثة	1951	توركاي	38	التعريفات الجمركية
الرابعة	1956	جييف	26	التعريفات الجمركية
الخامسة	1961-1960	ديلون	26	التعريفات الجمركية، مكافحة الإغراق
السادسة	1969-1964	كينيدي	62	التعريفات الجمركية، إطارات العلاقات التجارية
السابعة	1979-1973	طوكيو	102	التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، إطارات العلاقات التجارية
الثامنة	1993-1986	أوروغواي	123	التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، الخدمات، الزراعة، المنسوجات، حقوق الملكية الفكرية، تسوية المنازعات، إنشاء منظمة التجارة العالمية

المصدر: مصطفى يوسف كافي، إدارة الأعمال الدولية، الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2017، ص 87.

خلال الفترة 1947-1979 تم عقد 07 دورات للمفاوضات التجارية مع الدول الأعضاء وأُتبعت بالدورة الثامنة في أوروغواي، وقد تم خفض عن كل دورة من الدورات تخفيض الحواجز الجمركية خصوصاً في مجال السلع الصناعية، و كان من أهم هذه الدورات دورة (كينيدي) في النصف الأول من عقد السبعينيات، و التي انتهت بتحفيض الرسوم الجمركية على التجارة الدولية فيما بين الدول الصناعية بما يعادل 50% في المتوسط من مستوى التعريفات التي كانت سائدة وقت بدء الدورة، ز جاءت بعدها دورة (طوكيو) التي انتهت بتحفيض الرسوم الجمركية بما يعادل 30% في المتوسط من مستوى التعريفات التي كانت سنة 1947م.¹

¹ - جليل محمد خالد، أساسيات الاقتصاد الدولي، الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2014، ص 106.

خلال تطور العملية منذ بداية الجات و حتى جولة طوكيو، و أخيراً جولة أوروغواي، تجلت بعض المؤشرات والاتجاهات المهمة التي من المفيد ملاحظتها، هي:¹

- 1- تخضخت مختلف جولات الجات عن تخفيض في التعريفات، فقبل جولة طوكيو كانت عملية التخفيض تتم بالدرجة الأولى من قبل الدول المتقدمة، و لكن في جولة طوكيو، قامت بعض الدول النامية أيضاً بتحفيض تعريفاتها، و في جولة أوروغواي كذلك.
- 2- في المجالات غير التعريفية، حاولت جولة طوكيو تحسين النظام، بإدخال الوضوح على المفاهيم والعمليات و تفعيل الأهداف، انتقلت جولة أوروغواي بتلك العملية إلى الأمام.
- 3- تم توجيهه اهتمام خاص لبعض القطاعات الفردية في جولة طوكيو، و تم توسيع عملية التغطية للقطاعات بشكل ملحوظ من خلال اتفاقات تفضيلية في قطاعات الزراعة و الملابس.
- 4- حظيت مسألة المعاملة التفضيلية، و معاملة الدولة الأولى بالرعاية الممنوحة للدول النامية بمزيد من الجدية و الاهتمام الخاص حتى في جولة طوكيو، و تدنى ذلك في جولة أوروغواي.
- 5- تقليدياً، ظلت الجات معنية فقط بالتجارة في السلع، أدخلت اتفاقات جولة أوروغواي بعض المجالات الأخرى، و هي الخدمات و حقوق الملكية الفكرية.

الفرع الثاني: اتفاقية مراكش

بعد 07 سنوات من المفاوضات الشاقة فيما عُرف بجولة الأوروغواي، عُقد في مدينة مراكش المغربية في الفترة من 12-16 أبريل سنة 1994م، الاجتماع الوزاري الرسمي للإعلان عن انتهاء جولة الأوروغواي لمفاوضات تحرير التجارة في إطار اتفاقية الجات، و الإعلان عن التوصل إلى اتفاقية شاملة لتحرير التجارة الدولية، وقعت وثيقتها الختامية في 15 أبريل 1994م، من قبل 109 دولة من أصل 125 دولة و إقليماً جمركيًا عضواً بالجات، و قد تم ضمن هذه الاتفاقية إعلان إنشاء منظمة التجارة العالمية WTO، لغرض الإشراف و تطبيق

¹ - بمحاجرات لال داس بتصرف، منظمة التجارة العالمية، دليل للإطار العام للتجارة الدولية، ترجمة رضا عبد السلام، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، ط1، 2006، ص ص 39-38

الإصلاحات المنصوص عليها في الاتفاقية العامة، على أن تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من 01 جانفي 1995.¹

إنشاء المنظمة العالمية للتجارة من أهم أحداث العقد الأخير من القرن العشرين و عهد ما بعد الحرب، و ذلك لكونها تمثل الضلع الثالث لإدارة النظام الاقتصادي العالمي إلى جانب كل من صندوق النقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء و التعمير، حيث أوكلت لها مهمة قيادة النظام التجاري العالمي.

و في هذا الشأن وردت الكثير من التعريفات لهذه المنظمة، هذه بعضها:

- "هي الإطار المؤسسي المشترك لسير العلاقات التجارية بين أعضاء اتفاقيات التجارة متعددة الأطراف، حيث تطبق نفس قواعد الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة الجات على كل الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف التي تم التوصل إليها في جولة أوروغواي، و تتسم بأكثر عمومية من اتفاقية الجات".²

- "هي من أهم مؤسسات العولمة الاقتصادية، تنتوي مهمتها على تنظيم التجارة العالمية و السعي إلى إلغاء الحواجز و القيود الجمركية و التعريف أو تخفيضها إلى أقل درجة، و تحرير التجارة بمعنى سيادة قوانين السوق، و إلغاء تدخل الدولة".³

- "هي عبارة عن إطار مؤسسي واحد يجمع كل الاتفاقيات و الوثائق القانونية التي تم القاؤض بشأنها في جولة أوروغواي، و تغطي التجارة في السلع و الخدمات، و حماية حقوق الملكية الفكرية، بالإضافة إلى إجراءات تسوية المنازعات، مع الرصد المنتظم للسياسات التي يطبقها الأعضاء، إضافة لذلك هناك عدد من القرارات و الإعلانات الوزارية التي تكمل الاتفاقيات التي تم التوصل إليها".⁴

و منه يمكن القول أن المنظمة العالمية للتجارة هي عبارة عن منظمة اقتصادية عالمية ذات شخصية قانونية مستقلة، تأسست في 01 جانفي 1995 في مراكش بالمغرب، تعمل ضمن منظومة متكاملة للنظام الاقتصادي العالمي الجديد من خلال إدارة و إقامة دعائم النظام التجاري

¹ - عبد الصاحب العلوان، قضايا التكامل الاقتصادي العربي و الأمن الغذائي، التطورات و التحديات و آفاق المستقبل، مجلة المستقبل العربي الصادرة عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 267، بيروت، لبنان، ماي 2001، ص 96.

² - محمود حامد، العلاقات النقدية الدولية، ط 1، دار حبيتا للنشر والترجمة ، مصر، 2017، ص 30.

³ - حسين علي إبراهيم الفلاحى، العولمة الجديدة أبعادها ، انكاسترا، ط 1، دار غيداء للنشر و التوزيع، 2014، ص 71.

⁴ - سعيد النجار، اتفاقيات الجات و آثارها على البلاد العربية، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1997، ص 27.

ال العالمي و تقويته في مجال تحرير التجارة الدولية و زيادة حركة التبادل الدولي، كما تعمل بالتنسيق مع بقية المنظمات الاقتصادية الدولية لرسم ملامح السياسات الاقتصادية الدولية كل في مجال تخصصه.

الفرع الثالث: أهداف و مهام المنظمة العالمية للتجارة

1- الأهداف: تسعى المنظمة لتحقيق جملة أهداف جاءت في نصوص القواعد التجارية

للاتفاقيات المشمولة في جولة الأوروغواي و في نص ديباجة اتفاقية إنشائها، هي :

- تحرير التجارة الدولية اعتمادا على المبادئ الأساسية لاتفاقية الجات 1947.
- دفع عجلة التنمية الاقتصادية من خلال توسيع حجم التجارة العالمية.
- بذل جهود إيجابية لتأمين حصول البلدان النامية و الأقل نموا على نصيب أكبر من نمو التجارة العالمية بما يتماشى و احتياجات تميّتها الاقتصادية.¹
- رفع مستوى معيشة الشعوب من خلال التدفق الحر للتجارة الدولية، و التي تؤدي إلى التوسيع في الإنتاج لكل الدول، مما يخلق مستويات أعلى من التشغيل و الدخل و الرفاهية.
- مساعدة المنتجين و المصدرين و المستوردين على حسن إدارة أعمالهم و أنشطتهم، إضافة إلى خلق حالة من الثقة لدى المستهلكين بتوفير منتجات نهاية آمنة.²
- خلق وضع تنافسي دولي في التجارة الدولية يعتمد على الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد.
- تحقيق التوظيف الكامل لموارد العالم، و زيادة الإنتاج المتواصل و الاتجار في السلع و الخدمات بما يؤدي إلى الاستخدام الأمثل لتلك الموارد، مع الحفاظ على البيئة و حمايتها و دعم الوسائل الكفيلة بتحقيق ذلك.
- توسيع و خلق أنماط جديدة لتقسيم العمل الدولي و زيادة نطاق التجارة العالمية.
- توفير الحماية المناسبة للسوق الدولي لجعله يعمل في بيئة مناسبة و ملائمة لمختلف مستويات التنمية.³

¹ - مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، الأمانة العامة، التقرير السنوي للأمين العام، أشغال الدورة 74 للمجلس، ديسمبر 2001، ص ص 33-34.

² - جهاد عودة، مرجع سابق، ص 91.

³ - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 182.

2- الوظائف و المهام: على ضوء الأهداف السابقة للمنظمة و لتحقيقها تم إسناد المهام

التالية حسب المادة الثالثة من اتفاقية أوروغواي:

- الإشراف على تنفيذ و تسهيل و إدارة الاتفاقيات المنبثقة عن دولة الأوروغواي.
- تنظيم العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء، بالإشراف على الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف.
- تشكل المنظمة الإطار التفاوضي بين الدول الأعضاء لتنظيم العلاقات التجارية فيما بينها أو للشرع في أية جولات مستقبلية للمفاوضات، لتحقيق المزيد من تحرير التجارة الدولية و توفير المناخ الدولي الملائم لمنافسة دولية عادلة.
- متابعة مدى انسجام السياسات التجارية الدولية مع ما اتفق عليه في مؤتمر مراكش.¹
- الفصل في المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء حول تنفيذ الاتفاقيات التجارية الدولية، طبقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في جولة أوروغواي.
- متابعة و مراقبة السياسات التجارية للدول الأعضاء وفق الآلية المتفق عليها في هذا الصدد.
- التعاون مع صندوق النقد الدولي و البنك الدولي، من أجل تأمين المزيد التناسق و الترابط في رسم السياسات الاقتصادية العالمية و غدارة الاقتصاد العالمي على أساس أكثر كفاءة.²
- مساعدة الدول النامية في المواقف المتعلقة بالسياسات التجارية و التنمية من خلال المساعدات التكنولوجية و برامج التدريب.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي و المبادئ

حتى تقوم بمهامها و تحقق أهدافها على أكمل وجه تم تأسيس المنظمة العالمية للتجارة وفق هيكل تنظيمي يتاسب و الوظائف و القطاعات التي تؤطرها، و هذا ما سنراه في الفرع الأول، أما الفرع الثاني فتناول فيه مبادئ المنظمة العامة للتجارة.


¹ - مبروك رais، انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصري، دار الجنان للنشر و التوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2016، ص 110.

² - ابراهيم العيساوي، الجات و أخواتها، النظام الجديد للتجارة العالمية و مستقبل التجارة العالمية و مستقبل التنمية العربية، ط3، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2002.

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للمنظمة

يتمثل الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة في المؤسسات والأجهزة واللجان التي تسهر على تحقيق أهدافها ومبادئها، و هذا موضح في الشكل التالي:

الشكل 3-1: الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية



المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 187.

حيث يتشكل الجهاز التنظيمي للمنظمة وفقاً للمادة 04، و المادة 06 من اتفاقية مراكش من الأجهزة التالية:

1- **المؤتمر الوزاري:** و يُسمى أيضاً الجمعية العامة، هو السلطة العليا للمنظمة، و يتتألف من جميع ممثلي الدول الأعضاء بالمنظمة، و يجتمع كل سنتين على الأقل، و تأخذ المنظمة بقاعدة صوت واحد لكل عضو، و يتم اتخاذ القرارات بالتوافق، و لكن عند استحالة الوصول إلى توافق يتم اللجوء إلى التصويت و اتخاذ القرار بالأغلبية.¹ و يقوم المؤتمر بإدارة شؤون المنظمة، و الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف، و يعين المدير العام للأمانة، و إنشاء اللجان لمساعدته على القيام بمهامه.

¹ - جهاد عودة، مرجع سابق، ص 95.

2- المجلس العام: يتتألف من جميع الدول الأعضاء، ويعتبر الجهاز المركزي للمنظمة، و

تلخص وظيفته في:¹

- الاضطلاع بمهام المؤتمر الوزاري في الفترات التي تفصل بين اجتماعاته، ويعهد
بمهام معين للمجالس والجان.

- اعتماد الأنظمة المالية وتقديرات الميزانية السنوية.

- له اختصاص رقابي، حيث من حقه الاجتماع في أي وقت للاضطلاع بمسؤوليات
جهاز السياسات التجارية.

- يشرف على المجالس النوعية كمجلس التجارة في السلع و مجلس شؤون التجارة في
الخدمات.

- يملك وحده وضع ترتيبات إقامة التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى
 ذات الصلة بالمنظمة، و التشاور معها.

و ينبع عن هذا المجلس جهازان، هما:

أ- جهاز تسوية المنازعات: يقوم بالفصل في المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء،
و له سلطة إنشاء لجان التحكيم، و اعتماد تقرير جهاز الاستئناف، و مراقبة تنفيذ
القرارات و التوصيات، و يبلغ أجهزة المنظمة بتطورات المنازعات التجارية، و
يتخذ قراراته بالأغلبية.

ب- جهاز مراجعة السياسات التجارية: يختص بتقويم العلاقة بين السياسات التجارية و
النظام التجاري الدولي، من خلال تقديم كل عضو لتقرير سنوي عن سياساته
التجارية موضحا الإجراءات التي اتخذها و مدى توافقها مع قواعد المنظمة.

3- الأمانة العامة و السكرتارية: هي الجهاز الإداري للمنظمة، و مقرها المنظمة، تتكون
من المدير العام، الذي يقوم بتعيين موظفي الأمانة، و يقدم تقديرات حول ميزانية
المنظمة السنوية إلى لجنة الميزانية و المالية و الإدارية، و يباشرون أعمالهم باستقلالية
تمامة عن أي تدخل أو توجيه من أي حكومة أو جهة من خارج المنظمة.

¹ - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 190.

4- المجالس المتخصصة: تمارس اختصاصاتها حسب المجال الذي تتبعه، فمجلس السلع يختص بالإشراف على سير اتفاقيات السلع، و كذلك مجلس الخدمات، يختص بالإشراف على سير اتفاقيات الخدمات، و كذلك مجلس الملكية الفكرية.

5- اللجان: لجنة التجارة و التنمية تستعرض دوريا الأحكام المؤقتة الواردة في الاتفاقية متعددة الأطراف، و لجنة موازين المدفوعات تبحث الأمور الخاصة بهذا الجانب، و لجنة الموازنة تبحث قضايا هذا المجال.

الفرع الثاني: مبادئ المنظمة العامة للتجارة

مبادئ المنظمة العالمية للتجارة لا تختلف كثيرا عن تلك التي قام عليها النظام التجاري العالمي في الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة، و قد وردت في شكل مواد و نصوص قانونية ضمن الاتفاقيات المنشأة للمنظمة، و يمكن إيجازها فيما يلي:

1- مبدأ عدم التمييز: يتفرع منه مبدأين اثنين في قانون المنظمة، و هما:¹

أ- مبدأ الدولة الأولى بالرعاية: هو التزام أي عضو بالمنظمة عندما يمنح معاملة أكثر رعاية لدولة معينة، أن يمنح نفس المعاملة لكافة أعضاء المنظمة، حيث لا يسمح لأي عضو أن يفرق بين شركاءه في التجارة كالوصول إلى السوق، و يُعد هذا المبدأ أهم قاعدة في قانون المنظمة، فبدونها لن يكون نظام لتجارة متعددة الأطراف.

ب- المعاملة الوطنية: ينص على أنه يتطلب من أي عضو بالمنظمة أن يعامل بتماثل المنتجات الوطنية و الأجنبية، بمجرد دخولها السوق الوطنية، فلن تخضع هذه المنتجات لضريبة أقل رعاية من تلك الممنوحة للمنتجات الوطنية، حيث يوفر لها نفس الظروف التنافسية.

2- مبدأ الشفافية: يعني وجوب نشر معلومات واضحة و دقيقة عن جميع القوانين، و الأنظمة و اللوائح الوطنية ذات الصلة بالقطاعات المندرجة تحت المنظمة العالمية للتجارة، و تعمل هذه الأخيرة على تحقيق مبدأ الشفافية في العلاقات الدولية، و تلزم كل دولة بما يلي:²

¹ - unctad.org/ar/docs/edmmisc232add11_ar.pdf, 10:22, 25/03/2017,

² - سهيل الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2009، ص 232

- تعديل القوانين و الاجراءات المتخذة في الداخل بما ينسجم و قواعد المنظمة و الاتفاقيات المعقدة في إطارها.

- إلزام كل الدول الأعضاء بإشعارها بما تصدره من قوانين و إجراءات للتعامل مع الشركات الوطنية والأجنبية و ما تقدمه من مستلزمات و إعفاءات.

3- مبدأ حظر القيود الكمية و غير التعريفية: يقضي حسب المادة 11 من الجات و تعديلاتها بالتزام كافة أعضاء المنظمة بإلغاء القيود الكمية و غير التعريفية، و الدولة العضو عليها تقديم جداول للتنازلات الجمركية المحددة من قبلها لفترة تبدأ من تاريخ 01 جانفي 1995، و هناك استثناءات بشروط لأغراض إصلاح خلل ميزان المدفووعات، حيث يكون ذلك إلا في الحالات الطارئة. كما أنه في حالة تعديل أي عضو لجدول تنازلاتها عليه إبلاغ و التشاور مع الدول التي تتأثر بذلك موضحا دوافع لذلك، مع إخطار أمانة المنظمة أيضا.¹

4- مبدأ تنفيذ الاتفاقيات الدولية: من المبادئ الأساسية لكل نظام قانوني، و المنظمة تعمل بشكل جدي على تطبيق الاتفاقيات المعقدة في إطارها و الإشراف على الاتفاقيات المعقدة بين أطراف المنظمة خارج نطاقها و الاتفاقيات المعقدة بين عضو في المنظمة و عضو خارجها، و هذا ما يميز المنظمة عن بقية المنظمات الدولية.²

5- مبدأ المعاملة التفضيلية للدول النامية: يختص هذا المبدأ بحض الدول المتقدمة على تقديم مزايا تفضيلية للدول النامية دون المطالبة بالمثل، من أجل توفير الظروف الملائمة لتنميتها، و في جولة أوروغواي أمكن تحقيق فزة كبيرة في هذا المجال، و تمثل ذلك فيما يلي:³

- وجود احكام خاصة بالبلدان النامية في أغلب الاتفاقيات التي توصلت إليها الجولة.
- تتمتع البلدان النامية بأجال أطول من حيث الالتزام بالتخفيضات الجمركية المتتالية.
- التوصل إلى اتفاقية تحرير التجارة الدولية في المنسوجات و الملابس و السلع الزراعية ذات الاهتمام من جانب الدول النامية.

¹ - عادل المهدى يتصرف، مرجع سابق، ص 190.

² - عبد الملك عبد الرحمن مطهر، الاتفاقيات الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية و دورها في تنمية التجارة الدولية، دار الكتب القانونية، مصر، 2009، ص 60.

³ - عادل المهدى، مرجع سابق، ص 192.

- إقرار المنظمة لآلية مناسبة لتقديم المساعدة الفنية و المالية للدول النامية التي تتأثر سلبا بتحرر التجارة.

المبحث الثاني: الاتفاقيات و المؤتمرات الوزارية

غداة تأسيسها باشرت المنظمة العالمية للتجارة مهامها و وظائفها، حيث قامت بإبرام عدة اتفاقيات متعددة الأطراف تخص أغلب المجالات ذات العلاقة بالتجارة الدولية كتجارة السلع و السلع الزراعية، من أجل تنظيم النظام التجاري العالمي، و هذا ما سنتناوله في المطلب الأول، و في المطلب الثاني نتناول أهم المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة.

المطلب الاول: الاتفاقيات متعددة الأطراف

أبرمت الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية عديد الاتفاقيات بعد جولة أوروغواي، كما قامت بإجراء تعديلات على اتفاقيات مبرمة سابقا في إطار الجات، و فيما يلي نقدم أهم هذه الاتفاقيات.

الفرع الأول: الاتفاقيات متعددة الأطراف بشأن التجارة في السلع

من أكثر الاتفاقيات شمولا، حيث تمس جوانب هامة في الحياة الاقتصادية و التجارة الدولية، كالزراعة و النسيج و تدابير الصحة و الصحة النباتية، و فيما يلي أهمها:

1- الاتفاق بشأن الزراعة: بعدما كان قطاع الزراعة مستبعدا من رزنامة المفاوضات من قبل، لصعوبة الاتفاق حوله، نجحت جولة أوروغواي في إدماجه ضمن مفاوضات التحرير، و هو من أهم اتفاقات المنظمة، إذ يتضمن 13 بابا، و يشمل 21 مادة، و 05 ملاحق.

حيث ينص الاتفاق على حضر تقديم أي دعم جديد لل الصادرات الزراعية و على تخفيض دعم التصدير للسلع الزراعية بنسبة 36% من قيمة الدعم الإجمالي لل الصادرات، و بنسبة 21% من كمية الصادرات التي يتم دعمها، و ذلك بالنسبة لفترة الأساس التي هي 1986-1990، و في الدول المتقدمة على مدى 06 سنوات، و يتم التخفيض بنسبة 24% من القيمة و 14% من الكمية و ذلك في الدول النامية و على مدى 10 سنوات، و اما الدول الاقل نموا فهي غير مطالبة

إجراءات تخفيضات في دعم الصادرات الزراعية، و هناك استثناءات من تخفيض التعريفة و الدعم، و قرار خاص بمساعدة الدول التي تعد مستوردا صافيا للغذاء.¹

2- الاتفاق بشأن تدابير الصحة و الصحة النباتية: يتضمن هذا الاتفاق 14 مادة و 03 ملحوظ، يؤكّد حق أي دولة عضو في المنظمة في تبني أي تدابير تراها ضرورية للحفاظ على صحة الإنسان، الحيوان، و النبات، و يُبنى هذا الحق على شرط وضوح التدابير، و عدم اتخاذها بطريقة غير مبررة، و تتخذ هذه التدابير بصورة متناسقة، و بناءاً على مقاييس و إشارات و توصيات دولية، تدعها منظمات دولية بما فيها منظمة كودكس اليمانتاريوس Codex Alimentarius و المكتب الدولي للأمراض الحيوانية International Office of Epizootics و المنظمات الدولية و الإقليمية ذات الصلة التي تعمل في إطار الاتفاقية الدولية لحماية النباتات، فقد تم صياغة هذه الاتفاقية ضمن مفاوضات جولة أوروغواي لضمان عدم المبالغة في تطبيق تدابير الصحة و الصحة النباتية.²

3- الاتفاق بشأن المنسوجات و الملابس الجاهزة: يتميز هذا الاتفاق بأنه يمس قطاعاً تتمتع فيه الدول النامية بميزة نسبية، كونه صناعة كثيفة العمل أو اليد العاملة. و ينص على إلغاء نظام الحصص الذي كان معمولاً به من قبل، وفق لاتفاقات الثنائية بين الدول النامية و الدول المتقدمة، و يكون هذا الإلغاء على 04 مراحل بالتدريج، و على مدى 10 سنوات، ابتداءً من سنة 1995م حتى 2005، و الهدف من ذلك هو إنهاء استخدام القيود غير التعريفية على المنسوجات و الملابس، و إنهاء نظام أو ترتيب الألياف المتعددة الذي كان مطبقاً من قبل، و أدى إلى تقييد التجارة العالمية في المنتجات النسيجية بوضع عدة قيود كمية عليها.³

4- الاتفاق بشأن القيود الفنية على التجارة: للتأكد من أن المعايير التقنية و إجراء الاختبارات و منح الشهادات لا تشكل حواجز غير ضرورية أمام التجارة، لذلك تشجع المنظمة الدول على استخدام المعايير الدولية، و في نفس الوقت تعرف بحق الدول في

¹ - سمير محمد عبد العزيز، منظمة التجارة العالمية و مؤتمرها الوزارى، بدون طبعة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2006، ص 23-24.

² - عادل المهدى، مرجع سابق، ص 216.

³ - رانيا محمود عبد العزيز عمارة، تحرير التجارة الدولية وفقاً لاتفاقية الجات، ط 1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008، ص 33.

فرض الحماية للإنسان و الحيوان و النبات و الصحة و البيئة عند مستويات تراها مناسبة¹ حيث تتعلق هذه الاتفاقية بالعلامات و البيانات التجارية للسلع، و مدى مطابقتها للمعايير و المواصفات الفنية، و إجراءات الفحص و استخراج شهادات الصلاحية، من أجل عدم استغلالها كقيود حديثة أمام حركة التجارة الدولية.

5- اتفاقية الفحص قبل الشحن: تنص الاتفاقية على وجوب فحص البضائع قبل شحنها من بلد المصدر، خاصة في حالة الدول النامية، بسبب قلة إمكانياتها الإدارية و الفنية الكافية لتفتيش السلع المستوردة، حيث يمنع الحص إدخال السلع المغشوشة، و يمنع جعلها أداة للتهرب من دفع الرسوم الجمركية أو تهريب رؤوس الأموال..

6- اتفاقية قواعد المنشأ: تخص كافة الأحكام و القوانين التي تطبقها الدولة لتحديد منشأ السلع، و تزيد أهميتها في الاقتصاديات الكبرى التي تميز بتنوع مراحل الإنتاج و الشركات و اشتراك دول في إنتاج السلع. و تُعتبر هذه الاتفاقية الناتجة عن جولة أوروغواي من أولى الاتفاقيات في هذا المجال، فهي تحدد المنشأ الوطني للسلعة في إطار التجارة الدولية، و تهدف إلى التأكد من عدم استخدام قواعد المنشأ كعائق أو أداة حمائية تحول دون انتساب التجارة الدولية، و تهدف إلى وضع برنامج عمل لتنسيق قواعد المنشأ غير التفضيلية، و ضوابط تطبيق هذه القواعد هي:²

- كون البلد الذي يحدد على أنه منشأ سلعة معينة هو البلد الذي تم فيه الحصول على السلعة بأكملها، أي تامة الصنع.

- إذا كان هناك أكثر من بلد يعني بإنتاج السلعة يكون بلد المنشأ هو البلد الذي تم فيه آخر تحول جوهري للسلعة.

7- اتفاقية التقييم الجمركي: تتمثل في إقرار حق الدول الأعضاء في تحديد قيمة السلع المستوردة و فرض الرسوم الجمركية المناسبة لها، لمنع تهريب الأموال أو التهرب الضريبي، و يجب الاعتماد في ذلك بالقيمة الحقيقة للسلع المستوردة، و ليس بمقارنتها مع مثيلاتها من السلع الوطنية، كما تنظم الاتفاقية العلاقة بين المستورد و مصالح

¹ - ديب كمال، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 148.

² - محمود حامد، اقتصاديات التجارة الخارجية ط 1، دار حمير، مصر، 2017، ص 126.

الجمارك من أجل ضمان الاستقرار و التوازن و حق المستورد في عدم المبالغة في فرض الرسوم و الضرائب على سلعه.

الفرع الثاني: الاتفاق العام بشأن التجارة الدولية في الخدمات و حقوق الملكية الفكرية

1- الاتفاق العام بشأن التجارة الدولية في الخدمات GATS: تتمثل هذه الاتفاقية في التحرير التجاري الدولي في الخدمات و قطاعاتها المختلفة، من كافة القيود التي تفرضها الدول الأعضاء، المتمثلة في القوانين و القرارات الإدارية الخاصة بتجارة الخدمات، و تهدف إلى إزالة هذه القيود أو تخفيضها للوصول إلى التحرير و تبادل التجارة الخدمية بين الدول الأعضاء، و من أمثلة هذه الخدمات: خدمة الاتصالات، خدمات النقل بأنواعه، خدمات السياحة، و خدمات المهن الحرة، و خدمات البنوك و الأعمال المصرافية التي تقوم بها، و خدمات التأمين.¹ كما تتضمن الاتفاقية على ضرورة منح جميع موردي الخدمات معاملة لا تقل عن تلك الممنوعة للموردين الوطنيين، و في حالة تم تعديل شروط المنافسة لصالح مورد محلي كان ذلك معاملة أقل رعاية، كما تتضمن الاتفاقية على عناصر تخص القيود و شروط النفاذ إلى الأسواق، و شروط المعاملة الوطنية، و تنفيذ الالتزامات و دخول الاتفاقية حيز التنفيذ. و أكد الاتفاق على تبني منهج التحرير التدريجي للخدمات بالدخول في مفاوضات متتالية تبدأ بعد مرور 05 سنوات من تاريخ سريان مفعول اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية.

2- اتفاق الجوانب التجارية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية TRIPS: يقصد بحقوق الملكية الفكرية كل الجوانب المتصلة بالإنتاج الذهني و الفكري، كال أعمال الأدبية و الفنية و الابتكارات و الاختراعات التكنولوجية، و من أمثلة الحقوق و براءة الاختراع و العلامات التجارية و النماذج الصناعية.

تتضمن الاتفاقية 73 مادة مقسمة على 07 أجزاء، تناول الجزء الأول أحكاما عامة و مبادئ أساسية و الجزء الثاني تناول المعايير المتعلقة بتوسيع حقوق الملكية الفكرية و نطاق استخدامها، و تناول الجزء الثالث الالتزام بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، و الجزء الرابع اكتساب حقوق الملكية الفكرية و استمرارها و ما يتصل بها من الإجراءات فيما

¹ - رانيا محمود عمارة، العلاقات الاقتصادية الدولية، ط1، مركز الدراسات العربية للنشر و التوزيع، مصر، 2016، ص 164.

بين أطرافها وتناول الجزء الخامس من المنازعات وتسويتها والجزء السادس الترتيبات الانتقالية والجزء السابع تناول الترتيبات المؤسسية والأحكام النهائية. كما تناولت المواد 40-9 من الجزء الثاني من الاتفاقية المعايير المتعلقة بتوفير حماية حقوق الملكية الفكرية و نطاق استخدامها و ألزمت الاتفاقية الدول الأعضاء باحترام الحد الأدنى من معايير الحماية في مختلف فروع الملكية الفكرية التي عالجتها، و هي: حقوق المؤلف و الحقوق المتعلقة بها، العلامات التجارية، المؤشرات الجغرافية، التصميمات الصناعية، براءات الاختراع، التصميمات التخطيطية (الرسوم الطبوغرافية) للدوائر المتكاملة، المعلومات السرية.¹

و يجب على الدولة العضو الالتزام بتنفيذ بنود الاتفاقية كما يلي:

- ضمان اشتمال قوانينها لإجراءات تنفيذ هذا الاتفاق لتسهيل اتخاذ التدابير ضد أي اعتداء على حقوق الملكية الفكرية بشكل منصف و عادل.
- الطلب من صاحب الحق تقديم أدلة كافية لإثبات وجود حالة تعد على حقه في الملكية الفكرية.
- تلتزم الدول الأعضاء بتطبيق عقوبات جنائية في حالات النقليل المعتمد للعلامات التجارية، و انتهاك حقوق المؤلف، و هذه العقوبات كالسجن و الغرامات المالية و المصادر و الإتلاف.

الفرع الثالث: الاتفاق بشأن قواعد و إجراءات تسوية النزاع و آلية مراجعة السياسات التجارية

1- الاتفاق بشأن قواعد و إجراءات تسوية النزاع: يقوم بإدارة تسوية النزاع جهاز تسوية المنازعات الذي أنشأ بموجب هذا التفاهم، و يتمتع بسلطة إنشاء فرق التحكيم، و اعتماد تقارير جهاز الاستئناف، و مراقبة تنفيذ القرارات و التوصيات، و يقوم بإخبار المجالس و اللجان المختصة في المنظمة بتطور أي منازعات تتصل بأحكام الاتفاقيات سالفة

¹ - عبد الله العويري، العلامات التجارية و حمايتها، ط1، دار الفلاح للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص66.

الذكر، و يتخذ الجهاز قراراته بتوافق الآراء.¹ كما يسعى الجهاز من خلال قراراته و توصياته إلى الوصول إلى تسويات مرضية لكل الأطراف التي لها علاقة بالموضوع. كما يحق لفرق التحكيم طلب الحصول على أي معلومات أو وثائق من أي فرد أو هيئة مناسبة، و لا يجوز إفشاء هذه المعلومات إلا بترخيص رسمي من الشخص أو الجهة التي قدمتها. و يجب على هذا الجهاز أن ينظر في ما يمكن اتخاذه من إجراءات تلائم ظروف البلدان النامية، إذا كان أحدها طرفا في النزاع. و في حالة عدم تجاوب العضو مع القرارات و الإجراءات التي صدرت بحقه خلال أجل محدد، جاز للطرف الآخر تعليق تطبيق التنازلات و غيرها من الالتزامات بالنسبة للعضو المعنى، و يكون هذا بشكل مؤقت حتى إزالة التدابير موضوع النزاع من قبل الطرف الآخر.

2- مذكرة التفاهم حول آلية مراجعة السياسات التجارية: أفردت اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية الملحق رقم 03 آلية مراجعة السياسات التجارية trade policy review mechanism، لكي تصبح جزءاً لا يتجزأ من اتفاقية منظمة التجارة العالمية. وهي تهدف إلى ضمان تقييد الدول الأعضاء بالقواعد والضوابط والتعهدات التي تقررت بمقتضى اتفاقيات التجارة متعددة الأطراف، والاتفاقيات (عديدة الأطراف) في حال التزام الدولة العضو بها، وبالتالي ضمان سلاسة النظام التجاري متعدد الأطراف بشكل عام. وبعبارة أخرى فإن وظيفة آلية مراجعة السياسات التجارية هي دراسة تأثير السياسات و الممارسات التجارية للعضو على النظام التجاري متعدد الأطراف. حيث تتلخص آلية مراجعة السياسات في دراسة و تقييم آثار السياسات و الممارسات التجارية لعضو ما على النظام التجاري العالمي، مع مراعاة الظروف و المتطلبات التنموية و الاقتصادية للعضو المعنى بالمراجعة.

و لتحقيق أكبر قدر من الشفافية فإن كل دولة عضو ملزمة بتقديم تقارير منتظمة إلى جهاز مراجعة السياسات التجارية، بحيث يتضمن التقرير وصفاً كاملاً للسياسات و الممارسات التجارية، التي يتبعها العضو استناداً إلى النماذج التي يقررها الجهاز.²

¹ - عادل المهدى، مرجع سابق، ص 290.

² - عادل المهدى، المرجع السابق، ص 294.

المطلب الثاني: المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة

كما ذكرنا سابقاً فإن المؤتمر الوزاري هو أعلى سلطة في هرم الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية، حيث يتكون من ممثلي جميع الدول الأعضاء، يجتمع مرة كل سنتين مناقشة تطورات التجارة العالمية، و كذا متابعة سيرورة اتفاقيات المنظمة المنشقة عن جولة أوروغواي، و إجراء التعديلات أو الدخول في مفاوضات حول نقاط جديدة، حيث تتناول في هذا المطلب مؤتمرات المنظمة الوزارية من خلال ثلات فروع، خصصنا الأولى للمؤتمرات التي سبقت مؤتمر الدوحة، و الثاني لمؤتمر الدوحة، و الثالث لما بعد مؤتمر الدوحة.

الفرع الأول: المؤتمرات الوزارية للمنظمة قبل مؤتمر الدوحة 2001

1- مؤتمر سنغافورة 13-09 ديسمبر 1996: هو أول مؤتمر وزاري بعد إنشاء المنظمة، حيث كان الهدف الأساسي منه هو إجراء مراجعة لمدى تنفيذ الدول الأعضاء في المنظمة لالتزاماتهم، و كذلك تقييم السياسات التجارية متعددة الأطراف و مدى تناسقها، و فيما يلي أهم الموضوعات و القضايا التي طرحت في المؤتمر:

- موضوع التجارة و البيئة تم طرحه من قبل الدول المتقدمة، من أجل توحيد المعايير و الاشتراطات البيئية و الالتزام بها، و ذلك من منظور العلاقة الوطيدة بين التجارة و البيئة، حيث لاقى ذلك معارضة شديدة من قبل الدول النامية لتخوفها من النية السيئة للدول المتقدمة لاستغلال هذه المعايير كأدوات حماية جديدة في وجه منتجاتها.
- موضوع التجارة و سياسات المنافسة الذي طرحة الاتحاد الأوروبي، و لاقى معارضة الدول النامية، بسبب اختلاف المستويات و النظم الاقتصادية للدول فلا حاجة لتوحيد قواعد المنافسة.
- إجراءات تسهيل التجارة و تخفيض و تبسيط إجراءاتها من خلال اتفاقية دولية متعددة الأطراف.
- إقامة إطار دولي في إطار المنظمة يحدد قواعد الاستثمار الأجنبي بما يخدم أهداف المنظمة.
- تنظيم العلاقة بين التجارة و معايير العمل، من خلال سن قواعد تحدد حقوق العمال و تمنع عمالة الأطفال.

- موضوع الشفافية في المشتريات الحكومية.

و قد تضمن إعلان مؤتمر سنغافورة مجموعة نقاط، هذه أهمها:

- استمرار قيام لجنة التجارة و البيئة في بحث المسائل المتعلقة بالربط بين تحرير التجارة و حماية البيئة.

• رفض استعمال معايير العمل كأدلة حماية و إحالة الموضوع لمنظمة العمل الدولية.

• إقرار معاملة تفضيلية للدول النامية بسبب تأثيرها السلبي من تحرير التجارة.

2- مؤتمر جنيف 18-20 ماي 1998: شاركت فيه حوالي 135 دولة، حيث كان يهدف إلى طرح واصبع جديد كالعلاقة بين التجارة و التمويل الدولي، و التجارة و المديونية، و نقل التكنولوجيا و اتفاقيات التجارة الإقليمية، و كذا الشفافية و التجارة الالكترونية، و خفض التعريفة الجمركية على المنتجات الصناعية. و قد تضمن إعلان مؤتمر جنيف عدة نقاط، هذه أهمها:

• التأكيد على ضرورة الالتزام بقواعد النظام التجاري العالمي، و ما صدر عن المؤتمر الوزاري الأول.

• التأكيد على أهمية العمل المستمر لتحسين شفافية آليات المنظمة لتحقيق النمو و التنمية المستدامة.

3- مؤتمر سياتل 1999: اشتمل المؤتمر على العديد من الموضوعات، من أهمها موضوع الزراعة و الخدمات و مراجعة بعض النصوص في باقي الاتفاقيات و مناقشة بعض الموضوعات الجديدة التي طرحت في مؤتمري سنغافورة و جنيف كالمنافسة و الاستثمار و التجارة الالكترونية، و فيما يلي أهم الموضوعات فيه:

• استكمال تحرير قطاع الزراعة و النقاش حول الهندسة الوراثية، حيث طفت إلى السطح خلافات كبيرة بشأن هذا القطاع الاستراتيجي.

• تحرير قطاع الخدمات في ظل تطور الاقتصاد العالمي و اعتماده المتزايد على الإنتاج المعرفي و التطور التكنولوجي و احتكار براءات الاختراع.

• قضايا الإغراق و المنسوجات و الملابس.

• إعادة إثارة قضية ربط تحرير بمعايير البيئة و العمل.

- الوصول إلى الأسواق و خفض الجمركية و غير الجمركية على التجارة.

و بسبب ثقل الموضوعات و الاختلافات الكبيرة فيها بين الدول الأعضاء فشل مؤتمر سياتل و انتهى دون إصدار إعلان لما أتفق عليه، بسبب عدم الاتفاق على أغلب الموضوعات المطروحة.

الفرع الثاني: مؤتمر الدوحة 14-09 نوفمبر 2001:

جاء هذا المؤتمر في ظروف دولية بالغة التعقيد بما في ذلك تباطؤ النمو العالمي، و سيطرة أحداث 11 سبتمبر 2001 على مسرح الأحداث العالمية، وقد تضمن جدول أعمال هذا المؤتمر مناقشة العديد من الموضوعات التي من بينها استمرار تحرير التجارة في المنتجات الزراعية و الصناعية، تحرير تجارة الخدمات، القضايا المتعلقة بالدول النامية و الدول الأقل نموا، حقوق الملكية الفكرية، و القضايا المتعلقة بحماية الصحة العامة و الأدوية، و الديون الخارجية، و مشاكل النفط.¹

و لعل تتبع التحليل الخاص بالظروف المصاحبة لانعقاد مؤتمر الدوحة في نوفمبر 2001 يكشف أنه كان يسعى لتحقيق جملة الأهداف التالية:²

- تمهيد الطريق لجولة مفاوضات جديدة للوصول إلى مزيد من تحرير التجارة العالمية و إزالة المعوقات أمام تدفق التجارة و حل بعض المشكلات العالقة.
- تحديد مصير المنظمة، و الحفاظ عليها و تحسين آلياتها لتحقيق أهدافها و القيام بوظائفها، و ضرورة مواصلة طريقها نحو تحرير التجارة و تذليل العوائق أمامها.
- توفير كافة الظروف المواتية لنجاح المؤتمر، حيث أُريل مشروع بيانه الختامي قبل أكثر من شهر على انعقاد المؤتمر، لإبداء الملاحظات حوله.

أما بخصوص نتائج المؤتمر فقد تم اعتباره من أنجح المؤتمرات للمنظمة، كما سُمي بـ مؤتمر الألفية، حيث تضمن إعلانه ما يلي:

- تم خلال المؤتمر إطلاق جولة الدوحة للتنمية، و تم اعتماد 03 وثائق هي: الإعلان الوزاري الذي تضمن ديباجة و برنامج عمل لجولة جديدة، الإعلان بشأن اتفاق الملكية

¹ - عادل المهدى، مرجع سابق، ص 325.

² - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 428.

المتعلقة بالتجارة ترسيس TRIPS، و الصحة العامة، و الوثيقة الخاصة بالقضايا ذات الصلة بالتنفيذ تهم البلدان النامية.

- تضمن الإعلان سلسلة من الأهداف بمواعيد نهائية، و حد 01 جانفي 2005 آخر موعد لاستكمال أجندة الدوحة للتنمية، و من بين القضايا المدرجة في المفاوضات قضايا الزراعة و الخدمات و التعريفات الصناعية، و البيئة و قضايا تخص الملكية الفكرية، كما اتفق الوزراء توسيع المفاوضات إلى مواضيع أخرى كالتجارة و الاستثمار، تنفيذ الالتزامات، البيئة و سياسات المنافسة و تيسير المنافسة و الشفافية في المشتريات الحكومية.
- من أهم نتائج المؤتمر أيضا اعتماد نص لمفاوضات المنظمة في السلع الزراعية فحواه كون أن الأعضاء ملزمون بإجراء مفاوضات شاملة هادفة إلى تحقيق تحسينات كبيرة في النفاذ إلى الأسواق، و تخفيضات في الدعم الزراعي للتخلص منه، و كذا تخفيضات كبيرة في الدعم المشوه للتجارة في السلع الزراعية.
- أقر الإعلان تطبيق المرونة على اتفاق الترسيس من أجل السماح للأعضاء بمنح تراخيص للأدوية و تحديد ما يشكل حالة طوارئ وطنية، كالطوارئ الصحية العامة لمرض الملاريا و السل، و هذا يشكل نجاحاً للدول النامية حيث عانت هذه الدول من تأخير تنفيذ براءات الاختراع في المنتجات الصيدلانية، و عزز هذا الإعلان من فرصتها في الحصول على الأدوية.
- كما حققت البلدان النامية نجاحاً آخر في المؤتمر بتضمين الإعلان الوزاري أقساماً عن المعاملة الخاصة و التفضيلية و نقل التكنولوجيا و بناء القدرات، حوالي 50 إجراءاً لمساعدة البلدان النامية الأعضاء، و بسبب هذا سميت هذه الإجراءات بأجندة الدوحة للتنمية.

الفرع الثالث: المؤتمرات الوزارية بعد مؤتمر الدوحة

1- مؤتمر كانكون 14-10 سبتمبر 2003 بالمكسيك: يُعتبر مرحلة جد مهمة في برنامج التنمية المسطر في جولة الدوحة، حيث تمحور المفاوضات حول عدة مواضيع أهمها: الزراعة، النفاذ لأسواق السلع الزراعية، تجارة الخدمات، تنظيم الاستثمار و المنافسة،

شفافية الأسواق و المشتريات الحكومية، البيئة و التجارة. إلا أن هذا المؤتمر انهار بسبب عدم اتفاق البلدان الأعضاء على البيان الختامي، فيما يخص الاستثمار، المنافسة، المشتريات الحكومية، شفافية التسهيلات الحكومية. حيث شهد المؤتمر صداماً بين الدول النامية من جهة و المتقدمة خاصة الولايات المتحدة و الاتحاد الأوروبي من جهة ثانية، فيما يخص الدعم الزراعي و السلع الصناعية.

2- مؤتمر هونج كونج 18-13 ديسمبر 2005: جاء المؤتمر بعد فشل المؤتمر الذي سبقه، و بالتالي هذا يزيد من أهميته، لذلك اشتمل على عدة موضوعات، أهمها: مواضيع تخص الزراعة و القطن، النفاذ إلى أسواق السلع غير الزراعية، قضايا الإغراق و الدعم و الإجراءات التعويضية، الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية، البيئة و التجارة، تسهيل التجارة، تسوية المنازعات، نقل التكنولوجيا، التجارة الإلكترونية، الانضمام للمنظمة، وضعية البلدان النامية. أما الإعلان عن نتائج المؤتمر فقد تضمن النتائج

التالية:¹

- التوصل إلى وسط للنزاع بين الدول النامية و المتقدمة بموافقة الأخيرة على إنهاء دعم الصادرات الزراعية بشكل تدريجي بحلول سنة 2013، و إلغاء دعم صادرات القطن بحلول سنة 2006 بعد مطالب الدول النامية.
- في إطار المعاملة التفضيلية، تم إقرار من الدول المتقدمة أن 97% من المنتجات القادمة من الدول النامية ستدخل أسواقها دون قيود تجارية بنهائية سنة 2008، في حين 3% المتبقة و عددها 400 منتج يحق لليابان و الولايات المتحدة أن تمنعها من دخول أسواقها.
- كما منح المؤتمرون الدول النامية الحق في تحديد المنتجات الحساسة المعنية بالنفذ للأسوق، و وضع آليات و أساليب للتفاوض.

3- مؤتمر جنيف 2009: انعقد المؤتمر في الفترة 30 نوفمبر-02 ديسمبر، تحت عنوان «منظمة التجارة العالمية، النظام التجاري المتعدد الأطراف و البيئة الاقتصادية العالمية الحالية»، شارك فيه 153 مندوباً و 56 مراقباً من المنظمات غير الحكومية و المنظمات

¹ - ديب كمال بتصرف، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 218.

الدولية، حيث لم يكن المقصود منه أن يكون اجتماعاً تفاوضياً بشأن جولة الدوحة، وإنما اهتم بالتركيز على إعادة النظر وتقدير أداء منظمة التجارة العالمية وتقديم التوجيه لها، ولهذا تضمن جدول الأعمال 04 بنود تم تناولها في الجلسات العامة، هي:

- نظرية عامة على أنشطة المنظمة.
- العمل من قبل الوزراء المجتمعين.
- تاريخ ومكان انعقاد الدورة الثامنة.
- انتخاب موظفين بارزين جدد.

وأشتملت المواقبيع العامة التي جرى بحثها في جلسات العمل على عناصر مثل اتفاقيات التجارة الإقليمية، المعونة من أجل التجارة، مفاوضات البلدان المرشحة للانضمام، مساعدة المنظمة في النمو والانتعاش والتنمية.

اختتمت منظمة التجارة العالمية اجتماعها الوزاري السابع في جنيف بدون التوصل إلى تحريك مفاوضات جولة الدوحة أو حتى التأكيد من إمكانية اختتامها في عام 2010 كما كان محدداً، بسبب بقاء الخلافات قائمة بين الأعضاء.

4- مؤتمر جنيف 15-17 ديسمبر 2011: جلسات عمل المؤتمر تناولت 03 مواقبيع رئيسية، هي: أهمية النظام التجاري متعدد الأطراف، التجارة والتنمية، أجenda جولة الدوحة للتنمية، وأكّد المؤتمر على تسهيل إجراءات انضمام الدول النامية للمنظمة، وزيادة الشفافية فيها، وعلى منح المزيد من المعاملة الخاصة وفترات أطول لتطبيق الالتزامات، وزيادة المساعدات الفنية وبناء القدرات.

5- مؤتمر بالي 03-06 ديسمبر 2013: بعد المؤتمر السابق مباشرةً وتفادياً للفشل، تم الإعداد لمواقبيع المؤتمر الوزاري في مدينة بالي بإندونيسيا، وهي كالتالي:

- اتفاقية تيسير التجارة.
- تعديل بنود اتفاقية الزراعة.
- قرارات تنمية لصالح الدول الأقل نمواً وآلية مراقبة لتطبيق المعاملة الخاصة والمختلفة للدول النامية والأقل نمواً.

تضمن الإعلان الخاتمي للمؤتمر حديثاً تارياً يمثل في التوصل إلى اتفاقية متعددة الأطراف هي اتفاقية تيسير التجارة، و هناك نقاط أخرى، أهمها: تمديد الفترة الانتقالية الممنوحة للدول النامية لتطبيق اتفاقية الترسيس لمدة 08 سنوات بداية من 01 جويلية 2013، و كذا قرار حول النفاذ إلى الأسواق من قبل الدول النامية بموجب أفضلية الإعفاء من الرسوم الجمركية و الحصص التعريفية، و قرار يتضمن اتفاق الدول الأعضاء على إزالة الدعم الموجه لل الصادرات من السلع الزراعية و كافة الإجراءات التي تحمل صفة الدعم.

المبحث الثالث: لجنة التجارة و البيئة في المنظمة العالمية للتجارة

طالبت الدول و بخاصة المتقدمة منها في اجتماع مراكش بأهمية تكوين لجنة فرعية تهتم بتنسيق السياسات المتعلقة بالتجارة والبيئة داخل المنظمة، حيث تم استحداث لجنة التجارة و البيئة بالمنظمة، نتناولها في المطلب الأول، و في المطلب الثاني نتناول الاستراتيغيات و المعايير البيئية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، أما المطلب الثالث فنناول فيه واقع حماية البيئة في المنظمة.

المطلب الأول: إنشاء لجنة التجارة و البيئة

نتناول في الفرع موضوع حماية البيئة في الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية و التجارة، أما الفرع الثاني فنناول فيه ميلاد لجنة التجارة و البيئة، و الفرع الثالث يتناول موضوع البيئة و التنمية المستدامة في مؤتمرات المنظمة.

الفرع الأول: البيئة في اتفاقية الجات

نشأت الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية و التجارة "الجات" عقب إنهاء الحرب العالمية الثانية، و كانت سارية المفعول انطلاقاً من 01 جانفي 1948م، حيث كان يسعى مؤسسوها إلى اكمال الصراع الثالث للنظام الاقتصادي العالمي، بعد نشأة كل من صندوق النقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء و التعمير، إلا أنهم فشلوا في تأسيس منظمة ذات المستوى، و كانت هذه الاتفاقية كبديل أو خطوة أولى في ذلك الطريق.

و بإلقاء نظرة خاطفة على أوضاع الاقتصاد العالمي آنذاك نرى أنه يتميز باقتصاديات جد منهارة و منهكة من الحرب، و دول تعاني عجزاً كبيراً في التمويل، مع تعطل الأجهزة الإنتاجية لديها، مما اضطرها إلى تبني سياسات اقتصادية حمائية بالدرجة الأولى، كحرب العملات، و

فرض قيود كبيرة على حركة التجارة الخارجية، فجاءت هذه الاتفاقية كمحاولة لخلق تنسيق و توافق بين السياسات الاقتصادية للدول؛ لأنها كانت تخص السلع فقط و ثانيا هي اتفاقية غير ملزمة لأعضائها. جاءت بجملة أهداف أهمها:

- العمل على تحرير قطاع التجارة الدولية.
- إزالة كافة العوائق أمام حركة التبادل التجاري بين دول العالم.
- اللجوء للتفاوض لحل المنازعات التجارية التي تنشأ بين الأعضاء
- تهيئة الظروف و المناخ الدولي لتحضير و إنشاء منظمة عالمية للتجارة.

من هذه المعطيات، إضافة إلى كون العالم لم يشهد أنداك أية مشاكل بيئية عالمية حقيقة و حداثة الوعي البيئي، فإنه لم يكن بعد البيئي أو الاهتمام بالاعتبارات البيئية ضمن أولويات القائمين على الاتفاقية.

حيث كانت الإشارة الوحيدة و غير المباشرة لموضوع البيئة في إطار اتفاقية الجات لعام 1947 في المادة 20 الفقرة "ب"، التي سمحت للدول بوضع قيود تجارية لحماية صحة الإنسان و الحيوان و النبات و باتخاذ إجراءات الحماية التجارية ضد السلع الأجنبية التي تهدد السلامة و الصحة، تطبيقاً لسياساتها و تدابيرها الوطنية على منتجاتها المحلية، أما الفقرة "ج" فتسمح باتخاذ التدابير التجارية لحفظ على الموارد الطبيعية القابلة للنفاذ بشرط أن لا تصبح وسيلة حمائية أو تمييزية، و عائقاً أمام حركة المبادرات التجارية الدولية.¹

ثم بعد ذلك بدأ اهتمام الجات بموضوع البيئة في أوائل السبعينيات، حيث طلب سكرتير عام اللجنة التحضيرية لمؤتمر البيئة و التنمية الذي عُقد في ستوكهولم 1972 من سكرتارية الجات تقديم خبرتها و مشاركتها في أعمال المؤتمر المذكور، و عرض الأمر على مجلس الجات الذي وافق على تشكيل مجموعة عمل لبحث موضوع التجارة و البيئة، إلا أن هذه المجموعة لم تمارس نشاطها فعلياً منذ تشكيلها.²

¹ - مقراني رمزي، التدابير البيئية في إطار اتفاقية التجارة الدولية، مذكورة للحصول على شهادة الماجستير في قانون البيئة و العمران، جامعة الجزائر، 2015/2016، ص 12

² - محسن أحمد هلال، موضوع البيئة بين التجارة الدولية و التنمية الاقتصادية، اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغرب آسيا - إسكوا - 2001، ص 01.

انطلقت عملية المفاوضات الخاصة لتحديد العلاقة بين التجارة و البيئة بالموازاة مع إنشاء فريق العمل الخاص بدراسة التأثير المتبادل بين التدابير البيئية و التجارة الدولية ، و التي من مهامه

تحديد ما يلي:¹

- آثار التدابير البيئية مثل وضع مخططات لأنّار العلامات الإيكولوجية على التجارة الدولية.

- العلاقة بين قواعد الجات و الأحكام الواردة في الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف.

- الشفافية في القوانين و السياسات البيئية الوطنية لتحديد مدى تأثيرها على البيئة.

و استمرت المحاولات داخل الجات لمحاولة إدراج موضوع البيئة، من خلال تشكيل مجموعة عمل و تحديد اختصاصها و مهامها، و كذا تقييم لمساهمة الجات في مؤتمر البيئة و التنمية بريودي جانيرو سنة 1992، حيث كانت هناك 03 أساسية حول الموضوع:

- دول الرابطة تحمس جدا لمناقشة الموضوع، و طلبت بإحياء مجموعة عمل التجارة البيئة في إطار مؤتمر ريو سنة 1992.

- المجموعة الأوروبية و الولايات المتحدة الأمريكية و اليابان أيدت تشكيل مجموعة عمل التجارة و البيئة، بشرط عدم الضغط عليها لإنهاء أعمالها و تقدير مقرراتها قبل مؤتمر بيرو في جويلاية 1992.

- موقف الدول النامية ظل معلقا حتى يتبيّن حدود اختصاص مجموعة العمل، و بشرط عدم تحمي الاتفاقية مسؤولية أعمال منظمات أخرى، إضافة إلى عدم الضغط عليها بأجال زمنية لنتهي أعمالها بسبب تعدد القضايا المطروحة للنقاش و تشبعها.

تحددت مهمة لجنة التجارة و البيئة في الجات بتحديد العلاقة بين السياسات التجارية و التجارة الدولية، و استمرت المجموعة في المناقشات دون الالتزام بربط ما يتم التوصل إليه بأعمال جولة أوروغواي، و ناقشت اللجنة الموضوعات التالية:²

- ما تتضمنه الاتفاقيات البيئية الدولية من أحكام تجارية.

- قواعد الشفافية للنظم البيئية متعددة الأطراف و التي لها آثار تجارية.

- المتطلبات الخاصة بالتعبئة و التغليف بغرض حماية البيئة و آثارها التجارية.

¹ - مقاري زمرى، المرجع السابق، ص 16.

² - محسن أحمد هلال، مرجع سابق، ص 04.

و تُعتبر سنة 1992 منعرجاً مهماً في تحديد العلاقة بين التجارة و البيئة، بحيث صدر في سنة 1991 قرار محكمة الجات بشأن قضية "التونة الأولى" في النزاع بين المكسيك و الولايات المتحدة الأمريكية، بحيث كان لهذه القضية تأثير كبير على نتائج قمة الأرض و إعلان ريو لعام 1992 خاصة على المبدأ 21 المتعلق بضرورة أن لا تكون السياسات التجارية لأغراض بيئية و سلطة تعسفية أو تمييزية على التجارة الدولية، وتجنب الأعمال الفردية التي تتعلق بالتحديات البيئية خارج حدود الدولة المستوردة، بحيث يجب معالجة الإجراءات البيئية العالمية في إطار التوافق الدولي.¹

في جانفي 1994 (03 أشهر قبل ميلاد منظمة التجارة العالمية)، قدمت المجموعة تقريراً إلى الجلسة 49 للدول الأطراف في اليابان حيث تضمن تقرير رئيس المجموعة (السفير الياباني أوكاوا Ukawa) 04 مقتراحات تلخص طريقة معالجة المجموعة لقضايا البيئة، كما يلي:²

1- أكدت المجموعة أن نطاق مناقشتها ينحصر في اختصاصها، و هو الإجراءات التجارية للسياسات البيئية و التي قد يكون لها تأثير على الدول الأعضاء، و أكدت أن الجات ليس مؤهلاً ل القيام بمهمة سن معايير بيئية، أو مراجعة أولويات السياسات البيئية الوطنية أو تنمية سياسة عالمية للبيئة.

2- أدان التقرير أي تعارض في السياسات بين النظام التجاري متعدد الأطراف من جهة، و الجهود الفردية أو الجماعية لحماية البيئة من جهة أخرى.

3- أكد التقرير أن النظام التجاري متعدد الأطراف لا يمثل عائقاً لاتخاذ سياسات بيئية، و جاء فيه أن قواعد الجات تسمح بإجراءات التجارة المستخدمة بالتعاون مع السياسات البيئية لحماية الموارد الطبيعية.

4- أضاف التقرير في الفقرة 11 منه أن ما يتم التشاور عليه حالياً من نظام تجاري متعدد الأطراف مفتوح و آمن و لا يفرق بين الدول، و يمكنه أن يسهل السياسات البيئية بتشجيع التخصيص الكفاءة للموارد و توليد نمو الدخل الحقيقي.

و منه يمكن القول أن فترة التسعينيات هي مرحلة مفصلية هامة في موضوع العلاقة بين السياسات التجارية و البيئة، كما لا يجب إغفال دور اتفاقية الجات في ذلك، رغم عدم تضمينها

¹ - مقارني رمزي، مرجع سابق، ص 15.

² - كمال ديب بتصرف، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 64-65.

لموضوع البيئة عند عقدها، إلا أنها سعت و لعقود إدماج البيئة خدمة للاقتصاد و التنمية المستدامة.

الفرع الثاني: ميلاد لجنة التجارة و البيئة

يوم 15 أفريل 1995 شهد اتخاذ الخطوة الرئيسية في مجال ربط التجارة باعتبارات البيئة، ففي هذا اليوم قرر وزراء التجارة المجتمعين في مراكش للتوقيع على الوثيقة الختامية، إنشاء لجنة التجارة و البيئة في إطار منظمة التجارة العالمية، وقد تضمنت الوثيقة الختامية لأعمال جولة أوروغواي مراكش 1994 قرارا وزاريا يحدد دور لجنة التجارة و البيئة في بحث و دراسة عدة أمور منها:¹

- 1- العلاقة بين الأحكام الواردة بالنظام التجاري المتعدد الأطراف و الإجراءات التجارية المتخذة لأغراض بيئية، و ذلك من أجل تحقيق التنمية المستدامة.
- 2- العلاقة بين السياسات البيئية المتعلقة بالإجراءات البيئية ذات الآثار التجارية، و الأحكام الواردة بالنظام التجاري متعدد الأطراف.
- 3- الأحكام التي يتضمنها النظام التجاري متعدد الأطراف بشأن مسألة الشفافية بالنسبة للإجراءات التجارية المتخذة لتحقيق أهداف بيئية و الإجراءات و المتطلبات البيئية ذات الأثر التجاري الفعال.
- 4- العلاقة بين آليات تسوية المنازعات في النظام التجاري المتعدد الأطراف، و تلك المنصوص عليها في الاتفاques البيئية متعددة الأطراف.
- 5- أثر الإجراءات البيئية على النفاذ إلى الأسواق، و خاصة بالنسبة للدول النامية و الفوائد البيئية الناتجة عن إزالة القيود و التشوّهات التجارية.
- 6- العلاقة بين أحكام النظام التجاري متعدد الأطراف و كل من:²
 - الرسوم و الضرائب المفروضة لأغراض بيئية.
 - المتطلبات المتخذة لأغراض بيئية و المتعلقة بالمنتجات بما في ذلك المعايير و النظم الفنية للتعبئة و التغليف و إعادة الاستخدام.

¹ - الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغربي آسيا الإسكوا، التجارة و البيئة، أوراق موجزة، بمناسبة الإعداد للمؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية، الدوحة، 2001، ص 06.

² - محسن أحمد هلال، مرجع سابق، ص 05.

7- الصادرات للسلع محظورة الاستهلاك محلياً.

8- العلاقة بين اتفاقية الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية و البيئة.

9- الترتيبات الملائمة للعلاقة مع المنظمات غير الحكومية المذكورة في المادة 05 من اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية.

و قد تم الاتفاق على عرض نتائج أعمال لجنة التجارة و البيئة على المؤتمر الوزاري الأول لمنظمة التجارة العالمية في سنغافورة في ديسمبر 1996.

حيث عقدت اللجنة عدة اجتماعات منذ نشأتها و ذلك بهدف تقسيم برنامج عملها إلى مجموعتين رئيسيتين تتکفل كل مجموعة بدراسة بنود معينة، حيث إن:¹

- **المجموعة الأولى:** تدرس البنود ذات العلاقة بموضوع النفاذ إلى السوق و التي تتمثل في: البنود رقم: 02-03-04.

- **المجموعة الثانية:** تدرس البنود ذات العلاقة بالترابط بين جداول الأعمال البيئية و التجارية متعددة الأطراف، و الممثلة في البنود رقم: 01-05-07-08.

كما أصرت الدول النامية على طرح بعض الموضوعات للتفاوض، تمثلت في:

- عدم تأثير المتطلبات و الاشتراطات البيئية على إمكانية نفاذ صادراتها إلى أسواق الدول المقدمة.

- عدم قيام بعض الدول الأعضاء (خاصة المقدمة) بالتقسير الواسع لمبادئ التجارة، حيث يجب أن تُعرض المواقف للتشاور بين كافة الدول الأعضاء.

- عدم قيام بعض الدول الأعضاء (خاصة المقدمة) بالحصول على استثناءات انفرادية لاتخاذ إجراءات تجارية لمعالجة المشكلات البيئية.

- تقديم المساعدات الفنية و نقل التكنولوجيا الحديثة و الصديقة للبيئة مما يسهم في التغلب على المشاكل البيئية.

¹ - كمال ديب، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية، مرجع سابق، ص 160.

الفرع الثالث: موضوع البيئة و التنمية المستدامة في مؤتمرات المنظمة

1- مؤتمر سنغافورة 9-13 ديسمبر 1996: كما ذكرنا سابقا، هذا أول مؤتمر وزاري يعقد

بعد إنشاء منظمة التجارة العالمية، حيث كان الهدف منه هو مراقبة مدى التزام الدول الأعضاء بتنفيذ التزاماتها في إطار المنظمة فيما يخص مسألة العلاقة بين التجارة والبيئة، حيث تضمن المؤتمر محاولة الدول المتقدمة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية طرح مبادرة تهدف لإيجاد اتفاقية متعددة الأطراف لتنظيم العلاقة بين موضوعي التجارة والبيئة باعتبار أن هذه العلاقة هي جد وثيقة من خلال دعم لجنة التجارة والبيئة في العمل على تسلیط الضوء على المسائل المتعلقة بالترابط بين التجارة و حماية البيئة

و التنمية.¹

حيث شهد هذا المؤتمر تقديم لجنة التجارة والبيئة أول تقرير لها منذ إنشاءها، أكدت فيه على عدم وجود أي تناقض بين عملية تحرير التجارة الدولية و حماية البيئة على المستويات المحلية و الدولية.

2- مؤتمر جنيف 18-20 ماي 1998: واصلت لجنة التجارة والبيئة عملها حسب توجيهات إعلان سنغافورة الوزاري، وعقدت 03 اجتماعات سنة 1997، كما نظمت ندوة مع المنظمات غير حكومية شارك فيها ما يقارب 71 منظمة، مثلت جمعيات وهيئات حماية البيئة، المستهلك الصناعة، بالإضافة إلى منظمات البحث، كم قامت بتمديد صفة مراقب لكل من: اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالتنوع البيولوجي، اتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات، المنظومة الاقتصادية لأمريكا الجنوبية.²

3- مؤتمر سياتل 1999: عقدت لجنة التجارة والبيئة 03 اجتماعات خلال سنة 1999، ركزت فيها على عدة مواضيع، أهمها: النفاذ إلى الأسواق، التطرق إلى مجالات الزراعة و الثروة السمكية و الصيد البحري، قطاع الطاقة و التعدين، الغابات، المنتوجات و الملابس، الخدمات البيئية، و تم منح صفة الملاحظ لحوالي 20 منظمة غير

¹ - جامع أحد، اتفاقيات التجارة العالمية و شهتها الحالات، دراسة اقتصادية تشريعية، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2001، ص 1549.

² - خير الدين بلعز، التحديات الراهنة للتجارة العالمية و تأثيرها على الدول النامية على ضوء نظام تجاري متعدد الأطراف، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، جامعة بسكرة، 2014/2015، ص 78.

حكومية، و عُقدت ندوة رفيعة المستوى حول التجارة و البيئة خلال 15-16 مارس 1999، حضرها أكثر من 130 منظمة غير حكومية، ممثلاً عن وزارات التجارة و البيئة و كذا البنك الدولي للإنشاء و التعمير.

4- مؤتمر الدوحة 14-09 نوفمبر 2001: أكد الأعضاء في الإعلان الوزاري للدوحة، على ضرورة مواصلة لجنة التجارة و البيئة لأشغالها حول كافة النقاط المدرجة في

برنامج عملها، و المحدد في إطار مرجعية جديدة تحدد مهامها بما يلي:¹

- تأثير التدابير البيئية على النفاذ إلى الأسواق خاصة ما تعلق بالدول النامية، و الحالات التي يكون فيها إزالة أو تخفيض القيود و التشوّهات التجارية مفيدة للتجارة و البيئة و التنمية.

- الأحكام ذات العلاقة من الاتفاق بشأن جوانب التجارة المتصلة بحقوق الملكية الفكرية.

- متطلبات العنونة لأغراض بيئية: أن تتعلق الأشغال التي تتم بشأن العنونة المستخدمة لأغراض بيئية، بتحديد أي ضرورة لإيضاح القواعد ذات العلاقة بالمنظمة العالمية للتجارة.

- الاعتراف بأهمية المساعدة الفنية و تدعيم القدرات في مجال التجارة و البيئة للدول النامية فيما يخص إجراء فحوصات بيئية على المستوى الوطني.

- قيام اللجنة في إطار تقويضها، بتحديد و مناقشة مظاهر المفاوضات المتعلقة بالتنمية و البيئة لتحقيق هدف التنمية المستدامة.

كما أصدر المؤتمر توجيهاته للجنة التجارة و البيئة بضرورة أن تولي اهتماماً خاصاً بتأثير الإجراءات البيئية على سوق المبادلات التجارية العالمية، خاصة بالنسبة للدول النامية، وقد نتج عن ذلك ما يلي:²

- الاتفاق على تبادل المعلومات ما بين أمانات الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف و اللجان ذات الصلة في منظمة التجارة العالمية، و معايير إعطاء صفة المراقب، إضافة إلى الاتفاق بشأن الزراعة و التدابير الصحية و النباتية.

¹ - قايدى سامية بتصرف، التجارة الدولية و البيئة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، جامعة تيزى وزو، بدون سنة المناقشة، ص 301.

² - مقران رمزي بتصرف، مرجع سابق، ص 71.

- الاتفاق بشأن المنسوجات والملابس.
- تقليل الحواجز الجمركية وغير الجمركية على السلع والخدمات البيئية و متابعة عمل اللجنة خاصة ما تعلق منه بمسألة النفاذ إلى الأسواق من خلال آثار التدابير البيئية.

حيث تم التأكيد خلال هذا المؤتمر على أهمية العمل الذي تقوم به كل من لجنة التجارة و البيئة و لجنة التجارة و التنمية في إطار منظمة التجارة العالمية من أجل حماية البيئة و تحقيق التنمية المستدامة لكافة أعضاء المنظمة.

5- مؤتمر كان كون 14-10 سبتمبر 2003 بالمكسيك: على عكس الجولات السابقة لم يتناول مؤتمر كانكون أشياء جديدة في قضية البيئة، ورغم مناقشة موضوع التجارة و البيئة، إلا أنها لم تكن بتلك الحدة، حيث تم التأكيد على إنهاء المفاوضات فيما يخص المحاور الثلاثة الخاصة بجولة الدوحة خلال جانفي 2015 كآخر أجل، وتم التطرق خلال أشغال هذه الجولة إلى 04 محاور أساسية هي:¹

- تحديد الالتزامات التجارية الخاصة بتطبيق قواعد النظام التجاري متعدد الأطراف على الأعضاء التي وقعت على اتفاقيات بيئية خارج إطار المنظمة، وأجمع الأعضاء على عدم سيطرة أي اتفاق على آخر.
- تم الاتفاق على تبادل المعلومات و مناقشة آليات تسوية المنازعات بالاجتماع مرة أو مرتين كل سنة، و إضفاء الطابع الرسمي على المناقشات.
- تقديم مقتراحات حول منح صفة المراقب.
- تحرير التجارة في السلع و الخدمات البيئية من خلال خفض أو إلغاء الرسوم الجمركية و الحواجز غير الجمركية، و وضع إطار لمفهوم السلع البيئية.

6- مؤتمر هونج كونج 13-18 ديسمبر 2005: ركز المؤتمرون على أهمية تعزيز الدعم المتبادل بين التجارة و البيئة من خلال التكثيف من المفاوضات بين الأعضاء، و تثمين الفقرة 31 من إعلان مؤتمر الدوحة فيما تعلق بالعلاقة بين قواعد المنظمة و الالتزامات التجارية المحددة في الاتفاقيات البيئية، تبادل المعلومات، إضافة إلى ذلك سعي الأعضاء

¹ - خير الدين بلعر بتصريف، مرجع سابق، ص 80.

إلى التفاوض حول موضوعات تخص التنمية المستدامة كالإلغاء و تخفيض الرسوم الجمركية على الخدمات والسلع البيئية مثل منتجات مصفيات الهواء.

7- مؤتمر جنيف 2009: تمت أشغال المؤتمر في الفترة الممتدة من 29 نوفمبر إلى 02 ديسمبر، حيث حمل العنوان "المنظمة العالمية للتجارة، النظام التجاري متعدد الأطراف و البيئة الاقتصادية العالمية الحالية"، و حيث اهتم الأعضاء بإدراج و تجسيد التنمية المستدامة في سياسة عمل المنظمة، و تسطير برامج عمل لدعم قدرات الدول النامية و تحديد آثار التدابير البيئية على نفاذ المنتجات إلى الأسواق خاصة في الدول النامية. كما أكد المؤتمرون على وجوب الانتهاء من جولة الدوحة خلال سنة 2010.

أما عن مواضيع الأشغال فقد انقسمت إلى 04 محاور أساسية، هي:

- الفقرة 32: تخص تأثير التدابير البيئية على النفاذ إلى الأسواق خاصة بالنسبة للدول النامية و تخفيض أو إلغاء القيود التي يمكن أن تعيق التجارة البيئية و التنمية.
- الفقرة 33: تخص جوانب المساعدة التقنية و بناء القدرات، و البيئة على المستوى المحلي.
- الفقرة 51: تخص التعاون و التنسيق بين لجنة التجارة و البيئة و لجنة التجارة و التنمية، و كذا الجوانب الإنمائية و البيئية للمفاوضات لتحقيق التنمية المستدامة.
- قضايا مختلفة: تتعلق بالتجارة و التغيرات المناخية، المتطلبات المتصلة بالبيئة كالمواصفات الخاصة، الشهادات، العلامات البيئية، تبادل المعلومات حول القضايا المتصلة بالبيئة و الاتفاقيات التجارية الإقليمية، تناقض السياسات البيئية المحلية، طلب صفة مراقب لدى لجنة التجارة و البيئة.

8- مؤتمر جنيف 15-03 ديسمبر 2011: تناول المؤتمر عدد من الموضوعات الرئيسية، بهدف تعزيز النظام التجاري متعدد الأطراف، بما في ذلك أهمية نظام تسوية المنازعات و الامتناع عن تطبيق الإجراءات الحمائية، و إعطاء الأولوية للموضوعات التي تخدم مصالح الدول النامية، إضافة إلى الاتفاق على إنهاء برنامج عمل جولة الدوحة.

كما تناولت المفاوضات أيضاً تقليل عوائق التجارة أمام الخدمات البيئية و تقليل التناقض بين بين اتفاقيات منظمة التجارة العالمية و الاتفاقيات البيئية، كما دار النقاش حول التأثير المتبادل بين نشاط التجارة و البيئة و علاقته بالتنمية المستدامة.

فيما يلي جدول يلخص عمل لجنة التجارة و البيئة في إطار منظمة التجارة العالمية:

جدول رقم 3-2: ملخص عمل لجنة التجارة و البيئة لمنظمة التجارة العالمية

الموضوع	البند
الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف و قواعد منظمة التجارة العالمية	البند 01
تسوية المنازعات و الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف	البند 05
السياسات البيئية	البند 02
الرسوم، المعايير الفنية و العلامات	البند 03
الشفافية	البند 04
النفاذ إلى الأسواق	البند 06
المنتجات المحظورة في الأسواق المحلية	البند 07
حقوق الملكية الفكرية	البند 08
الخدمات	البند 09
الترتيبات مع المنظمات غير الحكومية	البند 10

المصدر: خير الدين بلعز، التحديات الراهنة للتجارة العالمية و تأثيرها على الدول النامية على ضوء نظام تجاري متعدد الأطراف، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، جامعة بسكرة، 2014/2015، ص 82.

المطلب الثاني: الاشتراطات و المعايير البيئية في إطار المنظمة

مثلاً تناولنا في الجزء السابق، فإن المنظمة العالمية للتجارة لم تهمل موضوع البيئة منذ نشأتها، واستحدثت لجنة خاصة بالتجارة و البيئة، وكانت البيئة حاضرة في أغلب المؤتمرات الوزارية للمنظمة، وكانت الغاية من ذلك المساهمة في حماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة و ضمان عدم استغلال حماية البيئة كذریعة أو كقيد أمام حركة التجارة و ورادات الدول، لهذا تم استحداث اتفاقيتين لمعالجة هذا الموضوع و ضبط، هما الاتفاقية الخاصة بالقيود الفنية أمام التجارة، و اتفاقية تدابير الصحة و الصحة النباتية، نتناول اتفاقيتي من خلال الفرعين التاليين بالترتيب.

الفرع الأول: اتفاقية القيود الفنية على التجارة TBT

1- تعريف بالاتفاقية: تعود الاتفاقية الخاصة بالحواجز أو القيود الجمركية في إطار منظمة التجارة العالمية إلى جولة طوكيو، و تم إقرارها خلال جولة أورغواي، و دخلت حيز التنفيذ بداية من سنة 1995م، حيث كان الهدف منها ضمان أن اللوائح والمعايير و إجراءات استصدار الشهادات التقنية (شروط التعبئة و العنونة البيئية) لا تشكل عوائق غير ضرورية أمام حركة التجارة الدولية حتى لا تقوض من نشاطها، و هذه الاتفاقية تقدم أيضا القواعد التقنية التي تتوافق مع السياسات البيئية بشكل أكثر وضوحا و شفافية، و تؤكد على أنه ليس لأي دولة الحق في منع دولة أخرى من وضع المعايير التي تراها واجبة لحماية صحة و حياة الإنسان و النبات و الحيوان شرط أن تشكل هذه المعايير وسائل تمييز غير ضرورية و غير مبررة.

ينطوي هذا الاتفاق على 15 مادة و 03 ملاحق ختامية، و القيود الفنية محل هذا الاتفاق هي مجموعة من الإجراءات و التدابير المقيدة للتجارة لتحقيق أغراض صحية أو بيئية، أو أمنية، و ترتبط هذه القيود الفنية بمعايير القياس و نظم المطابقة للمواصفات و المتطلبات الفنية المختلفة.¹ حيث تؤكد الاتفاقية على الدول الأعضاء الالتزام بسلسلة المواصفات و المقاييس الدولية المتعارف عليها عند تصميم مواصفاتها و مقاييسها على المنتجات في ميدان التجارة الدولية، و يتم هذا على كافة أنواع المنتجات زراعية كانت أو صناعية.

2- الضوابط بشأن القواعد الفنية: هي كالتالي:²

- ✓ لابد أن تحظى المنتجات المستوردة بالمعاملة الوطنية، و يجب أن تحظى بمعاملة ليست أقل تفضيلا من تلك الممنوعة للمنتجات المشابهة محلية المنشأ.
- ✓ يتم تطبيق مبدأ معاملة الدولة الأولى بالرعاية، بحيث لا يكون هناك تمييز بين المنتجات المشابهة من مختلف الدول الأعضاء.
- ✓ بإمكان أي عضو طلب الدخول في تسوية المنازعات إذا ما ارتأى أن مصالحه التجارية تضررت بشكل ملحوظ أو مبالغ فيه من جراء هذه القيود.

¹ - عادل المهدى، مرجع سابق، ص 228.

² - بمحاجرات لال داس بتصرف، مرجع سابق، ص 158.

✓ يجب أن لا تخلق القواعد الفنية عوائق و عقبات غير ضرورية أمام حركة التجارة الدولية.

بالنسبة للعوائق و العقبات أمام التجارة ورد في الاتفاق الخاص بالقيود الفنية على التجارة ما يلي:

- لا يجب أن تكون القواعد مقيدة للتجارة أكثر مما هو ضروري لتحقيق الأهداف المنشورة، حتما ستكون بعض الآثار التقييدية للتجارة، إلا أنه يجب العمل على للتحكم فيها و تقليصها لجعلها في المستوى الضروري فقط.
- يجب أن تكون هناك موازنة بين المخاطر التي تنشأ من غياب تلك القواعد و بين الآثر على التجارة، لتقرير ما إذا كانت القواعد غير لازمة أمام المخاطر.
- يجب بناء تدبير المخاطر على مبررات معقولة كوجود معلومات علمية و تقنية، الاستخدام النهائي للمنتج.

- ✓ يجب إزالة أي عقبات أو قيود فنية قائمة طالما انتفى الغرض من وجودها.¹
- ✓ يجب نشر أي قواعد فنية مقترحة للتطبيق قبل أن تطبق بالفعل بفتره كافية لتمكن الجهات المعنية من الاطلاع عليها، مع شرح بيان مبرراتها و الهدف منها، بما يحقق الشفافية المطلوبة من السياسات التجارية.

3- المعاملة التفضيلية للدول النامية: حسب نص الاتفاقية و في إطار حدود زمنية معينة،

يسمح بتقديم استثناءات للدول النامية، حسب ما يلي:

- الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات التجارية و التنمية لهذه البلدان الأعضاء.
- الأخذ بعين الاعتبار مستوى التقدم التكنولوجي للعضو، و قدرته على الوفاء بالتزامات الاتفاق.
- يجب تقديم المشورة و المساعدة التقنية لهذه الدول لتفعيل التزامها بمقتضى الاتفاق.

الفرع الثاني: الاتفاق بشأن تدابير الصحة و الصحة النباتية SPS

1- تعريف بالاتفاقية: يعتبر الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة و الصحة النباتية مكملا لاتفاق الزراعة لارتباط المنتجات الزراعية وخاصة الغذائية منها بصحة الإنسان،

¹ - عادل المهدى، مرجع سابق، ص 230.

إضافة إلى ارتباطها باتفاقية القيود الفنية على التجارة TBT، كما يعد الاتفاق تطبيقاً لنص المادة 10 الفقرة "ج" من الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة، وقد تم وضعه لتقادي إمكانية تعسف الدول في تطبيق أحكام المادة 10 وعدم تحوله إلى وسيلة تقييد، أو عرقلة حركة تجارة المنتجات الزراعية أو الحد منها لتحقيق وضمان الصحة العامة.¹

و جاءت هذه الاتفاقية متضمنة جانبين، هما:

- الصحة: و يقصد بها صحة الإنسان والحيوان، و تتضمن أيضاً لامة الغذاء.
- الصحة النباتية: تعني صحة النبات.

2- أهداف الاتفاقية: تطبق هذه المعايير لتحقيق الغايات التالية:²

- حماية حياة البشر أو الحيوان من المخاطر الناجمة عن المواد المضافة، الملوثات، السوموم، أو الكائنات الحية المسببة للأمراض في الطعام و الشراب.
- حماية حياة البشر من الأمراض الحيوانية و النباتية.
- حماية حياة الحيوان و النبات من الآفات و الأمراض أو الكائنات المسببة للمرض.
- منع أو الحد من الأمراض أو انتشار الآفات.
- حماية صحة الأسماك، الغابات و الحياة البرية.

3- الضوابط و الالتزامات: أقرت الاتفاقية الضوابط و الالتزامات لتطبيق معايير الصحة و الصحة النباتية، حسب ما يلي:³

- أحقيبة الدول الأعضاء في اتخاذ تدابير لحماية صحة الإنسان و الحيوان و النبات.
- عدم المغالاة في اتخاذ هذه التدابير، و الاقتصار على ما هو ضروري لحماية صحة الإنسان و الحيوان و النبات، مع الاستناد إلى أدلة علمية كافية و مبررة.
- عدم استخدام هذه التدابير بين البلدان الأعضاء المتماثلة في الظروف دون مبرر كاف لذلك.

¹ - محمد عبيد محمد محمود، منظمة التجارة العالمية و دورها في تنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية، دار الكتب القانونية، القاهرة، مصر، 2007، ص 558.

² - خير الدين بلعز، مرجع سابق، ص .83

³ - عادل المهدى بمصرف، مرجع سابق، ص 217.

- يجب أن تتفق هذه التدابير مع الأحكام الواردة في اتفاقية جات 1994 خاصة، حكم المادة "20 ب" من الاتفاقية.
- يجب مساعدة الدول الأعضاء، في حدود مواردها، في المنظمات الدولية و الإقليمية ذات الصلة بالمعايير و الإرشادات و التوصيات العلمية الازمة لحماية صحة الإنسان و الحيوان و النبات.
- يجب على الدول الأعضاء عند اتخاذ تدابير لحماية الصحة ألا تضييف هذه التدابير قيودا على التجارة أكثر مما يلزم لتحقيق المستوى المناسب لها من حماية الصحة.
- في حالة ادعاء أي بلد عضو بأن التدابير المتخذة في هذا الشأن أضرت به أو لا تستند إلى أدلة علمية واضحة، يحق له طلب توضيحات و تفسيرات لذلك، و بالمقابل على البلد صاحب التدابير أن يوفر جهازا للرد و يقدم الأدلة المثبتة و الوثائق بشأن إجراءاته حتى يزيل اللبس.
- يجب أن تلتزم الدول الأعضاء بالإخطار و النشر الفوري عن أي تدابير أو تنظيمات جديدة لحماية صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، أو عن أي تغييرات اتخذتها في هذا الشأن، مع مراعاة مدة كافية بين الإخطار و التطبيق لإعطاء الوقت الكافي للدول الأعضاء حتى تلائم منتجاتها مع التدابير الجديدة، و إضفاء أكبر قدر ممكن من الشفافية.
- 4- المعاملة التفضيلية للدول النامية: تنص المادة 09 من اتفاق تدابير الصحة و الصحة النباتية على ضرورة تقدير الدول الأعضاء المشورة و المساعدة التقنية الازمة لتسهيل تكيف البلدان الأخرى خاصة البلدان النامية مع هذه التدابير، و تقديم الدعم لتبني معايير الصحة المناسبة لأسوق صادراتها، مما يعزز فرص هذه البلدان في الوصول إلى أسواق التصدير المستهدفة.

المطلب الثالث: واقع حماية البيئة في المنظمة

يتميز الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية بوجود هيئة مختصة بفض المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء في كل جوانب المبادلات التجارية، و منذ نشأتها نجحت الهيئة في فض العديد من المنازعات وفق الأطر و التشريعات التي تحكم المنظمة. و في هذا المبحث سنتناول أهم المنازعات التجارية الناشئة داخل المنظمة ذات العلاقة بحماية البيئة، حيث نتناول في الفرع الأول آلية تسوية المنازعات البيئية في المنظمة، أما الفرع الثاني فنتناول فيه تجارب عملية عن حل الخلافات البيئية داخل المنظمة.

الفرع الأول: آلية تسوية المنازعات البيئية في المنظمة

تعتبر آلية فض المنازعات التجارية لمنظمة التجارة العالمية هي الأكثر فعالية بالمقارنة بما كانت عليه قبل إنشاء المنظمة، حيث كانت المسألة في ظل الجات تتسم بالقصور و عدم الفعالية نظراً لغياب الهيئة القضائية المخولة بالإشراف على تنفيذ الأحكام فضلاً عن كونها غير ملزمة بالقدر الكافي للأعضاء، و قد أدى ذلك إلى توجه الدول المختلفة نحو تبادل العقوبات التجارية و الإجراءات العقابية المنفردة بدعوى الحفاظ على المصالح الاقتصادية أو التجارية.¹ مما يعني أن العلاقات التجارية كان يحكمها مبدأ القوة و الابتزاز، و عدم الموضوعية في حل النزاعات التي قد تنشأ بين الدول.

1 - تعريف: "تم إنشاء جهاز تسوية المنازعات في المنظمة، بموجب الملحق 02 من اتفاق منظمة التجارة العالمية، يضم ممثلي الدول الأعضاء و يقوم بالفصل في المنازعات التجارية بين الأعضاء، و يتمتع بسلطة إنشاء لجان التحكيم، و اعتماد تقرير جهاز الاستئناف، و مراقبة تنفيذ القرارات و التوصيات لجميع الأطراف، و يقوم كذلك بإخطار المجالس و اللجان المختصة داخل المنظمة بالتطورات الخاصة بأي منازعة تجارية معروضة أمامه، يجتمع كلما طلب الأمر، يحل الخلافات التجارية بين الدول الأعضاء عبر مراحل متتالية، تبدأ بالمشاورات، ثم المساعي الحميدة و التوفيق و الوساطة، ثم التحكيم كوسيلة نهائية للتسوية، و يتخذ الجهاز قراره بالأغلبية".²

¹ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 220.

² - جهاد عودة، مرجع سابق، ص 96.

2- دعائم الجهاز: عملية فض المنازعات تساهم في تحقيق الأمن والاستقرار الاقتصادي والمالي والتجاري لجميع الأطراف، حيث أرست اتفاقيات تحرير التجارة العالمية الداعم الكفيلة بتحقيق ذلك من خلال:¹

- إنشاء جهاز خاص لفض المنازعات يقوم على مجموعة من المستشارين المخلفين يسهرون على تطبيق القواعد والقوانين لحل المنازعات.
- يتبع جهاز فض المنازعات للإشراف المباشر لمنظمة التجارة العالمية.
- اعتماد الحلول الإيجابية التي تحقق مصلحة الأطراف المتنازعة قبل اللجوء إلى الجهاز.

3- خيارات فض النزاع: قد اختلفت الآراء حول هذا النوع من المنازعات أمام أجهزة فض المنازعات التي تتيحها الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، حيث كان موقف الدول المتقدمة وعلى الخصوص الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي يتمحور حول ضرورة حل المنازعات في إطار الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، حيث رأت كل من الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي أنه من غير المنطقي أن تتوافق الدول فيما بينها في إطار الاتفاقيات البيئية على تطبيق إجراءات محددة لتسوية المنازعات التي تطرأ بين أعضائها لتناقضها فيما بعد أمام منظمة التجارة العالمية، بينما رفضت الدول النامية ذلك مؤكدة على أحقيتها في اللجوء إلى جهاز تسوية النازعات في المنظمة ابتداء وليس كملازد آخر، دون أي شروط مسبقة مadam موضوع النزاع يدخل في نطاق عمل المنظمة، ومع الاختلاف الحاد والمتبادر جاء مؤتمر سنغافورة لعام 1992 لينص صراحة على أنه لا يمكن لأحد المساس بحقوق الأعضاء في اللجوء إلى جهاز تسوية المنازعات بها، إلا إذا توافقت الدول المتنازعة على معالجة الأمر خارج إطار المنظمة.²

أي أن هذا القرار أتاح للدول الأعضاء حق الاختيار للجهاز الذي يفضي نزاعها، بغض النظر عن قوة و مكانة العضو.

¹ - علي إبراهيم الخضر، إدارة الأعمال الدولية، ط1، دار رسان للطباعة و النشر و التوزيع، دمشق، سوريا، 2010، ص 88.

² - مقراني رمزي، مرجع سابق، ص 87.

الفرع الثاني: تجارب عملية عن حل الخلافات البيئية داخل المنظمة

في هذا الفرع نتناول تجربة عملية واجهتها منظمة التجارة العالمية لحالات تصادم بين سياسات تحرير التجارة وسياسات حماية البيئة، مع إظهار كيفية حل النزاع القائم.

1- قضية التونة و الدلافين بين المكسيك و الولايات المتحدة الأمريكية:

يتمثل هذا النزاع في رفع المكسيك لقضية ضد الولايات المتحدة الأمريكية لدى الجات، في 03 سبتمبر 1991، تشتكي فيها على الحظر الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية ضد الواردات المكسيكية من سمك التونة و منتجاتها، بحجة أنه هذه الأسماك قد تم اصططيادها بشبكات صيد حريرية تعلق فيها أسماك الدلافين و تهدد حياتها في المحيط الهادئ، و شمل الحظر أيضا تلك الدول التي تمر عبرها منتجات التونة المكسيكية نحو الأسواق الأمريكية، كما فرضت الولايات المتحدة الأمريكية وجود ملصقات على هذه المنتجات تحمل عبارة "الدلافين آمنة" *"Dolphin Safe"*، حيث تقول الولايات المتحدة الأمريكية أنها تخضع صياديها المحليين لنفس المعايير و المتطلبات حسب التعديل القانوني لسنة 1988، الهدف إلى حماية الثدييات البحرية، و حسب المكسيك فإن هذه الإجراءات الأمريكية تتعارض مع قواعد و مبادئ الجات.¹

حيث ساندت محكمة تسوية النزاع – التي تشكلت في إطار الجات – المكسيك على أساس أن قواعد الجات هنا تمنع وضع قيود على الاستيراد وفقا لطرق الإنتاج، كما لم تأخذ المحكمة بما أثارته الولايات المتحدة حول معرفة الموردين السابقة بقوانين و قواعد حماية الدلافين المطبقة في الولايات المتحدة الأمريكية، إلا الملاحظ في قرار المحكمة أنه لم يتم تبنيه من مجلس الجات، و بالتالي فهو لا يلزم أطرافه حيث تم تسوية المسألة بعد ذلك بين المكسيك والولايات المتحدة بشكل ودي. أما فيما يخص الملصقات البيئية التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية "الدلافين آمنة" فقد رأت الهيئة أن ذلك الإجراء لا يتعارض مع قواعد الجات، لأن المستهلك في هذه الحالة لديه كل الحرية في شراء المنتج من عدمه.

2- قضية الجمبري و السلاحف البحرية:

تتمثل هذه القضية في أنه و بسبب ضغط منظمات حماية البيئة في الولايات المتحدة الأمريكية، قامت هذه الأخيرة بسن قانون

¹ - Karim Benyekhlef, Karim Benyekhlef, Une possible histoire de la norme. Les normativités émergentes de la mondialisation, 2e ed, Montréal, Éditions Thémis, 2015, p-p: 381-382.

لحماية الحيوانات المهددة بالانقراض، يحظر استيراد الجمبري الذي يتم اصطياده بنوع معين من الشبكات تعلق فيها سلاحف البحر، فلجأت الدول المتضررة من هذا الإجراء وهي: الهند، ماليزيا، تايلاند، باكستان إلى تقديم شكوى ضد الولايات المتحدة الأمريكية في 25 فيفري 1997 بسبب تضررها من هذا الحظر معتبرة إياه متناقضاً مع أحكام واتفاقيات منظمة التجارة العالمية، و هذا ما أيدته أجهزة المنظمة المعنية بالخلاف.

إضافة إلى ذلك رأت هيئة المنظمة المعنية بتسوية النزاع أن الإجراء الأمريكي لا يتوافق مع المادة 11، كما لا يمكن تبريره وفق المادة 20 من اتفاقية الجات، التي تعالج الاستثناءات العامة لقواعد النظام التجاري الدولي بما فيها تلك المتعلقة بالبيئة. و عند تحويل القضية إلى مرحلة أو جهاز الاستئناف رأى هذا الأخير في 22 أكتوبر 2001 أن الحظر الأمريكي "تميزي بشكل لا يمكن تبريره"، و أمريكا لم تجر مفاوضات للوصول إلى حل لحماية تلك السلاحف البحرية، و أيضاً أمريكا منحت دول الكاريبي فترة سماح أطول من تلك التي منحتها لدول آسيا قبل تطبيقها لقرار الحظر.¹

رغم أن الهدف كان قانونياً و حماية البيئة، إلا أنه طريقة تطبيقه و التمييز فيه جعله عائقاً مقنعاً غير ضروري أمام حركة التجارة.

3- قضية الغازولين المعاد تركيبه: تعود القضية إلى سنة 1990، عندما قامت الولايات المتحدة الأمريكية بتعديل قانوننا الخاص بنظافة الهواء، الذي يهدف إلى الحد من انبعاثات التلوث الناتج عن حرق الوقود، و في سنة 1993 أصدرت وكالة حماية البيئة الأمريكية (EPA) تعليمات و معايير تخص الوقود المستورد إلى الولايات المتحدة الأمريكية سميت بـ "قاعدة الغازولين" "Gasoline Rule" ، إلا أن هناك دولتان تضررتا من هذه القواعد التي أدت إلى حظر وارداتها من الوقود نحو أمريكا هما البرازيل و فنزويلا، فقامتا برفع شكوى -هي الأولى- إلى منظمة التجارة العالمية و إلى جهاز تسوية المنازعات بعدم قانونية الإجراء، فحواها أن الولايات المتحدة الأمريكية تمارس قواعد أكثر تشديداً بشأن الميزات الكيمائية للغازولين المستورد من تلك المطبقة على الغازولين المعاد تركيبه محلياً، وهذا يتعارض مع المادة 03 للجات الخاصة بالمعاملة

¹ - https://www.wto.org/french/tratop_f/dispu_f/cases_f/ds58_f.htm, 25/03/2018, 10:25.

الوطنية، حيث طلبت فنزويلا الجلوس مع الولايات المتحدة الأمريكية للتفاوض و التشاور ، وفق آليات المنظمة لحل الخلافات.¹

حيث أقرت أجهزة تسوية المنازعات بما فيها جهاز الاستئناف في 20 ماي 1996 أن الإجراءات الأمريكية عندها علاقة مباشرة مع الهدف المنشود، إلا أنها طبقت بشكل تميizi، مما زاد من تكاليف المستوردين و المصافي الأجنبية للنفط، و هذا يضر بقدرتهم التنافسية، و منه توصل جهاز الاستئناف لدى المنظمة العالمية للتجارة إلى قواعد الغازولين الأمريكية تعارض و تنتهك قواعد المنظمة العالمية للتجارة.

4- قضية النزاع حول البقر الهرموني: تعود القضية إلى 28 جويلية 1996، عندما قرر الاتحاد الأوروبي منع استيراد اللحوم المحتوية على هرمونات النمو القادمة من الولايات المتحدة الأمريكية لأغراض صحية، احتجت كل من الولايات المتحدة وكندا، على الإجراءات التي اتخذتها الاتحاد الأوروبي بشأن حظر استيراد وتجارة اللحوم التي تحتوي على هرمونات في أراضي الاتحاد الأوروبي على أساس اتفاقية الصحة والصحة النباتية. وتعتبر الولايات المتحدة أن هذه الإجراءات لا تتفق مع المادة 03 الفقرة 9 من اتفاقية الجات لأنها تحظر استيراد وبيع بعض اللحوم وبعض الحيوانات، في حين تسمح ببيع منتجات مماثلة قادمة من دول المجموعة الأوروبية.² ويرى الاتحاد الأوروبي أن إجراءه جاء اعتمادا على مبدأ الاحتياط، كما تتطلب الأبقار الهرمونية إجراء تحاليل على المدى الطويل لتشخيص خطر استهلاك لحومها المحتوية على الهرمونات على صحة الإنسان.

رفض جهاز تسوية المنازعات الأوروبية و رأى أنها مخالفة لقواعد و اتفاقيات المنظمة، و لا يتوافق مع أحكام اتفاقية الصحة و الصحة النباتية، لأن تلك اللحوم لم يثبت أي خطر لها على صحة الإنسان،

¹ - Études de l'OCDE sur la politique commerciale Les réglementations environnementales et l'accès au marché, 2005, p: 106.

² - محمد فايز بوشدو، الحماية الدولية للبيئة في إطار منظمة التجارة العالمية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، تخصص القانون الدولي و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 1، 2013، ص 298.

خلاصة الفصل الثالث:

حاولت المنظمة العالمية للتجارة و منذ نشأتها أن تعالج موضوع التجارة و البيئة بما لا يتعارض و الحرية التجارية، فأنشأت اللجنة الفرعية للتجارة و البيئة.

حيث ترى لجنة التجارة والبيئة ان الإطار الأمثل لمعالجة المشكلات البيئية هو التعاون في ظل الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، كما تؤكد اللجنة على عدم السماح بوجود الإجراءات الأحادية بدعوى الحفاظ على البيئة و التي تتنافى مع قواعد حرية التجارة بمنظمة التجارة العالمية، ولم ترحب اللجنة باقتراحات بعض الدول لتوسيع نطاق استخدام الاجراءات البيئية لتطبيق الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف في التبادل التجاري مع الدول غير الأعضاء بذلك الاتفاقيات. كما بذلت اللجنة مجهودات كبيرة خلال المؤتمرات الوزارية للمنظمة منذ نشأتها في سبيل التوفيق بي السياسات التجارية و السياسات البيئية للدول الأعضاء.

إلا أنه و رغم تلك الجهود لم تستطع المنظمة الوصول إلى اتفاقيات تجارية متعددة الأطراف تعالج البيئة بشكل مباشر بسبب تخوف الكثير من الأطراف الفاعلة في المنظمة في ذلك، و ترك الباب مفتوحا للاحتجادات و التأويلات، مما سبب الكثير من الاختلافات في التفسير و التطبيق، و هذا دفع بعض الدول الأعضاء إلى اللجوء لهيئة تسوية المنازعات لحل هذه المشاكل و الإجراءات الأحادية، بسبب استعمال أهداف حماية البيئة كأدوات حماية جديدة في التجارة، حيث رأينا أن المنظمة و من خلال هيئتها انتصرت في بعض القضايا لتحرير التجارة العالمية على حساب حماية البيئة.

الفصل الرابع:

السياسات التجارية للاتحاد الأوروبي و دورها في حماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة

تمهيد:

تم إنشاء الاتحاد الأوروبي بموجب اتفاقية ماستريخت سنة 1992، بعد جهود استمرت لعدة عقود، حيث مر التكتل الأوروبي بعدة مراحل في طريق الاندماج، و استطاع تحقيق إنجازات كبيرة جعلته في صورة أنجح تكتل اقتصادي، و في هذا الفصل سنحاول التطرق لماهية الاتحاد الأوروبي و أجهزته التنظيمية و أهم محطات بناءه كما نتناول تجربته و سياسته في تنظيم التجارة الخارجية، كما نتناول أهم المعايير البيئية المطبقة في الاتحاد، و و واقع حماية البيئة التنمية المستدامة فيه، من خلال ثلاثة مباحث، كما يلي:

- **المبحث الاول: ماهية الاتحاد الأوروبي**
- **المبحث الثاني: الموصفة الأوروبية للإدارة البيئية و التدقيق EMAS**
- **المبحث الثالث: التجارة الأوروبية في ظل المتطلبات البيئية**

المبحث الاول: ماهية الاتحاد الأوروبي

تناول في هذا المبحث ماهية الاتحاد الأوروبي من خلال ثلاثة مطالب، حيث تتناول في الأول نشأة الاتحاد و أهم المراحل التي مر بها، أما المطلب الثاني فتناول فيه الهيكل التنظيمي للاتحاد الأوروبي من خلال البنية التنظيمية و أهم مؤسسات الاتحاد الأوروبي، أما المطلب الثالث فتناول فيه النظام النقدي الأوروبي.

المطلب الاول: النشأة و المراحل

في الفرع الأول تناول تعريف الاتحاد الأوروبي و أهم المراحل التي مر بها حتى تأسيسه، أما الفرع الثاني فتناول فيه متطلبات الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول: التعريف و المراحل

1- **تعريف:** الاتحاد الأوروبي هو عبارة عن تكتل سياسي و اقتصادي بقارة أوروبا، يضم 28 دولة، تأسس بناءً على توقيع معاهدة ماستريخت في 07 فيفري 1992 بهولندا. و هو من أنجح التجارب و الأمثلة عن التكامل الاقتصادي. و هو نتاج عقود من الجهد و الجولات بين دول أوروبا، فيما يلي تناول أبرز المحطات و المراحل التي قادت إلى إنشاءه.

2- **مراحل النشأة:** تعود فكرة إقامة الاتحاد الأوروبي إلى عهد النهضة الأوروبية، و بالضبط سنة 1464م، حيث وجدت وثيقة تحمل اسم "تراكتاتوس Tractatus" كتبها ملك بوهيميا، بعد سقوط القسطنطينية لدى الأتراك، و كان الهدف من هذه الوثيقة تأسيس ميثاق لعدم الاعتداء بين الشعوب المسيحية و كذا تأسيس سلطة قضائية ذات صلاحيات و نوع من البرلمان يضم كافة الدول الأعضاء، لمواجهة تقدم الامبراطورية العثمانية.

✓ في سنة 1713م اقترح القس الفرنسي "آبي دو سانت بيير- Pierre Abbe de saint- Jean jackues rousseau" إقامة سلام دائم في أوروبا. إلى سنة 1782م حينما ألف الأديب و المفكر جون جام روسو "Jean jackues rousseau" كتابه الموسوم بـ "الحكم في السلام الدائم"، دعا فيه إلى تأسيس فيدرالية أوروبية بين الأمة.

✓ كما كانت هناك دعوة أخرى من وزير الخارجية الفرنسي "بريان" في ديسمبر 1929 إلى قيام اتحاد أوروبي في إطار هيئة الأمم المتحدة، مما مثل تمهيداً وتشجيعاً لقيام التعاون بين دول أوروبا.

✓ في سنة 1946 و في يوم 19 سبتمبر، أي بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، دعا وزير الخارجية البريطاني "وينستون تشرشل" إلى إنشاء الولايات المتحدة الأوروبية تدور حول المحور الفرنسي الألماني، حيث رأى الخلاص للقارة الأوروبية هو التوحد، و سماه إعادة إنشاء العائلة الأوروبية في ظل بناء يمكن أن يعيش في سلام و أمن و حرية.

✓ في 18 أفريل 1950 وقعت معايدة لإنشاء الجماعة الأوروبية للفحم و الصلب في باريس، بمشاركة كل من فرنسا، ألمانيا، هولندا، بلجيكا، لوکسومبورغ، و عقد مؤتمر "ميسين Messine" في جوان 1955، الذي مهد الطريق نحو عقد "اتفاقية روما" في 25 فيفري 1957م، و التي بموجبها تم إنشاء الاتحاد الاقتصادي الأوروبي و الاتحاد الأوروبي للطاقة النووية، بمشاركة 06 دول، و أصبحت تسمى بـ "المجموعة الاقتصادية الأوروبية European Economic Community".

✓ مع حلول سنة 1967م نجحت الدول سابقة الذكر في دمج كل من جماعة الفحم و الصلب و الجماعة الاقتصادية الأوروبية و جماعة الطاقة النووية، في منظمة واحدة، هي "الجماعة الأوروبية" التي أطلق عليها اسم "السوق الأوروبية المشتركة" و أتفق على اكتمال مقوماتها بعد فترة 12-15 سنة، و هي فترة انتقالية نحو تأسيس السوق الأوروبية المشتركة، و يجري التركيز فيها على استيفاء متطلبات إقامة الاتحاد الجمركي، حيث نصت معايدة روما على ما يلي:¹

1- حرية انتقال السلع، و ذلك بإلغاء الضرائب و الرسوم الجمركية بين الدول الستة، و اتباع تعرية عامة تجاه سلع الدول الأخرى.

¹ محمد محمود الإمام، التكامل الاقتصادي الإقليمي بين النظرية و التطبيق، معهد البحث و الدراسات العربية، القاهرة، مصر، 2000، ص 189.

2- حرية انتقال الاشخاص ورؤوس الأموال.

3- توحيد أسس التجارة الخارجية و النظم النقدية و العمالية و الاجتماعية بين الدول الأعضاء.

4- إقامة سياسة زراعية مشتركة بين الدول الأعضاء، عن طريق حماية المزارعين و إعطائهم دخولاً أكبر.

5- إقامة بنك استثمار أوروبي لدعم النمو الاقتصادي.

✓ تم توالي انضمام الدول الأوروبية إلى "السوق الأوروبية المشتركة" من خلال انضمام بريطانيا و الدنمارك و إيرلندا سنة 1972م. اليونان سنة 1981، إسبانيا و البرتغال سنة 1986، السويد و النمسا و فنلندا سنة 1995 ليصبح عدد الدول الأعضاء في السوق 12 دولة عضو بحلول سنة.

✓ 07 فيفري 1992 تم التوقيع على معايدة ماستريخت التي تقضي بإنشاء الاتحاد الأوروبي، حيث اتفق عليها المجلس الأوروبي في هولندا، لتدخل حيز التنفيذ ابتداء من 01 نوفمبر 1993. و من أهم بنودها:

1- الوصول إلى تحرير كامل لتجارة السلع و الخدمات بـإلغاء كل الحواجز بين دول الاتحاد

2- إقامة وحدة نقدية كاملة بشكل تدريجي، ثم إنشاء بنك مركزي أوروبي قبل 01 جانفي 1999.

3- تبني سياسة خارجية و دفاعية مشتركة.

و يكون تحقيق هذه الأهداف لاتفاقية عبر 03 مراحل، هي:¹

1- 1993/12/31-1994/07/01: تنسيق السياسات النقدية و تحرير حركة رؤوس الأموال بين الأعضاء و زيادة التعاون بين الهيئات العامة لزيادة التطابق في السياسات الاقتصادية.

¹ —رميدى عبد الوهاب، التكاملات الاقتصادية الإقليمية في عصر العولمة وتفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية دراسة تجرب مختلقة، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية،(غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2007/2006، ص 45

2- 1994/07/31-1998: استكمال كل الاجراءات الخاصة بالتصديق على

الاتحاد الأوروبي من قبل كل الأعضاء، وتقدير أداء اقتصاديات الدول.

3- 1999/01-2002: إنشاء البنك المركزي الأوروبي، يصدر العملة الموحدة و

يرسم السياسة النقدية.

مثلما ذكرنا سابقاً أن معاهدة ماستريخت كان مقرراً لها أن تكون نافذة ابتداءً من 01 نوفمبر 1993، إلا أنه حدثت بعض الخلافات والأحداث، مثل عدم تقبل بعض الشعوب للإندماج في أوروبا موحدة و التخلي عن بعض الرموز السيادية، و كذا الخلاف بين الدانمارك و ألمانيا حول قضایا دستورية بينهما. و بحلول سنة 1994 تم قيام سوق أوروبية موحدة لأوروبا جديدة، متحدة سياسياً و اقتصادياً و دفاعياً، أو ما يُسمى باسم "الاتحاد الأوروبي" بعضوية 12 دولة.

ثم تلا ذلك انضمام كل من النمسا، فنلندا و السويد سنة 1995، 2004 شهد انضمام 10 دول هي: قبرص، التشيك، استونيا، المجر، لاتفيا، لتوانيا، مالطا، بولندا، سلوفاكيا، سنة 2007 انضمت كل من بلغاريا و رومانيا، حيث بلغ عدد الدول الأعضاء 27 دولة عضواً، و ترشح 03 دول للانضمام هي كرواتيا، مقدونيا، تركيا.

الفرع الثاني: متطلبات الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي

1- **شروط الانضمام:** في البداية لم يضع الاتحاد الأوروبي أية شروط للانضمام إليه، عدا تلك التي تم تبنيها في معاهدات و اتفاقيات الاتحاد، و بعد ظهور التباين الكبير بين الدول الأوروبية على المستوى الاقتصادي و السياسي و الاجتماعي، خاصة بين دول أوروبا الغربية و الوسطى من جهة، و بين دول أوروبا الشرقية من جهة ثانية، جعل مجلس الاتحاد الأوروبي يسن شروطاً للانضمام سنة 1993، عُرفت بـ "شروط كوبن هاغن" و تنص على ما يلي:

✓ **معايير سياسية:** على الدولة المرشحة للعضوية أن تتمتع بمؤسسات مستقلة تضمن الديمقراطية و دولة القانون، و أن تحترم حقوق الإنسان و حقوق الأقليات.

✓ **معايير اقتصادية:** وجود نظام اقتصادي فعال يعتمد على اقتصاد السوق و قادر على التعامل مع المنافسة الموجودة ضمن الاتحاد.

✓ **معايير قانونية:** على الدولة المترشحة للعضوية أن تقوم بتعديل تشريعاتها وقوانينها بما يتناسب مع التشريعات و القوانين الأوروبية التي تم وضعها وتبنيها منذ تأسيس الاتحاد.¹

و عند التفصيل في تلك المعايير نجد أنه بالنسبة للمعايير السياسية هناك عدة بنود منها: الحق في إنشاء أحزاب سياسية مع تمكن المواطنين من المشاركة في الحياة السياسية وإجراء الانتخابات في جو من النزاهة و الشفافية، و أيضا حرية العمل الصحفى، و النقابات، و حرية التعبير، إضافة إلى الفصل بين السلطات و استقلاليتها.

أما المعايير الاقتصادية فتتضمن التأكيد على تبني الحرية الاقتصادية أو اقتصاد السوق بما يعنيه من انفتاح للقطاعات الاقتصادية، مع تنسيق النظام الاقتصادي ليتوافق مع نظام الاتحاد الأوروبي، و ضمان اقتصاد يتسم بالمنافسة الكاملة و تكافؤ الفرص عن طريق محاربة مظاهر الفساد الاقتصادي كالرشوة و المحسوبية.

أما بالنسبة للمعايير القانونية يجب أن لا تتعارض مع قوانين الاتحاد الأوروبي، بحيث تضمن نظام قانوني عادل و شفاف، يحترم حقوق الإنسان و حياته، و يحارب كل أشكال الفساد.

إضافة إلى المعايير السابقة يمكن إضافة معيار آخر و هو المعيار الجغرافي، بحيث أنه يجب على الدولة طالبة العضوية أن تكون تنتهي لقارة أوروبا.

2- أنواع العضوية في الاتحاد الأوروبي: أقرت معاهد إنشاء الاتحاد الأوروبية 03 أنواع من العضوية في الاتحاد، كالتالي:

✓ **عضوية أصلية:** مُنحت للدول الأعضاء المؤسسين للاتحاد الأوروبي.

¹ - نصري ذياب، التاريخ الأوروبي الحديث، ط 1، دار الجنادرية للنشر و التوزيع، الأردن، 2011، ص 256.

✓ **عضوية بالانضمام:** هي عضوية متاحة فقط للدول الأوروبية، بشرط استيفاء المعايير سابقة الذكر، و هي عضوية كاملة.

✓ **عضوية بالانتساب:** هي عضوية متاحة للدول الأوروبية و غير الأوروبية، وهي عضوية ناقصة، أي أن هذا النوع من الأعضاء منقوص الامتيازات في الاتحاد. أقرت معااهدة الاتحاد الأوروبي هذا النوع من العضوية طبقاً للمادة 238. حيث أجازت إبرام الاتحاد الأوروبي مع دولة، أو اتحاد دول ، أو منظمة دولية اتفاقيات تتضمن حقوقاً و التزامات متبادلة .

مع ملاحظة أن النوعين الأولين من العضوية، الأصلية و بالانضمام، يتمتع صاحبها بكمال الحقوق و الامتيازات داخل الاتحاد، أما النوع الثالث؛ الانتساب، فهو منقوص الامتيازات، أي أنه لا يحق له التمثيل في المجلس الأوروبي.

كما يجوز تعليق عضوية أي من الدول المنضمة للاتحاد، في حالتين؛ الأولى هي ارتكاب مخالفة جسيمة لأحكام القانون الأساسي للاتحاد الأوروبي، أما الثانية عند تخلف الدولة العضو عن الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الاتحاد.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للاتحاد الأوروبي

خصصنا الفرع الأول للبنية التنظيمية للاتحاد الأوروبي كالبرلمان و مجلس الاتحاد، أما الفرع الثاني فتناولنا فيه أهم مؤسسات الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول: البنية التنظيمية للاتحاد الأوروبي

1- البرلمان الأوروبي: أُسس سنة 1957م، و نصت معااهدة أمستردام على أن عدد أعضاءه لن يزيد عن 700 عضو، حتى لا تكون هناك مغالاة و تأثير سلبي على فعالية البرلمان، يمارس أعضاءه عملهم باستقلال تام عن دولهم، فهم غير ملزمين بأية تعليمات أو توجيهات من أية دولة، و عهدة العضو هي 05 سنوات، و تنتهي بوفاة العضو أو استقالته أو سقوط عضويته.¹ و هو تقريباً كأي برلمان

¹ - زياد شفقان الضرابعة، الاتحاد الأوروبي والقضية الفلسطينية من مدريد إلى خارطة الطريق، ط1، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 36.

يناقش ويراقب السياسات الأوروبية، ويشكل لجان تحقيق إذا طلب الأمر، ويصوت على اعتماد الميزانية ويراقب تنفيذها.

2- مجلس الاتحاد الأوروبي: يتكون من رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في الاتحاد الأوروبي انشأ عام 1974 ويقوم بتمثيل مصالح هذه الدول على المستوى الأوروبي، وله صلاحيات واسعة ضمن المجالات المتعلقة بالسياسة الخارجية المشتركة والتعاون الأمني، ويتكون المجلس من وزراء حكومات الدول الأعضاء وتتولى الدول الأعضاء الرئاسة بالتناوب لمدة ستة أشهر، ويكمّن دوره في تحديد التوجهات والاختيارات العامة لسياسة الاتحاد، حيث يقوم باقتراح المشاريع ومتابعة تنفيذها ومراقبة احترام نصوص المعاهدات، ويعتبر المجلس الأوروبي أعلى مستويات صنع القرار بالبناء المؤسسي للاتحاد الأوروبي، ويكون مقر المجلس بعاصمة الدولة التي ترأس الاتحاد.¹

3- المفوضية الأوروبية: هي إحدى المؤسسات الرئيسية في عملية صنع القرار الأوروبي، لذلك تقع في قلب نظام حكم الاتحاد، أنشأت بموجب معاهدة دمج السلطات التنفيذية للجماعات الأوروبية الثلاث، (الجامعة الأوروبية للفحم والصلب، الجامعة الاقتصادية الأوروبية، الجامعة الأوروبية للطاقة النووية)، دخلت حيز التنفيذ سنة 1967، مقرها في بروكسل ببلجيكا، تتمتع باستقلالية كبيرة في المهام، تمثل مصلحة الاتحاد ككل، و ليس مصلحة بلد لوحده، لا تتلقى تعليمات من أي دولة.² كما تتمتع المفوضية بصلاحيات هامة، مثل التشريع والخطيط للاتحاد، والإشراف على تنفيذ السياسات في المجالات المختلفة كالزراعة و الصناعة و التمويل، كما تقوم المفوضية بمراقبة تنفيذ و تطبيق التشريعات و الاتفاقيات التي يبرمها الاتحاد.

4- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية: هي بمثابة هيئة للمجتمع المدني الأوروبي، أنشئت سنة 1957، تتكون من 222 عضوا، مقسمين إلى 03 فئات هي: أرباب العمل، عمال، جماعات مصالح و جمعيات، مثل الفلاحين و موظفين، أصحاب

¹ - طبني مريم، مرجع سابق، 65.

² - زياد شفقان الضرابعة، مرجع سابق، ص 35.

حرف، مستهلكين، نقابات، جمعيات بيئية، تمارس اللجنة عملها في استقلال تام، حيث يتم استشارتها قبل اعتماد كثير من القرارات، و تدلّي برأيها في مختلف المواضيع.

الفرع الثاني: مؤسسات الاتحاد الأوروبي

1- محكمة العدل الأوروبية: يقع مقرها في ستراسبورغ بفرنسا، تقوم بدور القاضي في المنازعات التي تنشأ بين دول الاتحاد، و اتسع نطاق صلاحياتها القضائية إلى الحد الذي تضاءلت معه و بصورة ملموسة للغاية الاختصاصات القضائية للدول الأعضاء، فيما يتصل بهذه الفئة من المنازعات، و تُعتبر المعاهدات المنشأة للجامعة الاقتصادية و الأوروبية و الاتحاد الأوروبي (معاهدة ماستريخت) بمثابة القانون الأعلى الذي تسترشد به محكمة العدل الأوروبية في أحكامها، و هو القانون الذي تضعه المحكمة فوق التشريعات الوطنية للدول الأعضاء.¹ فهي السلطة الوحيدة التي تقرر قانونية إجراءات المفوضية الأوروبية، و أحكامها ملزمة لكل الأطراف، أفرادا، مؤسسات، حكومات و دول، منظمات أوروبية.

2- بنك الاستثمار الأوروبي: أنشئ سنة 1958 بموجب معاهدة روما كمؤسسة تمويلية للمجموعة، أعضاؤه هم الدول الأعضاء في المجموعة، للبنك شخصيته المستقلة و استقلاله المالية داخل نظام المجموعة، و هو يعمل وفق الأسس المصرفية، بالتعاون الوثيق مع الجهاز المركزي الأوروبي سواء في عمليات الاقتراض من أسواق رأس المال أو في تقديم التمويل طويلاً الأجل للمشروعات الرأسمالية، غير أنه لا يستهدف الربح، بل يسعى إلى الإسهام في عملية التكامل الأوروبي باعتباره في نفس الوقت واحداً من أجهزة المجموعة الأوروبية، مهمته المساعدة في التطور المتوازن و المستمر للاتحاد.² و يتكون المجلس من 03 هيئات رئيسية، هي:

¹ - اسماعيل صبرى مقلد، العلاقات السياسية الدولية النظرية و الواقع، ط1، المكتبة الأكاديمية، مصر، 2011، ص 283.

² - جهاد عودة، مرجع سابق، ص 264.

✓ **مجلس المحافظين:** يتشكل من وزراء معينين من قبل الدول الأعضاء، يوجه السياسة الإقراضية، و يقرر الحاجة إلى زيادة رأس مال البنك، كما يؤشر على التقرير السنوي و ميزانية البنك.

✓ **مجلس المديرين:** مكون من 12 مديرًا مناوباً، يعينهم المجلس السابق لعهدة 05 سنوات، يقرر بما يخص منح القروض و الضمانات و تحصيلها، و يحدد أسعار الفائدة و الأتعاب المرافقة، و يقوم بإدارة شؤون البنك.

✓ **لجنة الإدارة:** تتشكل من رئيس و نائبين، عهدهم 06 سنوات، تزاول الأشغال اليومية للبنك ، تعرض القرارات أمام المجلس السابق و تنفذها.

3- **البنك المركزي الأوروبي:** أنشئ في منتصف 1998 و بدأ العمل في بداية سنة 1999، حيث تنص المادة 02/106 على أن تكون للبنك شخصية قانونية، و أن تكون له كل الصلاحيات القانونية داخل كل دولة عضو وفقاً لقوانينها، بما في ذلك الحق في التملك و التقاضي، يقع مقره في مدينة فرانكفورت بألمانيا، و هو المسؤول الأول عن السياسة النقدية داخل الاتحاد الأوروبي، و يسهر على إدارة و استقرار العملة الأوروبية الموحدة، و يشرف على أداء البنوك المركزية الأوروبية، كما أنه له عدة مهام أخرى، منها:

✓ القيام بالإجراءات الازمة للمحافظة على الاستقرار النقدي و المالي داخل الاتحاد الأوروبي.

✓ إصدار أوراق البنكنوت و سك الوحدات المعدنية للعملة الأوروبية.

✓ الإشراف على مؤسسات الأنظمة المصرفية داخل الاتحاد.

✓ مساعدة الدول على تصحيح الخلل في موازين المدفوعات و السياسات الاقتصادية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

4- **محكمة المدققين (المراجعين) الأوروبية:** تم الاتفاق بشأنها سنة 1975 و تأسست بشكل فعلي في 18 أكتوبر 1977 في لوکسمبورغ، حيث تم اعتمادها

بناءً على معاهدة ماستريخت، و تم إسناد عدة مهام و صلاحيات لها تتمثل في المراجعة و التدقيق في البيانات المالية و المحاسبية للاتحاد الأوروبي بالكامل.¹

المطلب الثالث: النظام النقدي الأوروبي

تناول في الفرع الأول الظروف و الدوافع التي أدت لظهور النظام النقدي الأوروبي، أما الفرع الثاني فتناولنا فيه ميلاد العملة النقدية الأوروبية اليورو.

الفرع الأول: النشأة

بعد إبرام اتفاقيات بريتون وودز سنة 1944 و إنشاء صندوق النقد الدولي كانت جميع عملات المجموعة الأوروبية مقومة بالذهب أو بالدولار الأمريكي القابل للتحويل إلى ذهب بسعر صرف ثابت، و في بداية السبعينيات شهدت أوروبا موجة تضخم و ارتفاع أسعار المواد الأولية و الأجور، فتدهرت مكانة أوروبا التنافسية في التجارة الدولية، و ما زاد من حدة الأزمة إعلان الولايات المتحدة الأمريكية في سنة 1971 إيقاف تحويل الدولار إلى ذهب مما أثر على قدرة البنوك المركزية الأوروبية في حماية العملات الوطنية من التقلبات، فنتج عن ذلك عدم استقرار نقدی و انتشار المضاربة في العملات كما انعكس ذلك سلباً على مبادرات التجارة الخارجية و موازين المدفوعات الأوروبية. مما أدى إلى تولد اهتمام و تفكير لدى أعضاء المجموعة الأوروبية في وحدة نقدية أوروبية تسخير مراحل التكامل الاقتصادي. و فيما يلي نستعرض أهم تلك الأفكار و الخطوات العملية:

١- خطة بار (Parre Plan): أول خطة أوروبية دعت إلى تحقيق تكامل نقدي سنة 1969م، و بناءً عليها قرر وعاء المجموعة الأوروبية نهاية سنة 1969م إنشاء وحدة نقدية كاملة يتم الوصول إليها بصورة تدريجية، آخذين بعين الاعتبار تباين الظروف الاقتصادية و السياسية على صعيد المجموعة، و أكدت هذه الخطة على أن بناء الوحدة النقدية يتم من خلال نقل السياسات النقدية الوطنية إلى سلطة نقدية تقام على مستوى المجموعة و فرض قيود على استخدام السياسة

¹ - https://www.cvce.eu/obj/european_court_of_auditors-en-03726b57-8e08-4c93-af15-bf8721590763.html., 13/05/2017, 12:25.

الاقتصادية الوطنية لأغراض محلية و التعهد بالالتزام بأسعار صرف ثابتة لا رجعة فيها.¹

2- خطة وارنر (Werner Plan): قدمت هذه الخطة من قبل وزير المالية و رئيس وزراء لوكمبورغ، إثر تقديم ألمانيا لاقتراح لإنشاء اتحاد نفدي أوروبي، اقترحت الخطة إنشاء اتحاد نفدي أوروبي خلال مدة تتراوح بين 7 إلى 10 سنوات، و شكلت أساساً صلباً أعتمد عليه في اتخاذ عدة قرارات استهدفت وضع ضوابط معينة لسياسات ائتمانية يجب على البنوك الأوروبية مراعاتها و الإشراف على تنفيذها، و استهدف بعضها الآخر إنشاء صندوق أوروبي لتعاون نفدي و هو خطوة تمهدية في طريق إنشاء نظام نفدي أوروبي.² من خلال المرور بالمراحل التالية:

أ- المرحلة الأولى 1970-1971: يتم فيها و بشكل تدريجي تضييق الهوامش في سعر الصرف مع التنسيق بين الأعضاء في السياسات الاقتصادية.

ب- المرحلة الثانية 1972-1975: يتم فيها التحكم في تقلبات أسعار الصرف و التوجّه نحو تنسيق ضريبي.

ت- المرحلة الثالثة 1976-1978: تأسيس بنك مركزي للجماعة الأوروبية، ووحدة لاحتياطي، مع تجميع كافة احتياطيات المجموعة و الاستبعاد الكامل لهوامش سعر الصرف و بناء شبكة من اسعار الصرف الثابتة بشكل نهائي.

3- نظام الثعبان الأوروبي: سنة 1971 تم الاتفاق في واشنطن على إعادة وضع الدولار كعملة دولية و السماح باتساع هوامش التقلبات للعملات الأوروبية بالنسبة للدولار إلى +2.25% بدلاً من 1.5%， و تم في مدينة بالسويسرية في 10 أفريل 1972 إنشاء نظام تحديد هوامش أسعار الصرف بين عملات المجموعة الأوروبية المشتركة في الثعبان إلى +2.25% في بعضها البعض، أي نفس الهامش المتفق عليه سابقاً، و بالنظر للعلاقات الخاصة لدول البينيلوكس

¹ - هيل عجمي جمال الجنابي، التمويل الدولي و العلاقات النقدية الأوروبية، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص 512

² - خالد رواق، أثر أزمة الديون السيادية على واقع و مستقبل الوحدة النقدية الأوروبية، مذكرة مقدمة لتأيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الدولي، جامعة بسكرة، 2012/2013، ص 19.

فإنها ترتبط باتفاقيات خاصة تحصر هامش التغيير في عملاتها في حدود + 1.5% فقط، و يترتب عن تحرك أسعار العملات الأوروبية ارتفاعاً و انخفاضاً ضمن المجال المتفق عليه شكل حركة ثعبان داخل نفق. مع الإشارة إلى أن العملات القوية ستكون في أعلى النفق أما الضعيفة تكون أسفله.

4- الوحدة النقدية الأوروبية الإيكو (ÉCU): سنة 1979 تم استخدام وحدة نقدية حسابية أوروبية هي الإيكو، عبارة عن سلة عملات تتكون من كميات محددة من عملة كل عضو في المجموعة، و أوزان نسبية لكل عملة تختلف باختلاف الوضع الاقتصادي و قوته و استقرار العملة بالنسبة لكل دولة، و يتم مراجعة تلك الأوزان مرة كل 05 سنوات، و تقابل إصدار الوحدة النقدية الأوروبية قيام البنوك المركزية للدول الأعضاء بإيداع نسبة 20% من احتياطاتها من الذهب، و 20% من أرصادها من الدولار لدى صندوق النقد الأوروبي، و منذ سنة 1981 صار الإيكو مستخدماً في كل مجالات النشاط الاقتصادي داخل المجموعة الأوروبية.¹

الفرع الثاني: ميلاد العملة النقدية الأوروبية اليورو

تمثل الوحدة النقدية آخر مراحل التكامل الاقتصادي بما تعنيه من تنسيق مالي و نقدi و ضريبي، و بعد الجهد الذي بذلتها المجموعة الأوروبية لعقود، جاءت معايدة ماستريخت سنة 1991 لتقر قيام نظام نقدi أوروببي موحد، حيث سبق ذلك إنشاء المجلس الأوروبي سنة 1988 برئاسة جاك تايلور و يتكون من ملوك البنوك المركزية للدول الأعضاء، من أجل وضع مراحل للوصول إلى اتحاد اقتصادي و نقدi في أوروبا.

في قمة ماستريخت سنة 1991 أقر رؤساء و حكومات الأعضاء على الاستراتيجية المقترحة بعيدة المدى لإنشاء عملة موحدة بالتزامن مع نظام موحد للبنوك المركزية، مع

¹ - طبني مریم، مرجع سابق، ص 70.

الالتزام الاعضاء بتنسيق الجهود و السياسات الأمنية و الخارجية، و إعطاء البرلمان الأوروبي صلاحيات إضافية.

و الخطة المقترحة تمر زمنيا حسب المراحل التالية:

1- **المرحلة الأولى 1990-1994:** تتضمن حرية انتقال رؤوس الأموال داخل المجموعة الأوروبية، و تنسيق أمني سياسي بين الأعضاء، توسيع صلاحيات البرلمان، تنسيق السياسات المالية و النقدية.

2- **المرحلة الثانية 1994-1996:** تتضمن بناء مؤسسة للنقد الأوروبي تضم البنوك المركزية الأوروبية، مع تحول الاقتصاديات الأوروبية إلى أكثر تنسيق بتنبي سياسات نقدية مشتركة و التحكم في سعر الصرف و توحيد الأهداف، و الانسجام في المؤشرات الاقتصادية كال الأجور و البطالة و التضخم و توازن ميزان المدفوعات.

3- **المرحلة الثالثة 1997-1999:** ثبتت أسعار الصرف بشكل نهائي بين عملات المجموعة، و في بداية 1999 يتم إدخال عملة واحدة تحل محل العملات الأوروبية و في أداء وظيفة النقود في الاتحاد الأوروبي. بما يعنيه ذلك من إنشاء سلطة نقدية أوروبية موحدة مستقلة و كذا سلطة مالية موحدة تنظم النظام الضريبي و التضخم و سياسة الأجور.

كما حددت معاهدة ماستريخت و بناءا على تقرير تايلور **معايير التجانس أو شروط**

الانضمام إلى هذا الاتحاد القدي، و هي:¹

1- أن لا يزيد معدل التضخم في البلد العضو عن 1.5%.

2- يجب أن لا يزيد سعر الفائدة على السندات الحكومية طويلة الأجل عن 2%.

3- ضروري أن تكون عملة البلد المعنى قد ضلت مدة سنتين ضمن النطاق الضيق لآلية أسعار الصرف في النظام النقدي الأوروبي دون إعادة ترتيب أسعار الصرف بمبادرة من الدولة العضو المعنية.

¹ - هيل عجمي جمیل الجنابی، مرجع سابق، ص 530.

4- يجب على الدولة المعنية تحقيق مركز مالي مناسب وقابل للاستمرار.

انطلاقاً من جانفي سنة 1999م بدأ العمل بالوحدة النقدية الأوروبية (اليورو)، بمشاركة 11 دولة أوروبية استوفت المعايير السابقة، وهي: فرنسا، ألمانيا، بلجيكا، لوكسمبورغ، هولندا، إسبانيا، البرتغال، النمسا، إيطاليا، إيرلندا، فنلندا وافقت على تبني اليورو كعملة أوروبية موحدة تحل محل عملاتها الوطنية. ثم تبعه التحاق دول أخرى بالركب هي: اليونان 2001، سلوفينيا 2007، قبرص و مالطا 2008، سلوفاكيا 2009، إستونيا 2011، لاتفيا 2014، ليتوانيا 2015. لتصبح 19 دولة عضواً في الأورو من أصل 28 دولة مشكلة للاتحاد الأوروبي. وبهذا دخلت أوروبا عهداً سياسياً و اقتصادياً و تاريخياً جديداً.

ومنذ بدء استخدام اليورو حق نجاحاً باهراً، وترسخ اليورو بسرعة باعتباره ثاني أهم عملة دولية في العالم، واليوم أصبح بروزه الدولي يتجاوز حضور العملات الأوروبية التي حل محلها، وتجاوز مركز الجنيه الاسترليني ولين الياباني وبقية العملات الدولية الأخرى، ورغم أن البنك المركزي الأوروبي لا يسعى بنشاط للترويج لليورو في الخارج، إلا أن مستمر في النمو و بشكل مستمر.¹

¹ - أكسل بيرونوش وسامويليس وبارميشار راملوجان، اليورو: الأكثر عالمية، مجلة التمويل والتنمية، عدد 49، واشنطن، مارس 2007، ص 46.

المبحث الثاني: السياسة التجارية الأوروبية وحماية البيئة

يتميز الاتحاد الأوروبي بكونه تكتل سياسي واقتصادي، حيث تعالج سياساته كل جوانب الحياة التي تخص الدول الأعضاء حاضراً ومستقبلاً، كرسم السياسات الاقتصادية و خاصة التجارية منها، حيث يتبنى قواعد وأدوات تجارية صارمة مع شركائه، كما يسعى لرسم مستقبل مشترك للشعوب الأوروبية يتميز بالرفاهية الاقتصادية في ظل التنمية المستدامة، أي أنه يسعى للتوفيق بين سياساته التجارية وتحقيق التنمية المستدامة بما تتضمنه من حماية للبيئة، حيث تتناول في المطلب الأول من هذا المبحث تنظيم التجارة الخارجية للاتحاد الأوروبي، وفي المطلب الثاني تتناول إدراج البيئة و التنمية المستدامة في السياسة التجارية الأوروبية، أما المطلب الثالث فتناول فيه الموافقة الأوروبية لإدارة البيئة و خطة التدقيق *EMAS*.

المطلب الأول: تنظيم التجارة الأوروبية

تناول هذا المطلب من خلال ثلاثة فروع، حيث خصصنا الأول للسياسة التجارية البيئية، أما الفرع الثاني للسياسة التجارية للاتحاد الأوروبي مع الدول غير الأعضاء، و الفرع الثالث خصصناه للشراكة الأوروبية ومتعددة.

الفرع الأول: السياسة التجارية البيئية

أخذ تنظيم السياسات التجارية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي حيزاً هاماً منذ المراحل الأولى لإنشاء الاتحاد الأوروبي، يظهر ذلك جلياً في معاهدة روما لإنشاء السوق الأوروبية المشتركة التي بدأ تطبيقها في جانفي 1958م. حيث نصت على ما يلي فيما يتعلق بالسياسة التجارية:¹

- ✓ حرية انتقال السلع، و ذلك بإلغاء الضرائب و الرسوم الجمركية بين الدول الستة، و اتباع تعريفة عامة تجاه سلع الدول الأخرى.

¹ – عبد الوهاب رمدي، التكتلات الاقتصادية الإقليمية في عصر العولمة و تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية – دراسة تجرب مختلقة، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2007/2006، ص 41.

- ✓ حرية انتقال الأشخاص ورأس المال، كما أن القروض المصدرة في دولة أو في أحد أجزاء السوق لا تحول إلى دول أخرى دون اتفاقية متبادلة.
- ✓ توحيد أسس التجارة الخارجية والنظم النقدية والعملية والاجتماعية بين الدول الأعضاء.
- ✓ إقامة سياسة زراعية مشتركة بين الدول الأعضاء وذلك عن طريق حماية المزارعين وإعطائهم دخولاً أكثر ارتفاعاً من تلك التي يحصلون عليها في السوق الحرة.
- ✓ إقامة بنك الاستثمار الأوروبي لدعم النمو الاقتصادي.

حيث عمد المؤسسون للاتحاد الأوروبي إلى تأسيس اتحاد جمركي كمرحلة من مراحل قيام السوق المشتركة، بما يتضمنه من إلغاء كل أنواع القيود على التجارة الخارجية البينية بين الدول الأعضاء، سواء كانت قيود جمركية أو غير جمركية، وتطبيق تعريفة جمركية موحدة تجاه واردات الدول غير الأعضاء.

كما حدّدت معاهدة روما لإقامة الاتحاد الجمركي فترة انتقالية تمتد من أول جانفي 1957 حتى جانفي 1970، غير أن التطبيق العملي قد أظهر جدية الدول الأعضاء في تنفيذ المعاهدة، مما دفعهم إلى الإسراع في تنفيذ خطوات هذه المرحلة عن طريق بلوغ نسبة التخفيضات الجمركية 80% في أول جانفي 1966، أي بنسبة أكبر مما كان مقدراً في المعاهدة، فلقد كان التخفيض الواجب بلوغه في هذا التاريخ طبقاً لأحكام هذه المعاهدة هو 60% فقط، ثم خفضت الرسوم الجمركية بعد ذلك في أول جويلية 1976 بمقدار 5%， ثم أعقبها تخفيض آخر بمقدار 15% في أول جانفي 1967، وبذلك يكون قد تم إلغاء الرسوم على الواردات بين دول الجماعة قبل الموعد بسنة ونصف.¹

والملاحظ أن معاهدة روما سعت جاهدة من أجل التنسيق والموازنة بين سياسة التجارة الخارجية البينية للدول الأعضاء، وسياسة التجارة الخارجية مع الدول غير الأعضاء، بتيسير فتح الأسواق الخارجية أمام منتجات الدول الأعضاء وحماية السوق

¹ - سامي عفيفي حاتم، التكتلات الاقتصادية بين النظير والتطبيق، ط٤، جامعة حلوان، القاهرة مصر، 2003، ص 220.

المحلية الأوروبية. حيث تنازلت الدول الأعضاء عن كثير من صلاحيات التخطيط للسياسة التجارية لصالح هيئات الجماعة الأوروبية داخلياً وخارجياً.

و في التسعينات بعد اتفاقية السوق الموحدة المعروفة بالاتحاد الأوروبي 1992، تحرك الاتحاد إلى الاندماج بصورة أكبر لضمان حرية تنقلات السلع و الخدمات و رأس المال و العمالة داخل الدول الأعضاء، حيث أزيلت النقاط الحدودية للتفتيش على السلع التي تتحرك داخل أراضي الاتحاد، و كنتيجة لذلك تم استبدال الحصص على الواردات على منتجات معينة في دول الاتحاد بحصة عامة للاتحاد ككل.¹ إلا أن إلغاء المادية على الحدود لا يعني في حد ذاته خلق سوق موحدة حقيقة، حيث توجد مجموعة من القيود غير الظاهرة و التي تتمثل في القيود الفنية على التجارة، و تتمثل هذه القيود في مجموعة القوانين التي تسنها البرلمانات للدول الأعضاء، و هي ملزمة حيث تتعلق بالمواصفات الأساسية للسلع، و الغرض منها غالباً هو خدمة الاهتمامات العامة حيث تتعلق بقواعد الصحة العامة، الأمان، حماية البيئة، حماية المستهلك، و هي اختيارية و ليست إجبارية، و لكنها تستخدم غالباً لدخول السلعة إلى الدولة و تسييقها.² كما أن المعايير الفنية المتعلقة بالصحة و الأمان و سلامة المستهلكين و البيئة، أصبحت شائعة بين دول الاتحاد الأوروبي، و لتنقادي العراقي و لتيسير حركة التجارة داخل التكتل تم تبني ما يُسمى "الاعتراف المتبادل بين الدول الأعضاء"، أي أن منتج جديد يمكن أن يُسمح له بالتداول داخل كل دولة الاتحاد الأوروبي بعد مجموعة موحدة من الاختبارات بدل منمجموعات مختلفة من الاختبارات في دول الاتحاد المختلفة.

الفرع الثاني: السياسة التجارية للاتحاد الأوروبي مع الدول غير الأعضاء

مثلما ذكرنا في الفرع السابق فإن ميلاد الاتحاد الأوروبي و تبنيه لسياسات اقتصادية نقدية و تجارية، قد أوجد وضعاً جديداً في العلاقات التجارية الدولية، يتضمن تحريراً

¹ - موردخاي كريانين، ترجمة محمد إبراهيم منصور و علي مسعود عطية، الاقتصاد الدولي مدخل السياسات، ط1، دار المريخ للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية، 2007، ص 179.

² - سمير محمد عبد العزيز، التكتلات الاقتصادية الأقليمية في إطار العولمة: الكوميسا- مجموعة الـ15-أوروبا الموحدة- المشاركة الأوروبية الأفريقية المتوسطة، ط1، مكتبة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص 127-134.

تاماً ما بين الدول الأعضاء وتقييدها وحماية تجاه الدول غير الأعضاء، حيث نتناول فيما يلي أهم محاور السياسة التجارية الأوروبية مع الدول من خارج التكتل:

1- **السياسة الزراعية الموحدة (CAP)**: تم تحرير التجارة الداخلية لكل المنتجات الصناعية والزراعية على حد سواء داخل الاتحاد الأوروبي، ونظراً لقيام جميع الدول الأعضاء بدعم القطاع الزراعي فيها، فإن الأمر كان بحاجة إلى تطوير سياسة عامة للزراعة، ليس فقط لأن الحكومات هي التي تقدم الدعم المباشر للزراعة، بل أيضاً لأن مصالح المزارعين في تلك الدول فوية من الناحية السياسية، ولهذا تم إيجاد السياسة الزراعية الموحدة *The Common Agricultural Policy (CAP)* للاتحاد الأوروبي، التي تستنفذ أكثر من نصف ميزانية الاتحاد و تبلغ 100 مليار دولار سنوياً، و تتكون السياسة الزراعية الموحدة من 03 أجزاء هي: دعم الأسعار و التحكم في الواردات و دعم الصادرات.¹ فبالنسبة لدعم الأسعار يقوم الاتحاد الأوروبي بشراء الفائض من المزارعين حتى تكون الأسعار أعلى من السعر التوازنی و لو على حساب المستهلكين، أما بالنسبة للتتحكم في الواردات فقد تم تصميم إجراءات لا تسمح بدخول واردات بأسعار أقل من الأسعار الأوروبية، أما بالنسبة دعم الصادرات فيتم عن طريق تصريف الفائض الذي تكون بفعل الدعم السعري في الأسواق العالمية.

2- **اتفاقية لومي**: بموجب اتفاقية لومي "Lome Convention" المبرمة سنة 1975، و تُجدد كل 05 سنوات، تم عقد اتفاقيات تجارية مع 68 دولة كانت مستعمرات بريطانية و برغالية و بلجيكية سابقة في إفريقيا، الكاريبي و الأطلسي، بحيث تحصل هذه الدول على معونات من الاتحاد الأوروبي بما يعادل 03 مليارات سنوياً، إضافة إلى العديد من أشكال الدعم الفني، و تضمن تلك الدول السماح لمنتجاتها الصناعية الدخول إلى أسواق الاتحاد الأوروبي،² أما

¹ - مورد خاي كرييانين، مرجع سابق، ص 179.

² - مورد خاي كرييانين، مرجع سابق، ص 181.

بالنسبة لمنتجاتها الزراعية فلا تطبق عليها قواعد السياسة الزراعية الموحدة بل لها معاملة تفضيلية، و فيما يخص قواعد المنشأ التي تنظم دخول السلع للاتحاد الأوروبي فتم تحريرها لهذه الدول باعتبارها وحدة مصدرة واحدة، بمعنى أن كل العمليات للسلع يمكن أن تتم في عدد من هذه الدول و تبقى مؤهلة للدخول إلى سوق الاتحاد بدون تعرية جمركية.

إضافة لذلك فإن الاتفاقية تهدف إلى تحقيق الاستقرار لعائدات الصادرات لتلك الدول، عن طريق ضمان تحويل نقدى تلك الدول المصدرة للاتحاد الأوروبي في حالة انخفاض إيرادات صادراتها عن متوسط الأربع سنوات السابقة، إضافة إلى ترتيبات أخرى تخص منتجات كالسكر و الأرز و الموز و اللحوم لما تمثله من أهمية لدى الدول المشاركة في الاتفاقية مع الاتحاد الأوروبي.

3- رابطة منطقة التجارة الحرة الأوروبية: و تسمى "الإفتا" نسبة إلى European Free Trade Assosiation (EFTA)"

بتأسيسها سنة 1960م رفقة 06 دول أخرى هي: الدنمارك، النمسا، البرتغال، النرويج، سويسرا، السويد من أجل إلغاء التعريفات الجمركية و إزالة العقبات أمام حرية التجارة في المنتجات الصناعية و الزراعية في أوروبا لتحقيق التنمية الاقتصادية و رفاهية البلدان الأعضاء. إلا أن توسيع الاتحاد الأوروبي و تعاظم دوره في المنطقة، أدى بأغلب هذه الدول إلى الانضمام إلى الاتحاد، و بقي في الرابطة 03 دول فقط سنة 1995، هي: السويد و النرويج و إيسندا.

4- السياسة التجارية للاتحاد مع الولايات المتحدة الأمريكية: كانت هناك محاولات لتنظيم العلاقات التجارية بين الاتحاد الأوروبي و الولايات المتحدة الأمريكية منذ 1995، بدراسة جدوى إقامة منطقة تجارة حرة بين الطرفين و إبرام اتفاقيات تنضم مع أحكام المنظمة العالمية للتجارة، كما اتفق الأطراف على إجراء مباحثات لتسهيل حركة التجارة في السلع و الخدمات، و تقليص أو إلغاء القيد

غير التعريفية، و أثمرت تلك الجهد في إبرام اتفاقية للاعتراف المتبادل لتقدير التوافق في بعض القطاعات.

ثم بدأ الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة بواشنطن في 08 جويلية 2013 مفاوضات تجارية ثنائية تهدف لتوصلهما بنهاية عام 2014 إلى اتفاقية لتأسيس أكبر منطقة للتجارة الحرة في العالم بين سوقين تستوعبان 800 مليون مستهلك. كما وقع الاتحاد الأوروبي سابقا على اتفاقيات مماثلة مع 28 دولة من ضمنها كوريا الجنوبية وجنوب أفريقيا والمكسيك. وتحمل الاتفاقية الجديدة المستهدفة من المفاوضات الدائرة بين الأوروبيين والأميركيين منذ عام 2011 اسم "شراكة التجارة والاستثمار بين صفتى الأطلسي". كما يُتوقع أن يؤدي الاتفاق على إنشاء المنطقة الحرة إلى إلغاء القيود الجمركية والحظر المفروض على دخول منتجات معينة، وإزالة كافة العوائق أمام تدفق يومي لبضائع وخدمات مالية ومعلوماتية بقيمة 2.7 مليار دولار يوميا بين الولايات المتحدة صاحبة أكبر اقتصاد في العالم وشريكها الرئيسي الاتحاد الأوروبي.¹ أما عن موضوعات الاتفاقية فهي تشمل البضائع، الاستثمار الأجنبي، الخدمات المالية ، الملكية الفكرية ، المعلوماتية، النقل البحري، حماية البيئة، صناعة السيارات، المنتجات الزراعية و الكيميائية.

الفرع الثالث: الشراكة الأورومتوسطية

نتيجة للتوجه الاقتصادي الأمريكي في العالم، و بداية امتداده منطقة البحر الأبيض المتوسط، سعى الاتحاد الأوروبي لاحتواء المنطقة عن طريق إبرام اتفاق سُمي باتفاق الشراكة الأورومتوسطية، أو عملية برشلونة أو يوروميد "EUROMED" نسبة للمؤتمر الذي دعت إليه إسبانيا ونظمه الاتحاد الأوروبي في 27-28 نوفمبر 1995م. حيث عُقد المؤتمر بمشاركة وفود كافة دول الاتحاد الأوروبي الـ 15، و 12 دولة متوسطية، بالإضافة إلى موريتانيا كمراقب و إضافة لحضور عدة دول، وتناول المؤتمر 03 محاور أساسية، هي: المشاركة السياسية و الأمنية، المشاركة

¹ - <http://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2013/7/18/> 13:22.

الاقتصادية و المالية، المشاركة الاجتماعية و الثقافية و الإنسانية، و أهم ما جاء في

إعلانه:¹

✓ تعزيز التعاون من أجل تحقيق منطقة رخاء تعم الفوائد كل الشركاء بإنشاء منطقة تجارة حرة بين الدول المتوسطية بحلول سنة 2010، و كذا التعاون المالي و الاقتصادي.

✓ تعزيز التعاون و تتميته في القطاعات الاقتصادية كافة و زيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة، و دعم المدخرات لرفع الكفاءة الإنتاجية و زيادة الصادرات.

✓ التأكيد على التعاون الإقليمي على أساس اختياري.

✓ الحفاظ على البيئة و الالتزام بخطة عمل المتوسط.

بالنسبة للدول المتوسطية المشاركة كان منها 08 دول من أصل 12 هي: الجزائر، المغرب، تونس، لبنان، مصر، السلطة الفلسطينية، الأردن، سوريا، مع رفض ليبيا بسبب الخلافات السياسية. و ساهمت دول أخرى في المؤتمر كالكيان الصهيوني و تركيا و قبرص و مالطا.

اتفاق الشراكة الأورومتوسطية يرتكز على روح المشاركة مع احترام ميزات و خصائص كل الأعضاء فيه، و يعمل الاتفاق من خلال:²

✓ التعاون الثاني: يقوم الاتحاد الأوروبي بعدد من الأنشطة الثنائية مع كل بلد، و تمثل هذا الأنشطة في تفاوضه مع الشركاء المتوسطيين كل على حده، و قد تختلف الاتفاقيات من دولة إلى أخرى.

✓ التعاون الإقليمي: يتناول مسائل سياسية و اقتصادية و ثقافية، مثل الصناعة و الطاقة و البيئة و التمويل و الزراعة التي لها أهمية كبيرة لدى الشركاء، و يُعد هذا التعاون الإقليمي أحد العناصر التي توفر الدعم للإجراءات الثنائية التي يجري اتخاذها في إطار اتفاقيات الشراكة و مكملا لها في نفس الوقت.

¹ - هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، آليات العولمة الاقتصادية و آثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، ط١، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 296.

² - طبني مريم، مرجع سابق، ص 151.

و الملاحظ في اتفاق الشراكة الأورو متوسطية أنه تجاري الصبغة بالدرجة الأولى حيث ركز على إقامة منطقة تجارة حرة بين الضفتين الشمالية والجنوبية، مما يعني تعزيز العلاقات التجارية التاريخية، و قطع الطريق أمام محاولات اختراق الأسواق الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط أمام المستثمرين الجدد القادمين من الولايات المتحدة الأمريكية و الصين بالأساس. فيمكن القول أنه عبارة عن سياسة أو إجراء حمائي أوروبي في أسواق خارجية.

المطلب الثاني: إدراج البيئة و التنمية المستدامة في السياسة التجارية الأوروبية

مع تنامي الخطر البيئي عبر العالم و ما صاحبه من وعي بيئي على مستوى الحكومات و الشعوب، سارع الاتحاد الأوروبي لتبني سياسات بيئية صارمة، مست كل القطاعات الاقتصادية، كقطاع التجارة الخارجية، حيث تم إدراج حماية البيئة في السياسات التجارية للاتحاد، و هذا ما سرّاه في الفرع الأول، و في الفرع الثاني نتناول العلامة البيئية الأوروبية شهادة التوافق أو العنونة البيئية، أما الفرع الثالث فتناول فيه متطلبات التعبئة والتغليف الأوروبية و معايير الانبعاث.

الفرع الأول: مكانة البيئة في السياسة التجارية الأوروبية

من أجل تعزيز التنمية المستدامة العالمية ، يتخذ الاتحاد الأوروبي خطوات لإدماج الاهتمامات البيئية في علاقاته الخارجية وسياساته التجارية. و ينصب التركيز بشكل خاص على إدراج القضايا البيئية في عملية التوسيع، وعلى تطوير تعاون عالمي أقوى بشأن القضايا البيئية من خلال تعزيز منظومة الأمم المتحدة، وإيجاد توازن أكبر بين قواعد تحرير التجارة والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. حيث يضع الاتحاد الأوروبي استراتيجية للتنمية المستدامة في إطار لرؤية طويلة الأجل للاستدامة، يسير فيها النمو الاقتصادي والتماسك الاجتماعي وحماية البيئة جنباً إلى جنب ويدعم بعضها بعضاً.

كما تهدف استراتيجية الاتحاد الأوروبي "أوروبا 2020" التي أطلقت سنة 2010 إلى الوصول إلى نمو ذكي ومستدام وشامل. في هذا السياق، من خلال اعتماد الاتحاد

الأوروبي سنة 2010 "الاتصالات حول التجارة والنمو والشؤون العالمية" التي تؤكد على أن السياسة التجارية للاتحاد الأوروبي يجب أن تستمر "الدعم النمو الأخضر وتغيير المناخ" و دعم وتعزيز النمو الأخضر حول العالم في المجالات الأخرى، مثل الطاقة وكفاءة الموارد وحماية التنوع البيولوجي. كما تتعكس أهمية التجارة والتنمية المستدامة للاتحاد الأوروبي في الاتصالات حول التجارة والنمو والتنمية لعام 2012 التي تسلط الضوء على القيمة المحددة للتنمية المستدامة في سياق التنمية.¹

و بشكل خاص تتمثل جهود الاتحاد الأوروبي في ربط سياساته التجارية لحماية البيئة و تحقيق التنمية المستدامة في:

• **على المستوى المتعدد الأطراف:** يشارك الاتحاد الأوروبي في أعمال الدورة العادية للجنة التجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية، بشأن تحرير السلع والخدمات البيئية، و في 24 جانفي 2014 ، أطلق الاتحاد الأوروبي مع 13 عضو آخر في منظمة التجارة العالمية مبادرة السلع الخضراء في سياق منظمة التجارة العالمية، والتي تهدف في المقام الأول إلى إزالة التعريفات على قائمة واسعة من السلع الخضراء. وسوف تساعد مفاوضات السلع الخضراء الجارية (اتفاقية السلع البيئية) في تحرير التجارة،² من خلال إتاحة الوصول إلى السلع والتكنولوجيات البيئية بتكلفة أقل وتقيد البيئة إلى حد كبير عن طريق توفير منتجات بيئية عالية الجودة لجميع البلدان.

• **على المستوى الثاني والإقليمي:** و هو أحد المستويات الأساسية لسياسة الاتحاد الأوروبي في التفاوض على الأحكام البيئية وتنفيذها، كجزء من الفصل الخاص بالتجارة والتنمية المستدامة (TSD) في الاتفاقيات التجارية ، والذي يشمل جملة قضايا، كالالتزام بالاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأساسية و التنفيذ الفعال لها؛ السعي إلى مستويات عالية من الحماية، التطبيق الفعال للقوانين المحلية وعدم الانتقاص منها في هذا المجال، أحكام محددة تشجع الممارسات

¹ - http://ec.europa.eu/environment/integration/trade_en.htm 12/05/2017, 18:23.

² - OECD Green Growth Studies Putting Green Growth at the Heart of Development, OECD Publishing, 14 oct. 2013, p 118.

والمخططات التجارية التي تدعم وتعزز أهداف التنمية المستدامة، والأحكام المتعلقة بالإدارة المستدامة واستخدام الموارد الطبيعية (مثل التنوع البيولوجي، والحياة البرية، والغابات، وما إلى ذلك). كما يجب أن تتضمن الشراكة عبر الأطلسي للتجارة والاستثمار (TTIP) بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة هذه الأحكام.¹ إلى جانب التفاوض حول أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي وتنفيذها في اتفاقيات التجارة الحرة، يسعى الاتحاد الأوروبي دمج الاعتبارات البيئية على النحو الواجب في عملية صنع السياسات التجارية من خلال الاستخدام المنتظم لعمليات تقييم الأثر.

• على المستوى الأحادي: يسمح "برنامج الأفضليات المعمم" الذي أنشأه الاتحاد الأوروبي لمصاري البلدان النامية بدفع رسوم أقل على صادراتهم إلى الاتحاد الأوروبي. و هذا النظام عبارة عن أداة لسياسة التجارة الأوروبية لدعم التنمية المستدامة والحكم الرشيد في البلدان النامية. وهي توفر تفضيلات تجارية إضافية للبلدان النامية التي تصدق وتتفذ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وحقوق العمل والبيئة والحكم الرشيد.²

• إجراءات أخرى: تستخدم تدابير السياسة التجارية أيضا في عدد من الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف بما في ذلك على سبيل المثال التنوع البيولوجي (اتفاقية الأنواع الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض)، والمواد الكيميائية ذات الاهتمام الإقليمي وال العالمي، واستفاد طبقة الأوزون. و من أبرز الأمثلة على إجراءات الاتحاد الأوروبي ذات الأهداف البيئية التي تشمل التدابير التجارية هي اللائحة المتعلقة بالأكساب واتفاقيات الشراكة الطوعية (قانون إنفاذ القوانين و الحوكمة والتجارة) ذات الصلة التي تتناول التجارة في الأكساب غير القانونية، والصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم (غير القانوني ، وغير المبلغ عنه وغير المنظم). وتفحص اللجنة بعناية التشريعات أو السياسات المحتملة لضمان امتثالها

¹- Madelaine Tuininga, Trade and Sustainable Development Chapters in EU trade agreements, European Commission, Brussels , 11 September 2017, p 3-4.

² - Kofi Addo, Core Labour Standards and International Trade: Lessons from the Regional Context, Springer, Allemagne, 2014, p 157

لمنظمة التجارة العالمية، أي عدم التمييز فيما يتعلق بمنشأ السلع المماثلة وأقلها تقييداً للتجارة لتحقيق الأهداف البيئية المرجوة.

الفرع الثاني: العلامة البيئية الأوروبية شهادة التوافق أو العنونة البيئية

1- مفهومها: العلامة البيئية الأوروبي "European Ecolab" EE هي عبارة عن نظام طوعي لوضع الملصقات البيئية، وفق معيار ISO 14024، تم استحداثها سنة 1992 بموجب اللائحة رقم 880/92/CE للمجلس الأوروبي بتاريخ 23 مارس 1992، و تمت مراجعتها نهاية سنة 2009 من أجل زيادة كفاءتها و تبسيط عملياتها، من أجل تشجيع الإنتاج و الاستهلاك المستدام للمنتجات من السلع و الخدمات، و هذه العلامة هي العلامة الرسمية الوحيدة المعتمدة في كل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.¹ حيث اهتم الاتحاد الأوروبي بوضع البطاقة البيئية للارتقاء بحدود التميز في الجودة البيئية للمنتجات و يُشترط لمنح هذه البطاقة لأي منتج أن تتوافق فيه معايير محددة لحفظ البيئة و الجودة، بحيث يكون الأساس في التقييم هو منهج تقييم دورة حياة المنتج بما فيها من تحليل لمراحل استخراج الخامات من مصادرها الطبيعية و الإنتاج و الاستهلاك و التوزيع و الاستخدام ثم التخلص من المنتج بعد انتهاء الغرض من الاستخدام سواء عن طريق التدوير أو التحويل و بالتالي أثر هذه العمليات على البيئة² و في سنة 1996 أعلنت المفوضية الأوروبية عن المتطلبات الضرورية للحصول على العلامة البيئية الأوروبية.

2- أهم خصائص العلامة البيئية الأوروبية:

- ✓ ينص نظام العلامة البيئية الأوروبية على أنها تعتمد أساساً على المعطيات العلمية (الدراسات و الأبحاث المختصة)، بما في ذلك تقدير دوره حياة المنتج و مكوناته و خصائصها الكيميائية، و كذا اثرها المحتمل على البيئة كالتأثير

¹ - Aude Andrup, L'Écolabel Européen, Fiche Technique, L'Agence de l'environnement et de la maîtrise de l'énergie (ADEME), France, Décembre 2017, p 03.

² - السيد أحمد عبد الخالق، السياسات البيئية والتجارة الدولية- دراسة تحليلية للتأثير المتبادل بين السياسات البيئية والتجارة الدولية، دار النهضة العربية، مصر، 2000، ص 79.

المناخي، و التنوع البيولوجي، استهلاك الطاقة و الموارد، المخلفات، مستوى الانبعاث في كل الأوساط البيئية، التلوث.

✓ تُعتبر العلامة الأوروبية EE نظاماً طوعياً يترجم الجودة البيئية للمنتجات و الخدمات يغطي 26 فئة من المنتجات.

✓ هي الضامن الوحيد و الرسمي في الاتحاد للجودة الإيكولوجية للمنتجات ويمكن استخدامها في جميع البلدان أعضاء الاتحاد الأوروبي.

✓ لا يمكن منح الشهادة للمنتجات المصنفة أو التي تحتوي على عناصر سامة، خطيرة على البيئة، مسرطنة، مسببة للطفرات الجينية، أو تؤثر في التكاثر الحيوي.

3- خطوات الحصول على العلامة البيئية الأوروبية: هناك 07 خطوات أو مراحل تمر بها المؤسسة أو المنتج للحصول على العلامة البيئية الأوروبية بعد التأكد من وجود المنتج في القائمة التي تدعمها العلامة، و في حالة غياب المنتج عن القائمة، بإمكان المؤسسة اقتراح إدراجها لدى الهيئة، كما يلي:

✓ الاتصال بالهيئة المسؤولة عن تقييم و منح و إدارة تطبيقات و تراخيص العلامة، على مستوى الدولة، و الهيئة توفر للمؤسسة نصائح و توجيهات، كما تقوم باختبار المنتجات.

✓ تسجيل منتج المؤسسة على الخط في دليل العلامة البيئية، للتأكد من صلاحية التراخيص و غيرها من البيانات.

✓ اختبار بناء نظام تطبيق لمنتج المؤسسة، يتضمن تقييم معايير الامتثال، أوراق البيانات، نتائج الاختبار، مع التحقق منها للمواصفة ISO 17025 أو ما يعادلها، و يمكن العثور على مزيد من المعلومات حول طرق الاختبار في "الإرشادات الخاصة بإجراء للتحقق من معايير امتثال تطبيقات مختبرات الاختبار". تتتوفر قائمة بالمختبرات المعتمدة لمعظم الدول الأوروبية على موقع المؤسسة الأوروبية للاعتماد.

- ✓ إتمام التسجيل في الموصفة وتقديم الملف، ودفع تكاليف ذلك، مع الإشارة إلى أن تكاليف التسجيل تختلف حسب حجم المؤسسة، وأيضاً هناك تكاليف سنوية تدفعها المؤسسة الحاملة لوسم العلامة البيئية.¹
- ✓ بعد استلام الملف تفحصه الهيئة جميع الوثائق، في حالة الموافقة عليها، تبرمج الهيئة زيارة لموقع المؤسسة، و مواقع الموردين إن تطلب الأمر.
- ✓ يتم منح الشهادة بإبرام العقد و الترخيص الذي يحدد نطاق المنتجات المعنية، شروط استخدام العلامة، الاسم القانوني للمؤسسة، رقم الترخيص.
- ✓ الاستفادة من العلامة البيئية للاتحاد الأوروبي من خلال الإعلان و وضع الشعار *UE-Ecolabel* و رقم الترخيص على السلع و الخدمات المنتجة.

حيث أن الاهتمام بالحصول على العلامة البيئية الأوروبية صار هدفاً أساسياً للمؤسسات حتى لا تخسر أسواق التصدير، لأنها صارت شرطاً أساسياً لدخول المنتجات للسوق الأوروبية، إضافة إلى أن المنتجات الموسومة بالعلامة البيئية تلقى رواجاً متزايداً لرغبة المستهلكين في اقتناء سلع و خدمات صديقة للبيئة و غير مضرية بها، مما يعطي المؤسسة المسجلة ميزة تنافسية إضافية.

الفرع الثالث: متطلبات التعبئة و التغليف الأوروبية و معايير الانبعاث

- 1- **متطلبات التعبئة و التغليف الأوروبية:** أصدر الاتحاد الأوروبي الدليل الخاص به في مجال التعبئة و التغليف و إدارة المخلفات سنة 1994، و بدأ تطبيق متطلبات هذا الدليل ضمن القواعد الخاصة بذلك، و من أهم الضوابط العامة التي يضعها الاتحاد في هذا الشأن، و التي يلزم بها مصدراً و الدول النامية، ما يلي:²
- ✓ حظر استخدام المكونات السامة و ما نحوها من مواد خطيرة من رماد و عوادم و انبعاثات في تصنيع العبوة، سواء كانت عبوة نقل أو بيع، و هناك مواد محظورة،

¹ - <http://ec.europa.eu/environment/ecolabel/how-to-apply-for-eu-ecolabel.html> 08/12/2017, 09:25.

² - معمر رداوية، أثر الالتزام بمعايير البيئة الأوروبية على القدرة التنافسية للصادرات الجزائرية، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 12، المجلد 01، جامعة خميس مليانة-الجزائر، 2015، ص.318.

- هي مركبات الزنك و الرصاص و الكاديوم و سداسي الكروم لما ثبت من آثار مسرطنة لها و إعاقتها عمليات التدوير.
- ✓ ضمان مستوى مناسب من القبول البيئي و السلامة و الصحة و الأمان بما يحقق سلامة المستهلك.
- ✓ أن تكون العبوة منتجة و متداولة على نحو يسمح بالتدوير أ إعادة الاستخدام أو الاسترجاع مع تحجيم الأثر البيئي على الصحة و على الأفراد القائمين بالعمل.
- ✓ أن تُصنع العبوات بحيث تحتوي على نسب معينة من وزنها كمواد قابلة للتدوير، هذه النسب تختلف من مادة إلى أخرى (زجاج، صفيح، المنيوم، ورق، موارد تركيبية،..)، كما يجب أن تحتوي العبوات على حد أدنى من السعرات الحرارية كي يتمنى الحصول على معدل أعلى للاسترجاع من خلال التحليل الكيميائي أو الاستخلاص الحراري، كما يجب أن تكون المواد المستخدمة قابلة للتخلل دون إعاقة لهذه العملية.

2- معايير الانبعاث الأوروبيّة: European Emission Standards : تم تقديم معيار اليورو من قبل الدول الأوروبيّة في عام 1988 للمركبات الثقيلة، من أجل الحد من انبعاثات الملوثات المتعلقة بالنقل البري. بوضع معايير صارمة على نحو متزايد للمصنعين حتى يضطروا إلى تسويق مركبات أقل تلويناً. بحيث يجب أن تمتثل جميع السيارات الجديدة الآن لمعيار 6 Euro ، وفقاً للائحة رقم 2009/595 للبرلمان الأوروبي والمجلس في 18 جوان 2009.¹

تُحدد هذه المعايير انبعاثات: أكسيد النيتروجين (NOx)، المواد الهيدروكربونية (HC)، وأول أكسيد الكربون والجسيمات الدقيقة (CO) و تخص أغلب أنواع المركبات، بما فيها الدراجات النارية و السيارات والشاحنات والقطارات والجرارات والآلات المشابهة، باستثناء السفن والطائرات. حيث يتم تطبيق معايير مختلفة لكل نوع من السيارات. ويُحدد الامتنال في

¹ - <https://www.ecologique-solidaire.gouv.fr/normes-euros-demissions-polluants-vehicules-lourds-vehicules-propres>, 11/12/2017, 22:35.

تشغيل المركبات غير المستوفية لهذه المعايير تُمنع ولا تُباع في الاتحاد الأوروبي.

هناك حوالي 07 إصدارات لهذه المعايير ، و بشكل مستمر منذ ظهورها سنة 1988 إلى غاية سنة 2015.

المطلب الثاني: المواصفة الأوروبية لإدارة البيئة و خطة التدقيق EMAS

تناول في هذا المطلب تعريف المواصفة الأوروبية لإدارة البيئة و خطة التدقيق في الفرع الأول، ثم نتناول في الفرع الثاني مراحل و متطلبات التسجيل في المواصفة الأوروبية ، أما الفرع الثالث فتناول فيه المواصفة البريطانية لنظام الإدارة البيئية.

الفرع الأول: تعريف بالمواصفة

أظهر الاتحاد الأوروبي بسرعة سياساته الطوعية من خلال اقتراح تشريع غير إلزامي في مجال حماية البيئة، هذا التشريع يُطبق بصورة أكثر على المنتجات المستوردة، ففي 29 جوان 1993 أصدر مجلس الاتحاد الأوروبي تشريعاً تحت رقم 93/1836 يخص كيفية مساهمة المؤسسات الصناعية في نظام مشترك للإدارة و التدقيق البيئي يُسمى إدارة البيئة و نظام التدقيق.¹

1- تعريف المواصفة الأوروبية: "هي النسخة الخاصة من إدارة البيئة و خطة التدقيق الأوروبي EMAS اختصاراً لمصطلح "Eco Management and Audit Scheme" صدرت سنة 1993، و تم تنفيذها سنة 2001، تعكس نظاماً طواعياً للمنظمات التي ترغب في تقييم و تحسين أدائها البيئي، على الرغم من اعتماد بنائها على المواصفة البريطانية رقم 7750، بسبب تأثير التشريعات البيئية الألمانية الصارمة عليها، إلا أنها أكثر تشديداً و تفصيلاً في بعض جوانبها مع المواصفة الدولية ISO 14001، و تتشابه المواصفة الأوروبية من حيث

¹ - زين الدين بروش و جابر دهيمي، دور نظام إدارة البيئة في تحسين الأداء البيئي للمؤسسات-دراسة حالة شركة الاممنت، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الدولي الثاني حول أداء المتميز للمنظمات و الحكومات، جامعة ورقلة، 22-23 نوفمبر 2011، ص 650.

طلب الإعلان عن السياسة البيئية والتزام الإدارة العليا بتنفيذها واستمرار العمل لتحسين نظام الإدارة البيئية، ونهاية إجراءات التدريب والتدقيق .. الخ".¹

حيث إن هذه المعاشرة كانت عند إصدارها موجهة للقطاع الصناعي وبعض الفروع الحرفية فقط داخل الاتحاد الأوروبي، إلا أنه ومنذ سنة 2007 تم إعادة النظر في ذلك و القيام بتعديل في المعاشرة بما يجعلها تلائم جميع أنواع المؤسسات ومهما كان نشاطها.

2- إيجابيات المعاشرة EMAS: تم تصميم المعاشرة الأوروبية لتحقيق جملة من المنافع، منها ما يلي:²

أ- تعزيز شفافية المؤسسة، سمعتها ومصداقيتها: من خلال:

✓ إمكانية التحقق من التحسين المستمر للأداء البيئي.

✓ إمكانية التتحقق من صحة التقارير بشكل مستقل من خلال البيان البيئي للمؤسسة.

✓ توفر فرصة لإبراز الأداء المتميز للمؤسسة أمام الجمهور، مما يؤدي إلى زيادة فرص العمل في الأسواق خاصة التي تعطي الأولوية لعمليات الإنتاج والضراء.

✓ تمكن من بناء شبكة علاقات أفضل مع العملاء، المجتمع، جمعيات البيئة، السلطات.

✓ شعار المعاشرة يمثل أداة تسويقية.

ب- تعزيز إدارة المخاطر البيئية وإدارة الفرص: من خلال

✓ ضمان الامتثال التنظيمي الكامل للتشريعات البيئية.

✓ تقليل مخاطر الغرامات المتعلقة بالتشريعات البيئية

✓ أولوية الحصول على عقود العمل الحكومات.

✓ الحد من الآثار السلبية لأنشطة المؤسسة على البيئة وملائمتها للتشريعات البيئية.

ث- تعزيز الأداء البيئي والمالي: من خلال:

¹- بمحجت راضي، إدارة الجودة الشاملة المفهوم و الفلسفة و التطبيقات، دار روابط للنشر و تقنية المعلومات، القاهرة، مصر، 2015، ص 164.


²- http://ec.europa.eu/environment/emas/emas_for_you/premium_benefits_through_emas/key_benefits_en.htm, 13/05/2017, 10:13.

- ✓ إدارة بيئية عالية الجودة.
- ✓ الاستخدام الأمثل والأكفاء لموارد المؤسسة المادية والبشرية مهما كان نوع المؤسسة، عامة أو خاصة، كبيرة، أو متعددة الجنسيات.
- ج- تعزيز تمكين الموظف وتحفيزه: من خلال ضمان ما يلي:
 - ✓ تحسين بيئة العمل
 - ✓ تعزيز التزام الموظف
 - ✓ قدرة أكبر على بناء الفريق

الفرع الثاني: مراحل ومتطلبات التسجيل في المواصفة الأوروبية EMAS

الشكل التالي يبين المراحل و المتطلبات الأساسية التي يجب أن تتوفر في أي مؤسسة من أجل التسجيل في المواصفة الأوروبية EMAS.

الشكل رقم 4-1 بنية المواصفة EMAS



المصدر: مشان عبد الكريم، دور نظام الإدارة البيئية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية و التنمية المستدامة، جامعة سطيف، 2013، ص 47.

من خلال الشكل السابق يمكن تلخيص مراحل التسجيل في المعاصفة EMAS حسب ما يلي:

1- **السياسة البيئية:** إضافة إلى الانسجام مع الحد الأدنى من الشروط التي وضعتها الحكومات الوطنية، يجب أن تشمل السياسة البيئية للمؤسسة أهدافا على المدى الطويل لتحقيق التحسين المستمر لأدائها البيئي مع إبراز الوسائل والأدوات المعتمدة للوصول لتلك الأهداف.

2- **المراجعة البيئية:** يتم القيام بها من أجل قياس الأداء البيئي للمؤسسة، وتمكن هذه العملية من قياس كل أنشطة المؤسسة وآثارها على عناصر البيئة كالهواء، التربة، المياه، ويشمل ذلك عدة أنشطة كالتعبئة والتغليف، التصنيع للمواد الخام، النقل، إدارة المخلفات و النفايات، أي أن المؤسسة يجب أن تقدم تحليلا مفصلا لكافة الأنشطة و آثارها على البيئة.

3- **تطبيق نظام الإدارة البيئية:** حيث يجب على المؤسسة تصميم برنامج بيئي لتحقيق أهداف السياسة البيئية اعتمادا على نتائج المراجعة البيئية السابقة و ما تتضمنه من آثار بيئية، مع تحديد أولويات المهام و ترتيب الأعمال.

4- **إصدار البيان البيئي العام:** و يُعلن فيه للجمهور أن المؤسسة قد تبنت خطة عمل وفق شروط المعاصفة EMAS، و بأنها ستباشر تنفيذ نظام الإدارة البيئي الخاص بها، حسب الشروط والأهداف.

5- **مراقبة إدارة النظام البيئي:** انطلاقا من المرحلة السابقة صارت المؤسسة مسؤولة عن مراقبة نظمها البيئي يوميا، مع العمل المستمر لتحسينه، بما يعنيه من فحص كل للنظام على الأقل مرة في السنة، مع الإشارة إلى أن المراقبين المستقلين المعتمدين للمعاصفة EMAS، من الدول الأعضاء بإمكانهم القيام بزيارات من أجل الفحص و التأكد من توافق العمل مع السياسة البيئية المعلنة و البرنامج البيئي و نظام الإدارة و الأهداف.

بعدها يتم تحرير تقرير للأداء البيئي، يُسمى "التصريح البيئي" يوضح نتائج الأداء البيئي وتطورات المؤسسة للحد من التأثير البيئي، يحتوي على: وصف للمؤسسة ونشاطها، نتائج التقييم البيئي، السياسة البيئية، معطيات مختصرة توضح الأداء البيئي والنتائج المحققة، اسم المدقق الخارجي و تاريخ نشر التقرير. وفي المرحلة الأخيرة يتم اختيار مدقق خارجي للتدقيق في نتائج العمليات، إذا وافق عليها وصادق على نظام الإدارة البيئية تصبح المؤسسة مسجلة في سجل المواصفة EMAS.¹

6- القيام بالإجراءات التصحيحية: بعد المرحلة السابقة و في حالة اكتشاف أخطاء أو اختلافات في النظام، حسب المواصفة يجب على المؤسسة اتخاذ إجراءات تصحيحية للتتوافق مع المواصفة.

انطلاقاً مما سبق يمكن تقديم أهم الاختلافات بين المواصفة الأوروبية EMAS و المواصفة ISO 14001 من خلال الجدول التالي:

جدول رقم 4-1: أوجه الاختلاف بين المواصفة EMAS و المواصفة ISO 14001

ISO 14001	EMAS
مواصفة قياسية دولية	تنظيم أوروبي
تطبق على كل أو جزء من الموقع المستهدف مثل: جزء من خط إنتاج، مصلحة تجارية	تطبق على كل أجزاء الموقع المستهدف
الالتزام وفقاً للتشريع	وجوب المطابقة مع التشريعات
تحسين نظام الإدارة البيئية (تحسين النظام نفسه) والأهداف محددة وفقاً للإجراءات	التحسين المستمر للأداء البيئي (تخفيض الانبعاثات، الاستهلاك، ..) والأهداف محددة النتائج
المعلومات و التكوين إلزامية بالنسبة للعمال	المعلومات و التكوين إلزامية بالنسبة للعمال

المصدر: زين الدين بروش و جابر دهيمي، مرجع سابق، ص 653.

¹ - مشان عبد الكريم، مرجع سابق، ص 47.

الفرع الثالث: الموصفة البريطانية لنظام الإدارة البيئية BS 7755

بعدما أدت الثورة الصناعية بعد الحرب العالمية الثانية إلى إحداث تلوث كبير لفت انتباه المهتمين من كافة دول العالم، و طالب مؤتمر الأمم المتحدة عام 1972 بخلق اهتمام بمعالجة أسباب هذا التلوث الذي سيؤثر على البيئة، و أدى برنامج الأمم المتحدة البيئي UNEP دوراً كبيراً في زيادة التوعية البيئية لدى أفراد المجتمعات و خاصة لدى المنشآت الصناعية، و كانت هيئة الموصفات البريطانية أول من أبدى اهتماماً بإيجاد موصفات لإدارة البيئة، و في سنة 1992 ظهر أول إصدار لموصفة الإيزو، و هي الموصفة البريطانية 7750 (BS7750)، و تم تطبيقها في أكثر من 200 منشأة صناعية.¹

و قد تم تنقيح الموصفة رقم 7750 سنة 1994، ولا تزال معتمدة حتى الآن في المملكة المتحدة، و قد شكلت أساساً لتطوير الموصفة الدولية ISO 14001، إلا أنها أقل مرنة و أكثر تحديداً و يصعب تطبيقها على المستوى العالمي، لذا اعتمدت موصفة 14001 بوصفها موصفة قياسية عالمية، بعد أن تم تبسيط شروط الموصفة البريطانية و تحقيق متطلباتها العملية ضمن الموصفة الدولية.²

فهذه الموصفة تعدّ أداة إدارية مهمة و فعالة لمساعدة المنظمات في تطوير و تنمية أدائها البيئي، و ذلك من خلال توفير مدخل تنظيمي شامل يمكنها من هيكلة و بناء أنظمتها الإدارية البيئية و المحافظة عليها.

و الجدول التالي يلخص بعض النقاط للموصفات البيئية السابقة:

¹ - مصطفى يوسف كاني، مرجع سبق ذكره، ص 259.

² - مجت راضي و هشام يوسف العربي، إدارة الجودة الشاملة المفهوم و الفلسفة و التطبيقات، دار روابط للنشر و تقنية المعلومات، القاهرة، مصر، ط 1، 2015 ، ص 164 .

جدول رقم 4-2: أهم مواصفات نظم الإدارة البيئية

تاریخ الإصدار	الحالة	الدولة أو المنظمة	المواصفة
2001-1993	تنظيم	الاتحاد الأوروبي	EMAS
1994	مواصفة محلية	بريطانيا	BS 7750
2004-1996	مواصفة دولية	منظمة ISO	ISO 14001

المصدر: زين الدين بروش و جابر دهيمي، مرجع سابق، ص 650.

المبحث الثالث: واقع التجارة الأوروبية في ظل المتطلبات البيئية

يتميز الاقتصاد الأوروبي بتمتعه بدرجة تنافسية عالية على المستوى العالمي، و يظهر ذلك جلياً من خلال المؤشرات الاقتصادية كالناتج المحلي الإجمالي و سعر الصرف و حجم المبادلات مع العالم الخارجي، لهذا نتناول في المطلب الأول من هذا المبحث أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد الأوروبي، و في المطلب الثاني واقع المتطلبات البيئية في الاتحاد الأوروبي EMAS، أما المطلب الثالث فتناول فيه واقع السياسة التجارية الأوروبية مع التحديات البيئية.

المطلب الاول: أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد الأوروبي

المؤشرات الكلية الاقتصادية للاتحاد الأوروبي تعطينا صورة واضحة عن مستوى أداء الاقتصاد و كذا مكانته ضمن الاقتصاد العالمي، لذا نتناول في الفرع الأول كل من الناتج المحلي الإجمالي و نمو السكان للاتحاد الأوروبي، و في الفرع الثاني نتناول الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول: الناتج المحلي الإجمالي و نمو السكان

1- الناتج المحلي الإجمالي:

الجدول التالي يبين تطور الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوروبي منذ سنة 2008، مع إظهار أهم الدول المساهمة فيه.

جدول رقم 4-3: تطور الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوروبي 2008-2013 الوحدة: مليون أورو

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الاتحاد الأوروبي	13.068.352.2	12.313.213.7	12.824.767.8	13.200.058.3	13.465.284.4	13.579.163.0
اسبانيا	1.116.225.0	1.079.052.0	1.080.935.0	1.070.449.0	1.039.815.0	1.025.693.0
فرنسا	1.992.380.0	1.936.422.0	1.995.289.0	2.058.369.0	2.088.804.0	2.117.189.0
المانيا	2.561.740.0	2.460.280.0	2.580.060.0	2.703.120.0	2.758.260.0	2.826.240.0
المملكة المتحدة	1.974.766.4	1.716.766.6	1.841.691.9	1.883.972.4	2.078.292.5	2.063.624.8

المصدر: <http://ec.europa.eu/eurostat/web/national-accounts/data/database>

13/03/2017.10:15.

نلاحظ من الجدول أعلاه استقرار الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوروبي حوالي عند القيمة 13.200.058.3 مليون دولار، كما نلاحظ أيضاً انتشار 03 دول بأكبر مساهمة فيه، حيث كانت أكبر مساهمة لألمانيا بحوالي 21% تليها المملكة المتحدة بمساهمة قدرها 15% ثم فرنسا بمساهمة 15%.

2- حجم السكان: يبين الجدول التالي تطور حجم السكان في الاتحاد الأوروبي، مع إبراز أكبر الدول كثافة سكانية:

جدول رقم 4-4 : تطور حجم سكان الاتحاد الأوروبي 2006-2013 الوحدة مليون نسمة

السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الاتحاد	496.5	498.3	500.3	502.1	503.2	502.3	504.1	505.2
المانيا	82.4	82.3	82.2	82.00	81.8	80.2	80.3	80.5

الفصل الرابع:— السياسات التجارية للاتحاد الأوروبي و دورها في حماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة

65.6	65.2	64.9	64.6	64.3	64.0	63.6	63.2	فرنسا
46.7	46.8	46.6	46.4	46.2	45.6	44.7	44.0	اسبانيا
59.7	59.3	59.3	59.2	59.0	58.6	58.2	58.0	إيطاليا
63.9	63.5	63.0	62.5	62.0	61.6	61.0	60.6	المملكة

المصدر: <http://ec.europa.eu/eurostat/web/national-accounts/data/database>

15/03/2017 12:20.

نلاحظ من الجدول أعلاه تطور الحجم السكاني الكبير للاتحاد الأوروبي إذ تجاوز النصف مiliار نسمة، بفضل التطور الاقتصادي و الطبي و التكنولوجي و ما صاحبه من تحسن الظروف المعيشية، إضافة إلى كونه أصبح وجهة مفضلة للهجرة العالمية، مع ملاحظة تركز الكثافة السكانية في دول معينة، أولها ألمانيا بحوالي 16%， فرنسا 13%， المملكة المتحدة 12%، إيطاليا 11.5%. و من هذه النسب نجد أن هذه الدول تستأثر لوحدها بأكثر من 50% أي نصف عدد سكان الاتحاد الأوروبي بسبب المستوى المعيشي و الاقتصادي و الأمني فيها و تتمتعها بالاستقرار السياسي أكثر من غيرها.

الفرع الثاني: الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي

1- تطور الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي: الجدول الموالي يبين تطور الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي إلى غاية سنة 2013 مع إظهار رصيده.

جدول رقم 4-4: تطور الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي 2006-2013 الوحدة: مليار أورو

السنة	الصادرات	الواردات	الرصيد	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006
1737	1685	1555	1737	1354	1094	1309	1234	1152	1234	1152	1152
1688	1799	1730	1688	1532	1236	1585	1451	1368	1585	1451	1368
49	114-	175-	49	177-	142-	276-	216-	216-	276-	216-	216-

المصدر: http://ec.europa.eu/eurostat/statistics-explained/index.php?title=International_trade_in_goods

Eurostat: 17/03/2017 20:15

من الجدول نلاحظ تسجيل الميزان التجاري الأوروبي لعجز خلال أغلب السنوات، إلا أن هذا العجز كان بشكل متناقص، ثم صار فائضاً ابتداء من سنة 2013.

2- رصيد الميزان التجاري الأوروبي مع أهم الشركاء التجاريين: الجدول الموالي
يظهر رصيد الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي مع أهم شركائه التجاريين على المستوى العالمي.

جدول رقم 4-5: رصيد الميزان الأوروبي مع أهم الشركاء التجاريين 2006-2013 الوحدة: مiliar أورو

السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الصين	56.4-	65.3-	68.6-	53.6-	75.5-	63.5-	61.7-	53.7-
الولايات المتحدة	35.6	28.1	24.1	15.5	25.3	30.9	40.4	46.6
روسيا	32.4	41.9	51.9	27.2	37.1	50.6	59.2	54.6
الإمارات	42.5-	41.6-	39.3-	28.2-	30.6-	29.7-	22.7-	17.5-
تركيا	8.2	6.5	6.1	4.8	11.5	14.8	13.5	14.7
سويسرا	8.0	7.35	9.35	10.0	11.4	12.8	13.7	13.5
كوريا الجنوبية	20.4-	16.3-	12.5-	14.7-	7.0-	6.9-	2.6-	2.1-
النرويج	11.9	14.8	13.9	11.2	13.2	16.0	16.2	16.1
تايوان	13.3-	11.7-	11.3-	7.8-	9.2-	7.5-	6.4-	5.2-
البرازيل	5.3	7.2	9.8	7.3	11.5	13.9	14.1	15.7

المصدر: http://ec.europa.eu/eurostat/statistics-explained/index.php?title=International_trade_in_goods

Eurostat: 20/03/2017 09:33

من الجدول السابق نرى أن أهم 10 شركاء تجاريين للاتحاد الأوروبي ينقسمون بين 03 قارات: أمريكا، آسيا و أوروبا، و هذه الدول الشريكه تتمتع باقتصاديات قوية و درجة عالية من التنافسية كالولايات المتحدة الأمريكية التي سجل الميزان التجاري الأوروبي معها فائضاً بشكل مستمر و بقيمة جيدة رغم العراقل الأمريكية، أما الدول الآسيوية فقد سجل الميزان التجاري الأوروبي معها فائضاً بشكل مستمر خاصة الصين تليها اليابان و

كوريا الجنوبية ثم تايوان، أما باقي الدول من غير قارة آسيا فقد سجل الميزان التجاري الأوروبي مع فأليها فائضاً خلال الفترة المتناولة.

3- رصيد الميزان التجاري السلعي للاتحاد الأوروبي: في الجدول الموالي نورد هيكل الميزان التجاري الأوروبي مع إظهار الرصيد في كل رصيد.

جدول رقم 4-6: رصيد الميزان التجاري السلعي للاتحاد الأوروبي 2006-2013 الوحدة: مليار أورو

السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
مواد غذائية، مشروبات، تبغ	10.4-	14.0-	13.1-	11.5-	5.0-	2.9-	5.9	10.8-
مواد أولية	34.6-	39.9-	43.3-	19.3-	33.0-	40.3-	33.1-	30.7-
وقود معدني، وشحوم	-	275.1	375.4	-	241.2	306.0	394.6	421.5
مواد كيميائية	74.3	76.0	73.3	83.0	95.3	99.6	112.1	115.4
آلات و معدات نقل	93.2	117.0	144.9	106.0	126.9	205.3	255.1	271.2

المصدر: http://ec.europa.eu/eurostat/statistics-explained/index.php?title=International_trade_in_goods

Eurostat: 20/03/2017 10:20

نلاحظ من الجدول الذي يبين الهيكل السلعي للميزان التجاري الأوروبي أنه سجل عجزاً مستمراً في بعض بنوده، و المتعلقة بالمواد الغذائية و المشروبات و التبغ و بند المواد الأولية، و بند الوقود المعدني و الشحوم، و هذا راجع أساساً لأسباب طبيعية و جغرافية تتميز بمناطق استيراد الوقود الخام و مشتقاته، أما بقية البنود و المتمثلة في المواد الكيميائية و التي هي في الغالب مواد نهائية و بند الآلات و معدات النقل فقد سجل فيها الميزان الأوروبي فائضاً مستمراً بلغ 271 مليار دولار في هذا الأخير و هذا يعود للاقاعدة الصناعية الكبيرة و المتطرفة الصلبة التي تتميز بها دول الاتحاد الأوروبي و تربعها على المراكز الأولى لصادرات السيارات في العالم و بقية الآلات و المعدات الميكانيكية.


المطلب الثاني: واقع المتطلبات البيئية في الاتحاد الأوروبي EMAS

نتناول في هذا المطلب واقع تبني الموافقة الأوروبية للإدارة البيئية EMAS من خلال عدد المؤسسات المسجلة فيها، أنواع المؤسسات و حجمها، القطاعات المسجلة، إضافة إلى الاشارة عدد المؤسسات المدرجة حسب كل دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول: واقع الانتساب للموافقة الأوروبية EMAS

1- **تطور التسجيل في الموافقة الأوروبية EMAS:** الشكل البياني الموالي يبين تطور عدد المؤسسات و المواقع المسجلة في الموافقة الأوروبية للإدارة البيئية EMAS منذ سنة 2010.

الشكل رقم 4-2: تطور التسجيل في الموافقة الأوروبية 2017-2010 EMAS



المصدر: http://ec.europa.eu/environment/emas/emas_statistics_graphs_en.htm
22/03/2017 11:15

من الشكل السابق نلاحظ الزيادة المستمرة لعدد المواقع والمؤسسات المسجلة ضمن الموافقة الأوروبية EMAS، حتى تجاوز عدد المواقع 9000 موقع، و المؤسسات حوالي 4000 مؤسسة إلى غاية شهر أبريل من سنة 2017، و هذا يعود لزيادة انتشار الوعي بالمحافظة على البيئة إضافة إلى رغبة هذه


المؤسسات في الاستفادة من المزايا التي يتيحها التسجيل في المواصفة و التي ذكرناها سالفا.

2- المؤسسات المسجلة في المواصفة الأوروبية EMAS حسب طبيعة النشاط: نتناول

مؤسسات القطاع الخدمي و مؤسسات القطاع الصناعي بالترتيب، من خلال الشكلين

التاليين:


الشكل رقم 3-4 : عدد المؤسسات الخدمية المسجل ضمن المواصفة الأوروبية EMAS حسب النشاط



Source: European Commission, october 2017

إلى غاية أكتوبر من سنة 2017 كان أكبر عدد من المؤسسات الخدمية المسجلة ضمن المواصفة الأوروبية تلك التي تمارس نشاط معالجة النفايات بحوالي 455 مؤسسة، و يرجع هذا إلى أهمية هذا النشاط و علاقته المباشرة بالبيئة سواء من حيث تخليصها من الملوثات أو من خلال طريقة معالجتها، تليها كل من مؤسسات الادارة العمومية و التعليم ثم الجمعيات و التعاونيات وأخيراً مؤسسات الفندقة و السياحة.

الشكل رقم 4-4 : عدد المؤسسات الصناعية المسجل ضمن المواصفة الأوروبية EMAS حسب النشاط




Source: European Commission, october 2017

أما فيما يخص المؤسسات الإنتاجية فقد كانت أكبر حصة من التسجيل تخص نشاط الكهرباء و الغاز بـ 255 مؤسسة يليها نشاط الصناعات الكيميائية بـ 174 مؤسسة، ثم نشاط التعدين، فالصناعات الغذائية و تحويل الورق.

نلاحظ من الشكلين السابقين أنه و من حيث عدد المؤسسات المسجلة في المعاشرة الأوروبية؛ يتفوق قطاع الخدمات على قطاع الصناعة، و يرجع ذلك أساساً إلى كون القطاع الأول أقل ضرراً على البيئة و لو كان ذلك نسبياً، و كون الأنشطة الإنتاجية للسلع أغلبها تؤدي إلى صدور انبعاثات و تنتج نفايات، يختلف ضررها حسب طرق الإنتاج المتباينة و المواد الأولية و غيرها، في حين هناك أنشطة خدمية لا تؤدي إلى كل ذلك.

3- المؤسسات المسجلة ضمن المعاشرة الأوروبية EMAS حسب الحجم: الشكل التالي يبين نسبة المؤسسات المسجلة ضمن المعاشرة الأوروبية EMAS حسب الحجم.

الشكل رقم 4-5: نسبة المؤسسات المسجلة ضمن المعاشرة الأوروبية EMAS حسب الحجم



المصدر: European Commission, october 2017

حسب اللجنة الأوروبية فإن المؤسسات صغيرة الحجم هي تلك التي يتراوح عدد موظفيها من أقل من عشرة إلى غایة 49 موظف، أما المؤسسات المتوسطة الحجم فهي تلك التي يتراوح عدد موظفيها من 50 موظفاً إلى غایة 249 موظف، أما المؤسسات الكبيرة الحجم فهي تلك التي يتجاوز عدد موظفيها 250 موظف؛ و بالرجوع إلى الشكل رقم (04) نلاحظ النسبة

الأكبر من التسجيل في المعايير الأوروبية تعود إلى المؤسسات الصغيرة بنسبة قدرها 47%， ثم تليها المؤسسات متوسطة الحجم بنسبة 23%， فالمؤسسات الكبيرة الحجم بنسبة 30%؛ نفسر هذه الحالة بما يلي:


- بالرجوع إلى الشكلين (01) و (02) رأينا أن عدد المؤسسات الخدمية أكبر من الصناعية؛
- المؤسسات الصناعية تتطلب في العادة عدد موظفين أكبر من الخدمية؛
- المعايير *EMAS* في البداية و قبل التعديلات كان يُعاب عنها كونها تناسب أكبر القطاع الخدمي.

الفرع الثاني: واقع العنونة البيئية داخل الاتحاد الأوروبي

1- عدد المؤسسات المتحصلة على العلامة البيئية الأوروبية: الشكل البياني يبين

عدد المؤسسات المتحصلة على العلامة البيئية الأوروبية، حسب كل دولة.

شكل رقم 4-6 : عدد المؤسسات المتحصلة على العلامة البيئية الأوروبية




المصدر: <https://www.ecolabels.fr/trouver-un-produit-ou-service-ecolabellise/>

<https://www.ecolabels.fr/trouver-un-produit-ou-service-ecolabellise/> 22/03/2017 08:33

حيث إنه حتى سبتمبر 2017، تحصلت 2130 مؤسسة على العالمة البيئية الأوروبية، هذا ما يعطي للمؤسسة الحق في استعمال شعار العالمة حسب الترخيص الممنوح لها للخدمة أو المنتج المعنى، حيث حظيت فرنسا بأكبر عدد من المؤسسات بلغ 476 مؤسسة، تليها كل من إيطاليا و فرنسا بـ 357 و 315 بالترتيب.

2- عدد السلع و الخدمات المتحصلة على العلامة البيئية الأوروبية حسب كل دولة:
الشكل البياني التالي يوضح عدد المنتجات من السلع و الخدمات المتحصلة على العلامة البيئية الأوروبية حسب كل دولة، حيث تختلف عن الاحصائيات السابقة، لأنها يمكن أن نجد مؤسسة متحصلة على العلامة لأكثر من منتج أو خدمة.

شكل رقم 4-7: عدد السلع و الخدمات المتحصلة على العلامة البيئية الأوروبية حسب كل دولة



[المصدر:](https://www.ecolabels.fr/trouver-un-produit-ou-service-) [http https://www.ecolabels.fr/trouver-un-produit-ou-service-](https://www.ecolabels.fr/trouver-un-produit-ou-service-)

[ecolabelise://www.ecolabels.fr](http://www.ecolabelise.fr) 22/03/2017 08:33

خلافاً للإحصائيات السابقة، بعدهما كانت إسبانيا مرتبة في المركز الرابع من حيث عدد المؤسسات المتحصلة على العلامة البيئية، فإنها تحل المركز الأول من حيث عدد المنتجات

من السلع و الخدمات المتحصلة عليها بعد 18508 منتج، تليها إيطاليا بعد 8687 منتج ثم فرنسا بعد 4554 منتج.

حيث تحل 07 فئات من المنتجات على 80% من إجمالي المنتجات المتحصلة على العلامة البيئية، هي: تلبيس و تسريح الأرضيات، الدهن و الطلاء، الأوراق و المناديل الصحية، أوراق النسخ و الطباعة، المنظفات متعددة الاستعمالات، مواد التجميل، النسيج.

في سنة 2004 حققت المنتجات المتحصلة على العلامة البيئية الأوروبية رقم أعمال إجمالي قدره 640 مليون أورو، ثم زاد ليبلغ ما قيمته 800 مليون أورو سنة 2005.¹ و هذا الرقم مرشح للتضاعف و الارتفاع بسبب تزايد القوانين التي تجبر المؤسسة على الحصول على العلامة، و ضغط المستهلكين الذي يزداد على المؤسسات بسبب زيادة وعيهم و تفضيلهم للمنتجات من السلع و الخدمات الحاملة لوسم العلامة البيئية الأوروبية.

الفرع الثالث: واقع التنمية المستدامة في الاتحاد الأوروبي

تناول في هذا الفرع واقع التنمية المستدامة في الاتحاد الأوروبي من خلال تناول أهم المؤشرات الخاصة بذلك.

١- السن المتوقع للحياة عند الميلاد: الجدول الموالى يُظهر تطور السن المتوقع للحياة

عند الميلاد في الاتحاد الأوروبي وفي بعض الدول الأعضاء منذ سنة 2002.

جدول رقم 7-4: تطور السن المتوقع للحياة عند الميلاد في الاتحاد الأوروبي 2002-2014

السنة	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002
الاتحاد	80,9	80,5	80,3	80,2	79,9	79,4	79,4	79,1	78,9	78,5	78,4	77,7	77,7
بلجيكا	81,4	80,7	80,5	80,7	80,3	80,2	79,8	79,9	79,5	79,1	79,0	78,3	78,2
ألمانيا	81,2	80,6	80,7	80,6	80,5	80,3	80,2	80,1	79,9	79,4	79,3	78,6	78,6
الدنمارك	80,7	80,4	80,2	79,9	79,3	79,0	78,8	78,4	78,4	78,3	77,8	77,4	77,1
فرنسا	82,8	82,4	82,1	82,3	81,8	81,5	81,4	81,3	80,9	80,3	80,3	79,3	79,4
إسبانيا	83,3	83,2	82,5	82,6	82,4	81,9	81,5	81,1	81,1	80,3	80,4	79,7	79,8
إيطاليا	74,5	74,3	74,1	73,9	73,1	72,8	72,1	70,8	70,6	70,6	70,9	70,6	70,2

المصدر: <https://ec.europa.eu/eurostat/web/gdp-and-beyond/quality-of-life> 23/03/2017

نلاحظ من الجدول السابق الارتفاع الكبير للسن المتوقع للحياة عند الميلاد في دول الاتحاد الأوروبي، وقاربه بين الدول المختارة، كما نلاحظ تزايد هذه السن مع مرور السنوات، و

¹ - <http://www.ecolabels.fr/fr/quelques-chiffres>, 15/06/2017, 17:13.

الذي يعود لعدة أسباب، أهمها توفر المستشفى التي تضمن الرعاية الصحية الضرورية للأم والمولود، عند الولادة، و خلال الحياة، إضافة إلى البيئة النظيفة، و المستوى المعيشي الجيد، و كذا توافر الأمن و الاستقرار السياسي.

2- جودة التعليم: هناك عدة معايير تهتم بقياس مستوى جودة التعليم، في هذا الجزء نتناول معيار جودة التعليم العالي، حيث يقيس نسبة خريجي التعليم العالي من الفئة العمرية 30-34 سنة.

جدول رقم 4-8: نسبة خريجي التعليم العالي من الفئة العمرية 30-34 سنة 2002-2015

السنة	200	200	200	200	200	200	200	200	200	200	200	200	200	200	201
الاتحاد	23,6	25,0	26,9	28,1	29,0	30,1	31,2	32,3	33,8	34,8	36,0	37,1	37,9	38,7	42,7
بلجيكا	35,2	37,7	39,9	41,4	43,0	41,5	42,9	42,0	44,4	42,6	43,9	43,8	43,4	44,9	47,6
الدنمارك	34,2	38,2	41,4	43,1	43,0	38,1	39,2	40,7	41,2	41,2	41,2	41,2	41,2	41,2	32,3
ألمانيا	24,2	25,1	26,8	26,1	25,8	26,5	27,7	29,4	30,6	29,7	31,8	32,9	31,4	31,4	40,9
إسبانيا	34,4	35,1	36,9	39,9	39,4	40,9	41,3	40,7	42,0	41,9	41,5	42,3	42,3	42,3	45,0
فرنسا	31,5	34,8	35,6	37,7	39,7	41,4	41,0	43,0	43,2	43,1	43,3	44,0	43,7	44,0	47,9
المملكة	31,5	31,5	33,6	34,5	36,4	38,3	39,5	41,4	43,1	45,5	46,9	47,4	47,7	47,7	25,3
إيطاليا	13,1	13,9	15,6	17,1	17,6	18,6	19,2	19,0	19,9	20,4	21,9	22,5	23,9	23,9	25,3

المصدر: <https://ec.europa.eu/eurostat/web/gdp-and-beyond/quality-of-life> 23/03/2017

نلاحظ من الجدول ارتفاع نسبة مخرجات التعليم العالي في الاتحاد الأوروبي في الفئة العمرية 30-34 سنة، كما نلاحظ تطور هذه النسبة بمرور السنوات، و تقاربها، و يرجع ذلك إلى كون دول الاتحاد الأوروبي تتسم بمستويات معيشية جيدة جدا مما يجعلها تولي عناية بالغة بالنظام التعليمي سواء من جانب الأسر و الأفراد أو من جانب الإنفاق الحكومي، بتوفير أحسن الجامعات على مستوى العالم نوعية و عدداً أو انتشاراً، و إنفاقها على أنشطة البحث و التطوير.

3- المساواة بين الجنسين: هناك عدة معايير تشير للمساواة بين الجنسين، نكتفي

بالمعيار الذي يبين نسبة المناصب السامية التي تشغله النساء في الاتحاد الأوروبي.

جدول رقم 4-9: نسبة المناصب السامية التي تشغله النساء في الاتحاد الأوروبي 2003-2016

السنة	2004	2003	2002	2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995	1994	1993	1992	1991	1990
الاتحاد	8,5	9,0	9,8	9,7	10,4	10,8	11,0	11,9	13,7	15,8	20,2	22,7	23,9	5	6
بلجيكا	6,0	6,8	6,2	5,8	6,4	7,2	7,6	10,5	12,9	16,7	22,4	26,0	28,6	4	3
دنمارك	12,5	11,3	11,0	12,1	15,3	16,9	17,6	17,7	16,3	20,8	22,9	24,0	25,8	27,1	2
ألمانيا	9,8	11,7	12,2	11,2	13,3	11,3	12,6	12,9	15,2	17,9	21,5	24,4	26,1	29,5	1
إسبانيا	3,3	4,2	4,3	4,5	6,2	8,0	9,6	9,5	11,1	12,3	14,8	16,9	18,7	20,3	0
إيطاليا	1,9	2,5	2,7	3,6	3,2	3,9	4,0	4,5	5,9	10,8	15,0	24,1	28,6	32,3	7
فرنسا	5,3	5,9	7,3	7,6	8,8	9,3	10,2	12,3	21,6	25,1	29,7	32,4	35,6	41,2	6
المملكة	15,2	13,2	12,7	12,1	11,4	12,4	13,3	12,3	18,8	21,0	24,2	27,8	27,0	21	5

المصدر: <https://ec.europa.eu/eurostat/web/gdp-and-beyond/quality-of-life> 23/03/2017

من الجدول نجد أن نسبة المناصب السامية التي تشغله النساء في دول الاتحاد الأوروبي مرتفعة جداً، حوالي 1 من كل 4 مناصب تشغله سيدة، مع وجود نسب أكثر ارتفاعاً في بعض الدول كفرنسا التي احتلت أكبر نسبة 41.2% ثم إيطاليا 32.3% فألمانيا 29.5%， ويرجع ذلك لعدة أسباب أهمها المستوى التعليمي الذي وصلت لها النساء في الاتحاد الأوروبي، وضغط النقابات وجمعية حماية حقوق المرأة التي تشكل جماعات ضغط حقيقية في الاتحاد الأوروبي، وأيضاً الوعاء السياسي الذي تمثله في دول الاتحاد.

4- استهلاك المنتجات السامة والخطيرة: الجدول التالي يبين حجم الاستهلاك للمنتجات

السامة والخطيرة على صحة الإنسان وعلى المحيط داخل الاتحاد الأوروبي:

جدول رقم 4-10 : حجم الاستهلاك للمنتجات السامة و الخطيرة داخل الاتحاد الأوروبي 2004-2016

الوحدة مليون طن

2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	السنة
344,7	347,5	352,3	338,8	340,4	340,3	355,3	305,7	355,0	388,7	378,0	369,3	370,7	إجمالي المنتجات
218,5	220,7	214,2	218,0	216,8	226,5	226,5	201,6	223,8	244,7	240,6	241,0	240,1	خطر صحي
125,0	124,9	125,7	127,5	128,1	133,3	133,3	117,7	129,8	140,5	139,7	137,6	136,3	خطر بيئي

المصدر: <https://ec.europa.eu/eurostat/web/gdp-and-beyond/quality-of-life> 23/03/2017

5- المساحة الغابية: الجدول التالي يبرز نسبة المساحات الغابية في الاتحاد الأوروبي، و مساحتها من كل دولة عضو.

الجدول 4-11 : تطور نسبة المساحات الغابية في الاتحاد الأوروبي 2009-2015

2015	2012	2009	السنة
41,9	40,7	39,3	الاتحاد
23,1	22,4	21,7	بلجيكا
15,6	13,4	13,7	دنمارك
32,2	31,1	30,9	ألمانيا
39,2	36,6	33,5	إسبانيا
35,6	35,0	33,6	إيطاليا
31,0	30,6	30,1	فرنسا
26,9	25,6	25,3	المملكة

المصدر: <https://ec.europa.eu/eurostat/web/sdi/main-tables> 25/03/2017

من الجدول نلاحظ تطور و توسيع مساحة الأراضي الغابية في أغلب دول الاتحاد الأوروبي، و الذي يعود أساسا إلى السياسات البيئية الصارمة التي تبنتها، و انتشار الوعي البيئي لدى سكان الاتحاد.

6- المياه النظيفة: هذا المعيار يبين النسبة المئوية لسكان المحروميين من مياه نظيفة للاستعمال الصحي من النسبة الإجمالية للاتحاد الأوروبي.

جدول 4-12: نسبة السكان المحروم من المياه النظيفة داخل الاتحاد الأوروبي 2009-2016

السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الاتحاد	--	2,9	2,4	2,3	2,2	2,1	2,0	1,9
بلجيكا	0,3	0,1	0,3	0,3	0,3	0,2	0,1	0,1
دنمارك	--	--	0,5	0,3	0,6	0,5	0,5	0,6
ألمانيا	0,1	0,4	0,0	0,0	0,0	--	--	0,0
إسبانيا	--	--	0,0	0,1	0,1	0,1	0,1	0,3
إيطاليا	0,1	0,1	0,1	0,1	0,1	0,1	0,0	0,1
فرنسا	0,4	0,3	0,3	0,3	0,3	0,3	0,3	0,3
المملكة	--	0,0	--	0,2 ^b	0,2	0,3	0,4	0,3

المصدر: <https://ec.europa.eu/eurostat/web/sdi/main-tables> 25/03/2017

يبين الجدول التغطية الصحية للمياه النظيفة في الاتحاد الأوروبي، حيث إن نسب الحرمان منها ضعيفة جداً في أغلب دول الاتحاد، حيث يعود ذلك إلى البنية التحتية القوية للاتحاد، إضافة إلى التنمية الاقتصادية بما تتضمنه من توفير متطلبات المعيشة للأفراد، مع تمنع دول الاتحاد الأوروبي بخصائص جغرافية جعلتها غنية بموارد المياه السطحية والجوفية، و مياه الأمطار.

المطلب الثالث: واقع السياسة التجارية الأوروبية مع التحديات البيئية

أدى تبني الاتحاد الأوروبي لمعايير بيئية صارمة في سياساته التجارية إلى نشوب عديد الخلافات والنزاعات مع شركائه التجاريين، ما أدى بهم إلى التقدم بشكاوى لدى هيئة فض المنازعات في المنظمة العالمية للتجارة، نورد أهمها في الفرع الأول، أما الفرع الثاني فتناول فيه آفاق صادرات الدول النامية أمام المتطلبات البيئية الأوروبية.

الفرع الأول: أهم النزاعات البيئية للاتحاد في منظمة التجارة العالمية

لقد كان للاتحاد الأوروبي حضور و نشاط بارزين في أغلب محطات و قضايا المنظمة العالمية للتجارة، منها أنشطة لجنة التجارة و البيئة، كأشغال اللجنة لسنة 2006، حيث قامت اللجنة الأوروبية بإبلاغ لجنة التجارة و البيئة بضرورة تقييم أثر التجارة على التنمية المستدامة، و كذا التركيز على دراسة تدابير الدعم و الوقاية ليس فقط في إطار منظمة التجارة العالمية، و إنما في إطار برامج متناسقة و متكاملة لتعزيز التأثيرات الإيجابية و

التقليل من الآثار السلبية، و أيضاً جعل الإصلاحات التجارية أوسع نطاقاً لدعم متطلبات التنمية المستدامة.

و فيما يلي أهم المنازعات البيئية التي خاضها الاتحاد الأوروبي داخل المنظمة العالمية للتجارة:

1- قضية البقر الهرموني 1996: تتمثل القضية في رفع الولايات المتحدة لشكوى لدى هيئة المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية، بسبب قيام الاتحاد الأوروبي بحظر استيراد لحوم الأبقار التي تحقن بالهرمونات لزيادة كمية اللحم فيها، حيث أكدت اللجنة الأوروبية أن هذه القضية تحتاج لعدة دراسات للتأكد من خلو هذه اللحوم من المواد الهرمونية التي تسبب أخطاراً على صحة الإنسان وتصيبه بالأمراض، مشيرة إلى صدور دراسة فنية في بروكسل تؤكد أن بعض اللحوم التي تحقنتها أمريكا بالهرمونات تسبب أمراض السرطان، و أن اللجنة الأوروبية لمراقبة صلاحية اللحوم الحيوانية والتي تضم خبراء فنيين وأطباء بيطريين من كافة الدول الأعضاء، قد اصدرت تقريراً رسمياً ثبت فيه صحة ما جاء في الدراسة الفنية، حيث إن واحداً من بين 6 هرمونات للنمو والتي تحقن بها الأبقار الأمريكية تسبب مرض السرطان.¹

و في 13 فيفري 1998 رفضت الأجهزة المعنية بتسوية النزاعات في المنظمة الاجراءات التي اتخذتها الاتحاد الأوروبي بحق لحوم الأبقار الأمريكية، و اعتبرتها إجراءات غير ضرورية و مخالفة لقواعد المنظمة.

2- قضية لحوم الدواجن المجمدة البرازيلية 24 فيفري 1997: تتمثل القضية في رفع البرازيل لشكوى لدى هيئة المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية، بسبب قيام الاتحاد الأوروبي في إطار التدابير الصحية، بحظر استيراد لحوم الدواجن المجمدة التي تحقن بالهرمونات لزيادة كمية اللحم فيها، و كذا تزوير مصدرى البرازيل للشهادات الصحية الخاصة بهذه اللحوم، و بعد عدة محطات من المنازعات لجأ

¹ -Le règlement des différends dans le cadre de l'OMC: Une affaire, une page 1995-2008, OMC, 2009, p 07.

الطرفين الاتحاد الأوروبي و البرازيل إلى عقد اجتماع ودي في 21 أكتوبر 1998 و اتفقا على حل هذه المشاكل التجارية بشكل ودي وفق جدول زمني.¹

3- قضية الأميونت الكندي 28 ماي 1998: تتمثل القضية في رفع كندا لشكوى لدى هيئة المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية، بسبب قيام فرنسا في إطار تدابير الصحة و الصحة النباتية SPS، بحضر استيراد مادة الأميونت من كندا و كذا حضر أي منتج تدخل في تركيبه هذه المادة، حيث رأت كندا أن الإجراء الفرنسي غير ضروري و غير مبرر و يتعارض مع أحكام الجات و منظمة التجارة العالمية. حيث و في 05 مارس 2001 رأت هيئة تسوية المنازعات أن كندا لم تثبت عدم ضرر المادة السابقة الذكر على الصحة، و أيد قرارها الاجراءات الفرنسية بهذا الشأن و أقرت ملائمتها لتدابير الصحة و الصحة النباتية.²

4- قضية السردين البيروفي 20 مارس 2001: تتمثل القضية في رفع البيرو لشكوى لدى هيئة المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية، بسبب قيام الاتحاد الأوروبي و في إطار التدابير الصحية، بمنع دخول صادرتها من نوعين معينين من أسماك السردين بحجة كونهما ليسا من الأنواع التجارية، و أن هذا الحظر عبارة عن عائق غير قانوني و غير ضروري أمام التجارة و هذا ما يتعارض مع لوائح الجات و منظمة التجارة العالمية، و بعد عدة جولات من المنازعات و في 25 جويلية 2003 أخطرت البيرو و الاتحاد الأوروبي هيئة تسوية المنازعات وصولها لحلول ودية للقضية سالفة الذكر.

نلاحظ مما سبق تعدد القضايا البيئية لدى هيئة تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية و التي كان الاتحاد الأوروبي طرفا أساسيا فيه، كما نلاحظ تعدد خصوم الاتحاد، إلا أن الملاحظ أيضا أن الاتحاد الأوروبي كان دائمًا في موقف المدعى عليه، و هذا بسبب تبنيه الدائم لإجراءات و سياسات بيئية متشددة و مواكبة لمجالات و أنشطة التجارة الدولية. حيث ربح الاتحاد بعضها و خسر بعضها و اتفق على الحلول الودية في بعضها الآخر.

¹- https://www.wto.org/french/tratop_f/dispu_f/cases_f/ds69_f.htm, 08/11/2017, 13:15.

² - Le règlement des différends dans le cadre de l'OMC: Une affaire, une page 1995-2008, OMC, 2009, p 48.

الفرع الثاني: صادرات الدول النامية أمام المتطلبات البيئية الأوروبية

كما تناولنا سابقاً هناك عدة ترتيبات إقليمية أقرها الاتحاد الأوروبي، منها تقضيات تخص الدول النامية كتقديم إعفاءات جمركية، أو الدخول في اتفاق الشراكة الأورو-متوسطية، وأهم الدوافع الأوروبية لتبني هذه الترتيبات هي:¹

- ✓ تؤمن هذه الترتيبات سوقاً استهلاكية واسعة للاتحاد الأوروبي، في ظل غياب مؤسسات ذات قدرات تنافسية عالية في الدول النامية توفر منتجات ذات جودة ومقاييس عالمية.
- ✓ تعتبر البلدان النامية، خاصة المتوسطية منها شريك تجاري هام للاتحاد الأوروبي لأسباب جغرافية و تاريخية و سياسية.
- ✓ تشكل الدول النامية، خاصة المتوسطية كالجزائر، شريكاً استراتيجياً للاتحاد الأوروبي، خاصة لغناها بالبترول و الغاز و ثروات طبيعية أخرى، فالاتحاد الأوروبي يستهلك حوالي 18% من إجمالي الاستهلاك العالمي من البترول، في حين دول المتوسط تنتج أكثر من 33% من النفط العالمي.
- ✓ إيقاف المد الأمريكي نحو جنوب المتوسط، عن طريق الإسراع في إبرام اتفاقيات و ترتيبات مع الدول النامية فيه.

حيث صرَح المفوض الأوروبي لشؤون التجارة العالمية البريطاني بيتر ماندلسون في مداخلة له أمام البرلمان الأوروبي أنه ليس في نية الاتحاد الأوروبي إجبار الدول النامية على توقيع اتفاقيات تجارية معه و ضد مصالحها أو إرادتها. و كان الاتحاد الأوروبي يخطط إلى اعتماد حزمة من القوانين والاتفاقيات مع مطلع عام 2008 تنص على تسهيل اجراءات وضوابط دخول منتجات و صادرات الدول النامية إليه مقابل افتتاح أكبر لأسواق الدول النامية على المنتجات الصناعية والخدمات والاستثمارات الأوروبية. حيث يرتبط الاتحاد الأوروبي مع أكثر من 70 دولة من أفريقيا والمحيطين الهادئي والكاربيبي باتفاقية "اتفاقية لومي". وقال

¹ — لبنة جديد بتصرف، السوق الأوروبية المشتركة و السوق العربية المشتركة، تشابه المقدمات و اختلاف النتائج، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية، جامعة تشرين، سوريا، 2004، ص 144.

ماندلسون أن على جميع الأطراف على أي حال الالتزام بضوابط ومعايير وقواعد منظمة التجارة العالمية حول تدفق السلع والخدمات.¹

و هذا يبين لنا نظرة و استراتيجية الاتحاد الأوروبي نحو الدول النامية، باعتبارها سوقاً لتصريف الفائض من منتجاته، و إمداده بحاجته من المواد الأولية كالنفط و الغاز، في ظل تباين كبير من حيث القدرات الاقتصادية و التكنولوجية بين الطرفين. و يبين ذلك بشكل أدق الميزان التجاري الأوروبي مع الدول النامية، حيث بالنسبة للرصيد يسجل فائضاً مستمراً لصالح الاتحاد، أما بالنسبة لهيكله السمعي فيظهر أن الواردات الأوروبية لا تتعدى المواد الاستخراجية و بعض المنتجات الزراعية الموسمية، في حين نجد واردات الدول النامية من الاتحاد الأوروبي تتتنوع بشكل كبير لتشمل أغلب المنتجات من غذاء و دواء و أجهزة و معدات، و غيرها.

أما فيما يخص الدخول إلى أسواق الاتحاد الأوروبي، فيتم تطوير و تحديث المعايير داخل الاتحاد الأوروبي من خلال التشريعات والقوانين و العلامات التجارية والملصقات و الشهادات الخاصة بالجودة و البيئة و السلامة و الصحة و شروط العمل و أخلاقيات المهنة، و التي يجب على المصادرين الالتزام بها.

حيث صارت الجوانب البيئية و الاجتماعية و الصحية و قضايا السلامة للمنتجات والإنتاج، قضايا رئيسية في الاتحاد الأوروبي، ويمكن لهذه الجوانب أن تؤثر في فرص منتجات الدول النامية لدخول سوق الاتحاد الأوروبي، و ذلك حسب طبيعة المنتجات التي يتم تصديرها. حيث إنه على مصدري الدول النامية أن يدركوا متطلبات سلامة المنتجات و المتطلبات الصحية و البيئية في أوروبا، حتى يتمكنوا من الوفاء باحتياجات العملاء من خلال تقديم منتجات تتطابق مع المتطلبات التشريعية ومتطلبات السوق.

و هذا كله إضافة إلى ما تناولناه في الفرع السابق فيما يخص النزاعات و التصادمات التي دخل فيها الاتحاد الأوروبي مع كثير من دول العالم بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية، يظهر حجم التحديات التي تواجه صادرات الدول النامية في سبيل اختراق الاتحاد الأوروبي، هذه التحديات تكون على عدة مستويات، مستوى دولي للحكومات؛ التي عليها افتراك

¹ - وكالة الأنباء السعودية، 22 مايو 2007: <https://www.spa.gov.sa/452113>

اتفاقيات عادلة و مناسبة لاقتصادياتها الناشئة، وكذلك مستوى داخلي لها من خلال سن إجراءات تنظيمية من شأنها رفع القدرات التنافسية للمؤسسات بما يوّهلها لمجابهة نظيراتها العالمية والأوروبية.

ملخص الفصل الرابع:

مباشرة بعد نشأة الاتحاد الأوروبي بموجب اتفاقية ماستريخت بهولندا سنة 1992م عمل الأعضاء على تنسيق و تطوير سياساتهم الاقتصادية بما يحقق التنمية الاقتصادية للبدان الأعضاء و الرفاهية لشعوبها، كما يؤكّد الاتحاد أن أهدافه الرئيسية تتلخص في تأسيس مواطنة أوروبية تضمن الحقوق الأساسية والحقوق المدنية والسياسية، وذلك إلى جانب العمل على ضمان مبادئ الحرية والأمن والعدل. يُضاف إلى ذلك دعم التقدّم الاقتصادي والاجتماعي من خلال التأسيس لسوق مشتركة وعملة موحدة، وترسيخ أسس التنمية الإقليمية وقضايا حماية البيئة.

و في هذا الإطار كانت أهم مبادئ الاتحاد الأوروبي نقل صلاحيات الدول القومية إلى مؤسسات و هياكل الاتحاد، حيث تم توحيد السياسات الاقتصادية للدول الأعضاء كالسياسة الزراعية و سياسة الصيد البحري و السياسة التجارية.

و فيما يخص سياسة التجارة الخارجية للاتحاد فإنها تميز بتجهيز؛ الأولى بالنسبة لسياسة التجارة البينية للاتحاد التي تميز بالتحرير الكلي من كافة أشكال القيود، أما التوجه الثاني فيختص سياسة الاتحاد في تنظيم سياساته التجارية مع الدول غير الأعضاء التي اتسمت بالحماية، باستعمال مختلف الأساليب. حيث حق بذلك الاتحاد الأوروبي فائضاً مستمراً في ميزانه التجاري مع بقية العالم مستغلاً قاعدته الصناعية الضخمة و قدرات مؤسسه التنافسية العالمية.

و في إطار ضمان رفاهية المجتمع الأوروبي تبني خططاً شاملة طويلة المدى لتحقيق التنمية المستدامة خاصةً بعد البيئي منها، فاستحدثت معايير بيئية صارمة و دقيقة كمعايير العنونة البيئية و المواصفة الأوروبية لإدارة البيئة و تخطيط التدقيق *EMAS*، هذا ما جعله يقع في نزاعات عديدة مع شركائه التجاريين من دول العالم كالولايات المتحدة الأمريكية الذين رفعوا ضده قضايا إلى هيئة تسوية المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية، حيث أقرت الهيئة في بعض القضايا لصالحه و في بعضها الآخر ضده. و هذا ما يبرز صرامة و تشدد الاتحاد الأوروبي في تطبيقه للمعايير البيئية في سياساته التجارية، و في نفس الوقت يزيد من صعوبة

موقف الدول النامية بما فيها الموقعة على اتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية معه بما فيها الجزائر، رغم التفضيلات و الامتيازات الممنوحة لها في هذا الإطار.

خاتمة

انطلاقاً مما سبق يمكن أن نستخلص ما يلي:

تميزت السياسات الاقتصادية باختلاف توجهاتها سابقاً في تحقيق التنمية الاقتصادية بالتركيز على هدف أساسي واحد وهو زيادة الدخل الوطني للدولة، و يعني تركيزها على المتغيرات الكلية للاقتصاد على حساب المتغيرات الجزئية كنصيب الفرد منها، و يعني أيضاً تركيزها على الكم على حساب الكيف. و بعد نهاية الحرب العالمية الثانية و عقد مؤتمر بريتون وودز من أجل وضع خطة و تصور لإدارة النظام الاقتصادي العالمي، اتفق المؤتمرون على إنشاء صندوق النقد الدولي و البنك العالمي للإنشاء و التعمير للإشراف على النظمين النقدي العالمي و المالي العالمي على الترتيب، إلا أنهم فشلوا في الاتفاق على مؤسسة عالمية تقوم بإدارة النظام التجاري العالمي، بسبب الأهمية الاستراتيجية لنشاط التجارة الدولية و توجس الولايات المتحدة الأمريكية من تخليها عن جزء من سلطتها التجارية للمنظمة، بعدها تم الاتفاق على إنشاء الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية و التجارة GATT سنة 1947، على أن تُستكمل المفاوضات و الجولات لإنشاء مؤسسة تدير النظام التجاري العالمي، فتم ذلك في نهاية سنة 1994 أين أنشأت المنظمة العالمية للتجارة، هذه المنظمة حملت على عاتقها مهمة تحرير التجارة العالمية من كافة القيود بالتنسيق مع مؤسسات بريتون وودز، عبر عديد الاتفاقيات شملت أغلب موضوعات التجارة كالمواد الزراعية و المنسوجات، من خلال أجهزة و لجان متخصصة كلجنة تسوية المنازعات لفض الخلافات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء عبر آليات محددة سلفاً.

يُعد موضوع البيئة من أحدث الموضوعات و القضايا التي تم تناولها في إطار المنظمة العالمية للتجارة، حيث لم يكن له حضور حقيقي في جولات الجات، و يعود ذلك لعدة أسباب أهمها تخوف الدول الأعضاء أن يتم استعمال أدوات حماية كذرية لتطبيق حماية و قيود على التجارة. رغم هذا تم استخدام لجنة فرعية خاصة تسمى "لجنة التجارة و البيئة" داخل المنظمة سنة 1994، و التي أوكلت لها مهمة دراسة تأثير نشاط التجارة الدولية على البيئة، و عدم استغلال ذلك لفرض قيود غير ضرورية على التجارة.

و مع انتشار الوعي البيئي بسبب الدراسات و الأبحاث، و كذا حدوث كوارث بيئية بسبب الأنشطة الاقتصادية المتنامية لزيادة الإنتاج، تصاعدت أصوات عبر العالم متهمة أنشطة التجارة الدولية بالمساهمة في الاختلال البيئي الذي يشهده العالم. هذا كان سبباً لدفع الباحثين نحو البحث في العلاقة بين نشاط التجارة و البيئة، و كذا استحداث شروط و معايير للسلع و الخدمات من أجل السماح لها بالعبور نحو الأسواق العالمية، أما بالنسبة لمنظمة التجارة العالمية فإنها و من خلال لجنتي التجارة و البيئة و لجنة تسوية المنازعات سعت إلى التوفيق بين حماية البيئة و تحرير التجارة و حل الخلافات الناشئة عن ذلك.

و الاتحاد الأوروبي منذ نشأته سنة 1993 بموجب معاهدة ماستريخت عمل على تبني سياسات تجارية تتسم بالحرية بين الأعضاء، و سياسات تتسم بنوع مع الحماية مع غير الأعضاء، و عقد اتفاقيات إقليمية متعددة بموجب اتفاقية لومي منذ سنة 1975، كالدول الأفريقية و اتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية، كما تبني الاتحاد الأوروبي سياسات بيئية تتميز بمعايير و متطلبات صارمة لدخول المنتجات لأسواقه، هذا أدى به إلى التصادم مع عدة دول بسبب منعه لمنتجاتهم بداعي حماية البيئة. و هذا ما جعله يجد نفسه أمام هيئة المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية عديد المرات، بعضها حُكم لصالحه و البعض الآخر ضده أو لجأ إلى الحل الودي.

نتائج اختبار فرضيات البحث:

- ✓ موضوع العلاقة بين نشاط التجارة الدولية و البيئة حديث بالنسبة لنظرية الاقتصادية، و نفس الشيء بالنسبة لموضوعات و اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، لعلاقتها غير المباشرة و بسبب عدم تسبب النشاط الاقتصادي في اختلالات بيئية سابقاً.
- ✓ لجنة التجارة و البيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية وظيفتها الأساسية دراسة الأثر المتبادل بين نشاط التجارة و البيئة و تقديم التوصيات و المشورة، و تسوية النزاعات الناشئة بسبب هذا الموضوع تعود لاختصاص هيئة تسوية المنازعات التابعة لنفس المنظمة.

- ✓ تكيف و إيفاء المؤسسة الاقتصادية بالمتطلبات و المعايير البيئية يمكنها من ميزة تنافسية إضافية، من حيث الأولوية في دخول الأسواق و المعاملة التفضيلية من قبل الحكومات، و كذا استقطاب المستهلكين في ظل تنامي الوعي البيئي.
- ✓ القضايا المرفوعة أمام هيئة المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية بينت أنه في كثير من الأحيان يتم استعمال التدابير البيئية كأدوات حماية.

نتائج الدراسة:

مما تقدم ذكره يمكننا التوصل إلى النتائج التالية:

- ✓ من الناحية النظرية، يمكن القول أن أثر تحرير التجارة على البيئة لا يزال موضوعا خلافيا، إذ هناك من يرى أن التحرير بتحسينه لمستوى المعيشة و الدخول سيؤدي إلى زيادة حماية البيئة و الاهتمام بها، و هناك من يرى العكس لأن زيادة التحرير تعني زيادة الإنتاج و الاستزاف و الاستهلاك و هذا ما يؤدي إلى حدوث الاختلالات البيئية.

- ✓ أثر تحرير التجارة الدولية ليس مباشرا، حيث أن التجارة في حد ذاتها لا تلوث البيئة، إلا أنه في حالة نموها المستمر دون معايير بيئية، يمكن أن تسبب إجهادا بيئيا و تلوثا و استنارا للطبيعة، و هذا ما يؤثر في حصة الأجيال القادمة، مما يعني يحد من فرص تحقيق التنمية المستدامة.

- ✓ من غير الممكن تحمل نشاط التجارة الدولية لوحده أسباب التدهور البيئي العالمي، و أيضا نشاط التجارة المؤسس وفق معايير و ضوابط بيئية يساهم في حماية البيئة و تحقيق التنمية المستدامة.

- ✓ رغم جهود منظمة التجارة العالمية إلا أنها لا تعتبر نشاط التجارة هو المسؤول الأول عن التدهور البيئي، بل ذلك يعود إلى إخفاق آليات السوق و السياسات البيئية، حيث سنت جولة أورووجواني اتخاذ تدابير فيما يخص البيئة كمعايير السلع النهائية و عمليات التصنيع و الإنتاج، إجراءات الحجر الصحي، متطلبات التعبئة و التغليف، العلامة البيئية و الأغذية.

- ✓ الدول الصناعية الكبرى تسعى جاهدة لتحقيق نفاذ أكبر للسلع و الخدمات البيئية نحو أسواق الدول النامية من خلال اتفاقيات منظمة التجارة العالمية مستغلة التفاوت الكبير في مستوى التنافسية بين اقتصادياتها.
- ✓ لا يزال هناك غموض كبير حول تعريف موحد للسلع البيئية و وضع قائمة موحدة لها في إطار منظمة التجارة العالمية، و كذا غياب أنظمة موحدة معترف بها للعنونة أو العلامة البيئية، مما يؤدي إلى حدوث عدم تطابق و نزاعات في حالات عديدة.
- ✓ لا يزال هناك غموض فيما يخص الاستثناءات و التفضيلات الممنوحة للدول النامية فيما يخص الاعتبارات البيئية في التجارة، كما أن رغبة الدول الصناعية في اعتماد ما يُسمى بالسلع الخضراء للحصول على امتيازات بيئية على أساس طرق الإنتاج يضع صادرات الدول النامية في موقف تنافسي صعب جدا.
- ✓ القضايا المرفوعة أمام هيئة تسوية المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية و التي كان الاتحاد الأوروبي طرفا في بعضها، تكشف الهوة الكبيرة في تطبيق الاعتبارات البيئية في التجارة الدولية حتى بين الدول الصناعية نفسها، و تكشف أيضا استعمال التدابير البيئية كأدوات حماية جديدة أمام حركة التجارة و هذا ما يتعارض مع أحكام المنظمة و اتفاقية الجات.

توصيات الدراسة:

استنادا إلى النتائج السابقة يمكننا اقتراح بعض التوصيات المرتبطة بالبحث، حسب ما يلي:

- ✓ على منظمة التجارة العالمية بذل المزيد من الجهد للبحث في تأثيرات تحرير التجارة العالمية على البيئة و في سبل حماية البيئة في إطار صلاحياتها و على مستوى لجنة التجارة و البيئة و فرق العمل ذات العلاقة.
- ✓ على منظمة التجارة العالمية السعي إلى عقد اتفاقيات متعددة الأطراف تعالج موضوع البيئة بشكل مباشر، حتى تضمن فعاليتها و تتجنب التأويلات المغرضة لاستعمالها كأدوات حماية جديدة.

- ✓ ضرورة بناء الدول النامية لكتلات اقتصادية إقليمية حقيقة من أجل ضمان موقف تفاوضي قوي أمام الدول الغربية، لافتاكاً امتيازات واضحة و حقيقة، وكذا الاستفادة من خبراتها في ميدان رسم السياسات البيئية
- ✓ على مؤسسات الدول النامية الاستفادة من تجارب الدول الصناعية في تطوير منتجات صديقة للبيئة، من أجل حماية بيئتها الوطنية و تسهيل مرور صادراتها إلى الأسواق العالمية، و الاستفادة من مزايا تبني المعايير البيئية.
- ✓ ضرورة تقديم الدول النامية لحوافز تخص تشجيع الحفاظ على البيئة يستفيد منها المتعاملين الاقتصاديين من منتجين و مصدرين و غيرهم، كإعفاءات ضريبية و جمركية على المنتجات الصديقة للبيئة و عند اقتناه معدات حماية البيئة.
- ✓ إيلاء الاهتمام بضرورة نشر الوعي البيئي على مستوى الأفراد و المؤسسات، عن طريق التعليم و الإعلام و الندوات و غيرها.

آفاق الدراسة:

من خلال تناولنا لهذا البحث تبين لنا أن هناك جوانب و عناصر هامة و جديرة بالدراسة لتكون انطلاقاً لإشكاليات بحوث و دراسات أخرى، و هي:

- النظام التجاري العالمي بين التحرير و حماية البيئة.
- تحرير التجارة الخارجية في الدول النامية بين متطلبات التنمية و حماية البيئة.
- آليات تسوية المنازعات البيئية في إطار المنظمة العالمية للتجارة.
- ترقية الصادرات الجزائرية في ظل المتطلبات البيئية.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر و المراجع:

أولاً باللغة العربية:

I. الكتب:

1. إبراهيم العيساوي، **الجات و أخواتها، النظام الجديد للتجارة العالمية و مستقبل التجارة العالمية و مستقبل التنمية العربية**، ط3، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2002.
2. إبراهيم عبد الجليل السيد، **الإدارة البيئية، الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة**، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، 2006.
3. إبراهيم عبد الرحمن إبراهيم، **أساسيات علم البيئة**، دار زهران للنشر، عمان، الأردن.
4. ابن منظور، **لسان العرب المحيط**، المجلد الأول، إعداد و تصنيف يوسف خياط، دار لسان العرب، لبنان، بيروت، دون سنة النشر.
5. أحمد عبد الكريم سالمة، **التلوث النفطي و حماية البيئة**، دار المعارف، الإسكندرية، مصر، 1981.
6. أحمد مدحت إسلام ، **التلوث مشكلة العصر**، عالم المعرفة، الكويت، 1990.
7. اسماعيل صبري مقد، **العلاقات السياسية الدولية النظرية و الواقع**، ط1، المكتبة الأكاديمية، مصر، 2011.
8. أيمن سليمان مزاهرة، **البيئة و المجتمع**، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2010.
9. أيهم أديب تقاحة، **تطور الاقتصاد و التكاليف البيئية للمشروعات الاقتصادية الصغيرة في سوريا و تأثيراتها البيئية أنموذجاً**، الهيئة العامة السورية للكتاب، و وزارة الثقافة، دمشق، سوريا، 2012.
10. بهاجيراث لال داس، **منظمة التجارة العالمية، دليل للإطار العام للتجارة الدولية**، ترجمة رضا عبد السلام، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، ط1، 2006.
11. بهجت راضي، **إدارة الجودة الشاملة المفهوم و الفلسفة و التطبيقات**، دار روابط للنشر و تقنية المعلومات، القاهرة، مصر، 2015.
12. جامع أحمد، **اتفاقيات التجارة العالمية و شهرتها الجات، دراسة اقتصادية تشريعية**، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2001.
13. جميل محمد خالد، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، الأكاديميون للنشر و التوزيع، ط1، الأردن، 2014.
14. جميل محمد خالد، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، الأكاديميون للنشر و التوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2014.

15. جهاد عودة، **علم الإدارة الدولية البناء التحتي للعلاقات الدولية**، المكتب العربي للمعارف سلسة السياسة الدولية و الاستراتيجية، القاهرة، مصر، 2014.
16. حسن أحمد شحاته، **تلوث البيئة-السلوكيات وكيفية مواجهتها**، الدار العربية للكتاب، مصر، 2004.
17. حسين علي إبراهيم الفلاحي، **العلوم الجديدة أبعادها، انعكاساتها**، ط1، دار غيداء للنشر و التوزيع، 2014.
18. حسين مصطفى غانم، **الإسلام و حماية البيئة من التلوث**، ط1، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1997، ص 19.
19. خالد مصطفى قاسم، **إدارة البيئة و التنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة**، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2007.
20. دوناتو رومانو، **الاقتصاد البيئي و التنمية المستدامة**، وزارة الزراعة و الإصلاح الزراعي، المركز الوطني للسياسات الزراعية، دمشق، سوريا، 2003.
21. ديار حسن كريم، **الجغرافيا البيئية**، دار الجنادرية للنشر و التوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2015.
22. رانيا محمود عبد العزيز عمارة، **تحرير التجارة الدولية وفقاً لاتفاقية الجات**، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008.
23. رانيا محمود عمارة، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، ط1، مركز الدراسات العربية للنشر و التوزيع، مصر، 2016.
24. رشيد الحمد محمد سعيد صباريني، **البيئة و مشكلاتها**، عالم المعرفة، الكويت، 1979.
25. رمضان محمد مقلد، أحمد رمضان نعمة الله، عفاف عبد العزيز غايد، **اقتصاديات الموارد البيئية**، الدار الجامعية، مصر، 2004.
26. زياد حمد القطارنة، **إدارة الكوارث**، الأكاديميون للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2013.
27. زياد شفقان الضرابعة، **الاتحاد الأوروبي و القضية الفلسطينية من مדרيد إلى خارطة الطريق**، ط1، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2011.
28. سامي عفيفي حاتم، **الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي و التجارة الدولية**، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2005.
29. سامي عفيفي حاتم، **التحولات الاقتصادية بين التنظير والتطبيق**، ط4، جامعة حلوان، القاهرة مصر، 2003.
30. سعيد النجار، **اتفاقيات الجات و آثارها على البلد العربية**، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1997.

31. سمير محمد عبد العزيز، التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار العولمة: الكوميسا- مجموعة الـ 15- أوروبا الموحدة- المشاركة الأوروبية الأفريقية المتوسطة، ط 1، مكتبة الإشعاع الفنية، الاسكندرية، مصر، 2001.
32. سمير محمد عبد العزيز، منظمة التجارة العالمية ومؤتمراتها الوزارية، بدون طبعة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2006.
33. سهيل الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة، عمان،الأردن، 2009.
34. سهيل حسين الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، ط 1، 2006.
35. السيد أحمد عبد الخالق و أحمد بديع بليح، تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، الكتاب الأول، الدار الجامعية، مصر، ط 1، 2003.
36. السيد أحمد عبد الخالق و أحمد بديع بليح، تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، المشكلة البيئية و التجارة العالمية، الدار الجامعية، ط 1، مصر، 2003.
37. السيد أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بليح، تحرير التجارة الخارجية في دول العالم الثالث، الكتاب الأول، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
38. السيد أحمد عبد الخالق، السياسات البيئية والتجارة الدولية، دراسة تحليلية للتأثير المتبادل بين السياسات البيئية والتجارة الدولية، دار النهضة العربية، مصر، 2000.
39. الشحات حسن عبد اللطيف ناشي، الملوثات الكيميائية و آثارها على الصحة و البيئة، ط 1، دار النشر للجامعات، القاهرة مصر، 2011.
40. صلاح محمود الحجار و داليا عبد الحميد صقر، نظام الإدارة البيئية و التكنولوجية ISO 14001 plus : منهجهية، تقنياته، استدامتها، ط 1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2006.
41. عادل المهدى، عولمة النظام الاقتصادي العالمي و منظمة التجارة العالمية، الدار المصرية اللبنانية، ط 1، القاهرة، مصر، 2003.
42. عبد الله الدبوبي و حنان خمش و علي بدوي و عصام منصور، الإنسان و البيئة، ط 3، دار المأمون، المملكة الأردنية الهاشمية، 2012.
43. عبد الله الغويري، العلامات التجارية و حمايتها، ط 1، دار الفلاح للنشر و التوزيع، عمان،الأردن، 2008.
44. عبد المطلب عبد الحميد، الجات و آليات منظمة التجارة العالمية، من أوروغواي لسياتل و حتى الدوحة، الدار الجامعية، ط 1، مصر، 2003.

45. عبد الملك عبد الرحمن مطهر، **الاتفاقيات الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية و دورها في تنمية التجارة الدولية**، دار الكتب القانونية، مصر، 2009.
46. عثمان محمد غنيم و ماجدة أحمد أبو زنط، **التنمية المستدامة، فلسفتها و أساليب تخطيّتها و أدوات قياسها**، ط 1، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 1995.
47. عدنان داود محمد العذاري، **الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية و التنمية المستدامة في بعض الدول الإسلامية**، دار غيادة للنشر و التوزيع، الأردن، ط 1، 2016.
48. عدنان داود محمد العذاري، **الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية و التنمية المستدامة في بعض الدول الإسلامية**، دار غيادة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 2016.
49. على بدوي و آخرون، **الإنسان و البيئة**، دار المؤمن للطباعة و النشر، عمان، الأردن، ط 3، 2012.
50. علي إبراهيم الخضر، **إدارة الأعمال الدولية**، ط 1، دار رسالن للطباعة و النشر و التوزيع، دمشق، سوريا، 2010.
51. علي دريوسي، **السياسة البيئية و مهامها الأساسية**، مجلة الحوار المتمدن، 2004.
52. علي عبد الفتاح، **الإعلام البيئي**، دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن، ط 1، 2014.
53. فتحي محمد أبو عيانة، **جغرافيا السكان**، دار النهضة العربية، الطبعة الخامسة، بيروت، لبنان، 2000.
54. فراس أحمد الخرجي، **الإدارة البيئية**، ط 1، دار كنوز المعرفة، عمان، الأردن، 2007.
55. فريد مصعب مهدي الدليمي، **طاقة الشمسية الاشعاعية الحرارية و الاحتباس الحراري**، دار غيادة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2013.
56. كريم على حافظ، **الإعلام و قضايا البيئة**، دار الجنادرية للنشر و التوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2017.
57. كمال ديب، **أساسيات التنمية المستدامة**، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، ط 1، الجزائر، 2015.
58. كمال ديب، **منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية**، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2015.
59. مالك حسين حوامدة، **الأبعاد الاقتصادية للمشاكل البيئية و أثر التنمية المستدامة**، دار دجلة، الطبعة الأولى، الأردن، 2014.
60. مبروك رais، **انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المركزي**، دار الجنان للنشر و التوزيع، ط 1، عمان، الأردن، 2016.
61. محمد شاهين، **التجارة الدولية و أثرها على التجارة الخارجية للدول العربية**، ط 1، دار حميّرا للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2018.

62. محمد عبد البديع، **الاقتصاد البيئي و التنمية**، ط1، دار الأمين، القاهرة، مصر، 2006.
63. محمد عبد الوهاب العزاوي، **أنظمة إدارة الجودة و البيئة ISO 9000 ISO 14000** ، ط1، دار وائل، الأردن، 2002.
64. محمد عبد الوهاب العزاوي، **أنظمة إدارة الجودة و البيئة ISO 9000 ISO 14000** ، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2006.
65. محمد عبد بديع، **الاقتصاد البيئي و التنمية**، دار الأمين، الطبعة الأولى، مصر، 2006.
66. محمد عبيد محمد محمود، **منظمة التجارة العالمية و دورها في تنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية**، دار الكتب القانونية، القاهرة، مصر، 2007.
67. محمد علي سيد امبابي، **الاقتصاد و البيئة**، المكتبة الأكاديمية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 1998.
68. محمد محمود الإمام، **التكامل الاقتصادي الإقليمي بين النظرية و التطبيق**، معهد البحث و الدراسات العربية، القاهرة، مصر، 2000.
69. محمود حامد، **اقتصاديات التجارة الخارجية** ط1، دار حميّرا، مصر، 2017.
70. محمود حامد، **العلاقات النقدية الدولية**، ط1، دار حميّرا للنشر و الترجمة ، مصر، 2017، ص 30.
71. مدحت أبو النصر و ياسمين مدحت محمد، **التنمية المستدامة – مفهومها- أبعادها – مؤشراتها**، المجموعة العربية للتدريب و النشر، القاهرة، مصر، 2017.
72. مدحت محمد أبو النصر و ياسمين مدحت محمد، **التنمية المستدامة مفهومها أبعادها و مؤشراتها**، ط1، المجموعة العربية للنشر و التدريب، القاهرة، 2015.
73. مصطفى يوسف كافي، **اقتصاديات البيئة و العولمة**، دار رسان للنشر، دمشق، سوريا، ط1، 2013.
74. مصطفى يوسف كافي، **التنمية المستدامة**، دار الأكاديميون للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2017.
75. مكي عماد، **نظام الإدارة البيئية في صناعة تكرير النفط**، مجلة النفط و التعاون العربي، العدد 136.
76. موردخاي كريانين، تعریب محمد ابراهیم منصور و علي مسعود عطیة، **الاقتصاد الدولي مدخل السياسات**، ط1، دار المریخ للنشر و التوزیع، المملكة العربية السعودية، 2007.
77. نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار، **إدارة البيئة نظم و متطلبات و تطبيقات ISO 14000** ، دار المسيرة، ط1، عمان، الأردن، 2010.
78. نجم العزاوي و عبد الله حكمت النقار، **استراتيجيات و متطلبات و تطبيقات إدارة البيئة**، دار اليازوري، ط2، عمان، الأردن، 2015.
79. نجم العزاوي، عبد الله حكمت النقار، **إدارة البيئة (نظم و متطلبات و تطبيقات Iso 14000)** ، ط1، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2007.

80. نجم العزاوي، عبد الله حكمت النقار، إدارة البيئة، نظم و متطلبات و تطبيقات ISO 14000 ، ط1، دار المسيرة، الأردن، 2007.
81. نزار عوني اللبدي، التنمية المستدامة، استغلال الموارد الطبيعية و الطاقة المتتجدة، دار مجلة، الأردن، ط1، 2015.
82. نصري ذياب، التاريخ الأوروبي الحديث، ط1، دار الجنادرية للنشر و التوزيع، الأردن، 2011.
83. نوال علي تعالي، الحكومة البيئية العالمية، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، ط1، 2014.
84. هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، آليات العولمة الاقتصادية وأثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
85. هيل عجمي جميل الجنابي، التمويل الدولي و العلاقات النقدية الأوروبية، ط1، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2014.
86. وليد رقيق العياصرة، التربية البيئية و استراتيجيات تدريسها، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2012.
87. يوسف حجيم الطائي و محمد عاصي العجيلي و ليث علي الحكيم، نظم إدارة الجودة، دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن، ط1، 2008.

II. الرسائل و الأطروحات:

- حسين زاوش، السياسات التشريعية البيئية في الجزائر و أثرها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، دراسة حالة واحات الزيبان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في السياسات العامة المقارنة، قسم العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقة 2012-2013.
- خالد رواق، أثر أزمة الديون السيادية على واقع و مستقبل الوحدة النقدية الأوروبية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الدولي، جامعة بسكرة، 2012/2013.
- خير الدين بلعز، التحديات الراهنة للتجارة العالمية و تأثيرها على الدول النامية على ضوء نظام تجاري متعدد الأطراف، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، جامعة بسكرة، 2014/2015.
- دغفل فاطمة، تطبيق نظم الإدارة البيئية في مؤسسات الإسمنت الجزائرية واقع وآفاق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2017.

- 5.رمي迪 عبد الوهاب، التكتلات الاقتصادية الإقليمية في عصر العولمة وتفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية دراسة تجارب مختلفة، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية،(غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2006/2007.
6. زرنوح ياسمينة، إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، 2005.
7. سالمي رشيد، أثر تلوث البيئة على التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامعة الجزائر ، 2005/2006.
- 8.سامية قايدى، التجارة الدولية و البيئة، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة تيزى وزو.
9. شكري عبد المنعم السعيد، التنمية المستدامة بين المفهوم و التطبيق، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، 1997.
- 10.صلاح عزب حسن، المعايير البيئية في التجارة الدولية و آثارها على الدول النامية و خاصة مصر، أطروحة دكتوراه، معهد الدراسات و البحوث البيئية، جامعة عين شمس، 2002.
- 11.عبد الوهاب رميدي، التكتلات الاقتصادية الإقليمية في عصر العولمة و تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية، دراسة تجارب مختلفة، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006/2007.
- 12.عز الدين دعاس، آثار تطبيق نظام الإدارة البيئية من طرف المؤسسات الصناعية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد تطبيقي و إدارة المنظمات، جامعة باتنة، 2011.
- 13.قايدى سامية ، التجارة الدولية و البيئة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، جامعة تيزى وزو، بدون سنة المناقشة.
- 14.لبنة جديد، السوق الأوروبية المشتركة و السوق العربية المشتركة، تشابه المقدمات و اختلاف النتائج، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية، جامعة تشرين، سوريا، 2004.
- 15.محمد فايز بوشدوبي، الحماية الدولية للبيئة في إطار منظمة التجارة العالمية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، تخصص القانون الدولي و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر ، 2013.
- 16.مشان عبد الكريم ، دور نظام الإدارة البيئية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية و التنمية المستدامة، جامعة سطيف، 2013.

17. مقراني رمزي، التدابير البيئية في إطار اتفاقية التجارة الدولية، مذكرة للحصول على شهادة الماجستير في قانون البيئة و العمران، جامعة الجزائر، 2015/2016.

III. المقالات و الأبحاث و الدوريات :

1. اكسل بيرتوش و سامويس و بارميشور راملوجان، اليورو: الأكثر عالمية، مجلة التمويل و التنمية، عدد 49، وشنطن، مارس 2007.
2. أوصالح عبد الحليم، المعايير البيئية و القدرة التنافسية ل الصادرات الدول العربية التابعة لمنظمة الاسكوا، مجلة الاجتهد للدراسات القانونية و الاقتصادية، المركز الجامعي تمثراست، العدد 05، جانفي 2014.
3. إيزابيل بياجوتி و آخرون، العولمة و التنمية المستدامة، أي هيئات للضبط؟ ترجمة محمد غانم و آخرون، المركز الوطني للبحوث الأنثربولوجية الاجتماعية و الثقافية، وهران.
4. برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ورقة رقم 8- المشكلات البيئية الرئيسية في المجتمع المعاصر، المؤتمر الدولي الحكومي للتربية البيئية، تبليسي، الاتحاد السوفيافي، 1977.
5. جلال عبد الفتاح الملاح، التجارة الدولية و البيئة (في إطار منظومة عالمية و بعض الاعتبارات للدول النامية)، دراسات اقتصادية، المملكة العربية السعودية، 2001، المجلد 2.
6. زين الدين بروش و جابر دهيمي، دور نظام إدارة البيئة في تحسين الأداء البيئي للمؤسسات-دراسة حالة شركة الاسمنت، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الدولي الثاني حول أداء المتميز للمنظمات و الحكومات، جامعة ورقلة، 22-23 نوفمبر 2011.
7. زين الدين بروش و جابر دهيمي، دور نظام الإدارة البيئية في تحسين الأداء البيئي للمؤسسات، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، جامعة ورقلة، يومي 22-23 نوفمبر 2011.
8. سحر قدوري الرفاعي، التنمية المستدامة مع تركيز خاص على الإدارة البيئية، المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، تونس، سبتمبر 2007.
9. سفيان بن عبد العزيز، إشكالية تحرير التجارة الخارجية للاقتصادات النامية في ظل متطلبات التنمية المستدامة حالة الاقتصاد الجزائري، مجلة المثنى للعلوم الإدارية و الاقتصادية، المجلد 4، العدد 9، العراق، 2014.
10. السيد أحمد عبد الخالق، السياسات البيئية و التجارة الدولية، دراسة تحليلية للتاثير المتبادل بين السياسات البيئية و التجارة الدولية، المؤتمر العلمي السنوي الحادي عشر، بعنوان اقتصاديات البيئة، كلية التجارة، جامعة المنصورة ، مصر، 17-19 افريل 1995.

11. شتوح وليد، مكانة نظام الإدارة البيئية في تسيير المؤسسات الجزائرية، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 7، العدد 2، جامعة غارداية، 2014.
12. صالح صالح، التنمية الشاملة المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للثروة البترولية في الجزائر، مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، منشورات مخبر الشراكة و الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأوروبي مغاربي، دار الهدى للطباعة و النشر، سطيف، 2008.
13. صبري مقيم، الإدارة البيئية و تكنولوجيا الإنتاج الأنظف، إمكانية التطبيق بالمؤسسة الصناعية الجزائرية، دراسة حالة سوناطراك، مجلة الأبحاث و الدراسات في العلوم الإنسانية، العدد رقم 06، نوفمبر 2010.
14. عبد الصاحب العلوان، قضايا التكامل الاقتصادي العربي و الأمن الغذائي، التطورات و التحديات و آفاق المستقبل، مجلة المستقبل العربي الصادرة عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 267، بيروت، لبنان، مאי 2001.
15. عبد العزيز عبودوس، سياسة الانفتاح التجاري، بين محاربة الفقر و حماية البيئة: الوجه الآخر، مجلة الباحث، العدد: 08، جامعة ورقلة، 2010.
16. عثمان محمد غنيم و ماجدة أبو زنط، التنمية المستدامة من منظور الثقافة العربية الإسلامية، مجلة دراسات العلوم الإدارية، مجلة علمية محكمة، الجامعة الأردنية، عمان،الأردن، المجلد 36، العدد 1، جانفي 2009.
17. قويديري محمد، إشكالية تحرير التجارة الدولية و قضايا البيئة و التنمية المستدامة، بحث اقتصادية عربية، العددان 53-54، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية، مصر، شتاء- ربیع 2011.
18. مبارك بو عشة، التنمية المستدامة مقاربة اقتصادية في إشكالية المفاهيم و الأبعاد، مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية علوم التسيير، جامعة سطيف، مخبر الشراكة و الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأوروبي مغاربي، دار الهدى للطباعة و النشر، سطيف، 2008.
19. محمد بن عبد الكريم علي حبيب ، دور النشاط البشري في التغير البيئي، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي للموارد المائية و البيئة الجافة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2004.
20. مراد ناصر، التنمية المستدامة و تحدياتها في الجزائر، مجلة التواصل، مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة عنابة، جوان 2010، العدد 26.

21. مصطفى بابكر، **السياسات البيئية**، مجلة جسر التنمية، العدد 25، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، جانفي، 2004.
22. معمر رداوية، **أثر الالتزام بالمعايير البيئية الأوروبية على القدرة التنافسية للصادرات الجزائرية**، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 12، المجلد 01، جامعة خميس مليانة-الجزائر، 2015.
23. موسى عبد الناصر و رحمن أمال، **الإدارة البيئية و آليات تفعيلها في المؤسسة الاقتصادية**، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، العدد الرابع، ديسمبر 2008، جامعة محمد خضر بسكرة.
24. نجوى عبد الصمد و طلال محمد مفضي بطانية، **الإدارة البيئية للمنشآت الصناعية كدخل حديث للتميز التفاضلي**، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، يومي 09-08 مارس، جامعة ورقلة، 2005.

IV. التقارير

1. الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغربي آسيا الإسكوا، **التجارة و البيئة**، أوراق موجزة، بمناسبة الإعداد للمؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية، الدوحة، 2001.
2. الرئاسة العامة للأرصاد و حماية البيئة، المملكة العربية السعودية، **التجارة و البيئة و التنمية المستدامة من منظور المنطقة العربية**، القاهرة، مصر، 11-13 نوفمبر 2007.
3. اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغربي آسيا، هيئة الأمم المتحدة، **المعايير البيئية و القدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية**، 2005.
4. مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، الأمانة العامة، **التقرير السنوي للأمين العام**، أشغال الدورة 74 للمجلس، ديسمبر 2001.
5. محسن أحمد هلال، **موضوع البيئة بين التجارة الدولية و التنمية الاقتصادية**، اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغرب آسيا -إسكوا- 2001.
6. منظمة الأمم المتحدة، **نص اتفاقية التنوع البيولوجي**، 1993.

V. الواقع الإلكتروني

(1) وداد العلي، **التلوث البيئي، مصادره و أشكاله**، مجلة الخط الأخضر

<http://www.greenline.com.kw>, 20/03/2017, 23:09.

(2) منظمة الصحة العالمية، **التنوع البيولوجي و صحة الإنسان**:

<http://www.who.int/globalchange/ecosystems/biodiversity/ar/>, 10/10/2017, 10.18.

www.aljazeera.net

(3) موقع شبكة الجزيرة الإخبارية:

ثانياً: باللغات الأجنبية

I. Les Ouvrages:

1. Aktouf Omar, **le management entre tradition et renouvellement**, Gaetan Morin éditeur, 4e édition, Canada, 2006.
2. Andrea Lenschow, **Environmental Policy, Integration Greening Sectoral Policies in Europe**, Earthscan, London, 2002.
3. Andrew J. Jordan, Andrea Lenschow, **Innovation in Environmental Policy Integrating the Environment for Sustainability**, Edward Elgar Publishing Limited, USA, 2008.
4. Donella Meadows, Jorgen Randers, Dennis Meadows, **A Symopsis Limits To Growth: The 30- Years Update**, Chelsea Green publishing company, USA, 2004.
5. Gene M. Grossman, Alan B. Krueger, **Economic Growth and the Environment, The Quarterly Journal of Economics**, Vol. 110, No. 2. (May, 1995).
6. Jagdish N.Bhagwati , **The Case For Free Trade ; Environmentalists are wrong to fear the effects of free trade**, Scientific American, Columbia University Academic Commons, November 1993.
7. Jean Philippe Barde, **Economie et Politique De L'Environnement**, 2eme edition, Paris, 1992.
8. Karim Benyekhlef, Karim Benyekhlef, **Une possible histoire de la norme. Les normativités émergentes de la mondialisation**, 2e ed, Montréal, Éditions Thémis, 2015.
9. Kofi Addo, Core Labour Standards and International Trade: Lessons from the Regional Context, springer, Allemagne, 2014.
10. Mathieu Glachant, **Les Instruments De La Politique Environnemental**, Ecole National Supérieur Des Mines, Paris, 2004.
11. The United Nations Environment Programme And International Institute for Sustainable Development, **Environment and Trade**, 2nd Edition, CANADA, 2005.
12. W.Beckereman, **Economic Development and the environment –conflict of complementarity**, August, 1992.

II. Articles:

1. Achour merizeg, **Le rôle des communautés locales dans la réalisation d'un développement environnemental équilibré**, Colloque International sur le développement local, Gouvernance et réalité de l'économie national, les 26 et 27 avril 2005, Centre Universitaire mustapha stambouli de MASCARA.
2. Cohen Steven, **Understanding Environmental Policy**, Columbia Université Press,.
3. Madelaine Tuininga, **Trade and Sustainable Development Chapters in EU trade agreements**, European Commission, Brussels , 11 September 2017.
4. Scott Barrett, **Strategic environmental policy and international trade**, Journal of economics, 54, North-Holland, Holland, 1994.

III. Rapports:

1. Aude Andrup, **L'Écolabel Européen, Fiche Technique**, L'Agence de l'environnement et de la maîtrise de l'énergie (ADEME), France, Décembre 2017.
2. Études de l'OCDE sur **la politique commerciale Les réglementations environnementales et l'accès au marché**, 2005.
3. Le Guide de Commerce et de l'Environnement: **Programme des Nations Unies pour l'environnement Division de la technologie**, de l'industrie et de l'économie Unité de l'économie et du commerce et l'Institut international du développement durable.
4. Le règlement **des différends dans le cadre de l'OMC: Une affaire**, une page 1995-2008, OMC, 2009.
5. **OECD Green Growth Studies Putting Green Growth at the Heart of Development**, OECD Publishing, 14 oct. 2013.
6. Report of The United Nations **Conference On The Human Environment**, Stockholm, 5-16 June 1972.
7. Tracey Strange Anne Bayley, **le développement durable, à la croisée de l'économie, de la société et de l'environnement les essentiels de L'OSDE**, 2008.

IV. Cites Internets:

1. European Commission Environment, **The concept of Ecolabels**
2. <http://ec.europa.eu/environment/ecolabel/how-to-apply-for-eu-ecolabel.html>
08/12/2017, 09:25.

http://ec.europa.eu/environment/gpp/gpp_and_eco_labels_en.htm

3. [http://ec.europa.eu/environment/integration/trade_en.htm.](http://ec.europa.eu/environment/integration/trade_en.htm)
4. [http://glossary.eea.europa.eu//terminology/sitesearch?term=environment.](http://glossary.eea.europa.eu//terminology/sitesearch?term=environment)
5. [http://www.aljazeera.net/news/ebusiness.](http://www.aljazeera.net/news/ebusiness)
6. [http://www.ecolabels.fr/fr/quelques-chiffres.](http://www.ecolabels.fr/fr/quelques-chiffres)
7. [http://www.epa.gov/ooaujeag/standards/17/01/2017.](http://www.epa.gov/ooaujeag/standards/17/01/2017)
8. [https://www.cvce.eu/obj/european_court_of_auditors-en-03726b57-8e08-4c93-af15-bf8721590763.html.](https://www.cvce.eu/obj/european_court_of_auditors-en-03726b57-8e08-4c93-af15-bf8721590763.html)
9. [https://www.ecologique-solidaire.gouv.fr/normes-euros-demissions-polluants-vehicules-lourds-vehicules-propres.](https://www.ecologique-solidaire.gouv.fr/normes-euros-demissions-polluants-vehicules-lourds-vehicules-propres)
10. [https://www.wto.org/french/tratop_f/dispu_f/cases_f/ds58_f.htm,](https://www.wto.org/french/tratop_f/dispu_f/cases_f/ds58_f.htm)
11. [https://www.wto.org/french/tratop_f/dispu_f/cases_f/ds69_f.htm,](https://www.wto.org/french/tratop_f/dispu_f/cases_f/ds69_f.htm)
12. U.S. Environmental Protection Agency, Introduction to Eco-Labels and Standards, ,
13. WTO , trade and environment at the WTO, trade and environment division, WTO secretariat, Geneva, Switzerland, 2005.